

سلسلة
تقريب الفنون وتخليد المآثر
(٢)

منهاج السنة

تأليف
أ.د. أحمد بن علي القرني

١٤٤١ هـ

إِذَا رُمْتَ أَنْ تَتَوَخَّى الْهُدَى
وَأَنْ تَأْتِيَ الْحَقَّ مِنْ بَابِهِ
فَدَعْ كُلَّ قَوْلٍ وَمَنْ قَالَه
لِقَوْلِ النَّبِيِّ وَأَصْحَابِهِ
فَلَمْ تَنْجُ مِنْ مُحَدَّثَاتِ الْأُمُورِ
بِغَيْرِ الْحَدِيثِ وَأَرْبَابِهِ

مَجْدُ الدِّينِ ابْنُ الظَّهْرِ الْإِرْبَلِيِّ



جميعُ حقوقِ الطبعِ مَبْدُولَةٌ لِمَنْ
تَسَبَّبَ فِي طبعِ الكتابِ ونَشْرِهِ

النشرة الثانية

جمادى الآخرة ١٤٤١ هـ

مَزِيدَةٌ مُنَقَّحَةٌ


الإبداع العلمي للنشر والتوزيع

للتواصل مع المؤلف

على البريد الإلكتروني

dal1388@gmail.com





المقدمة

إِنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ نَحْمَدُهُ، وَنُسْتَعِينُهُ، وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شُرُورِ أَنْفُسِنَا وَمِنْ سَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَنْ يَهْدِ اللَّهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ، وَمَنْ يُضِلَّ فَلَنْ تَجِدَ لَهُ وَلِيًّا مُرْشِدًا. وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ وَسَلَّمَ تَسْلِيمًا كَثِيرًا.

أما بعد ،

« فَإِنَّ أَوَّلَى مَا صُرِفَتْ إِلَيْهِ الْعَنَاءُ ، وَجَرَى الْمُتَسَابِقُونَ فِي مِيدَانِهِ إِلَى أَفْضَلِ غَايَةٍ ، وَتَنَافَسَ فِيهِ الْمُتَنَافِسُونَ ، وَشَمَّرَ إِلَيْهِ الْعَامِلُونَ : الْعِلْمَ الْمُرُوثَ عَنْ خَاتَمِ الْمُرْسَلِينَ ، وَرَسُولِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ، الَّذِي لَا نَجَاةَ لِأَحَدٍ إِلَّا بِهِ ، وَلَا فَلَاحَ لَهُ فِي دَارِيهِ إِلَّا بِالتَّعَلُّقِ بِسَبِيهِ ، الَّذِي مَنْ ظَفَرَ بِهِ فَقَدْ فَازَ وَغَنِمَ ، وَمَنْ صُرِفَ عَنْهُ فَقَدْ خَسِرَ وَخُحِرِمَ ؛ لِأَنَّهُ قُطِبُ السَّعَادَةِ الَّذِي مَدَارُهَا عَلَيْهِ ، وَآخِيَّةُ الْإِيمَانِ الَّذِي مَرَجِعُهُ إِلَيْهِ ، فَالْوَصُولُ إِلَى اللَّهِ وَإِلَى رِضْوَانِهِ بِدُونِهِ مُحَالٌ ، وَطَلِبُ الْهُدَى مِنْ غَيْرِهِ هُوَ عَيْنُ الضَّلَالِ .

وَكَيْفَ يُوصَلُ إِلَى اللَّهِ مِنْ غَيْرِ الطَّرِيقِ الَّتِي جَعَلَهَا هُوَ سَبْحَانَهُ مُوَصَّلَةً إِلَيْهِ ، وَدَالَّةً لِمَنْ سَلَكَ فِيهَا عَلَيْهِ ؟ بَعَثَ رَسُولَهُ بِهَا مُنَادِيًا ، وَأَقَامَهُ عَلَى أَعْلَامِهَا دَاعِيًا وَإِلَيْهَا هَادِيًا ، فَالْبَابُ عَنِ السَّالِكِ فِي غَيْرِهَا مَسْدُودٌ ، وَهُوَ عَنِ طَرِيقِ هُدَاةٍ وَسَعَادَتِهِ مَصْدُودٌ ، بَلْ كُلُّمَا أَزْدَادَ كَذْحًا وَاجْتِهَادًا ، أَزْدَادَ مِنْ اللَّهِ

طَرْدًا وإبعادًا ! ذلك بأنه صَدَفَ عن الصراط المستقيم ، وأعرض عن المنهج القويم ، ووقف مع آراء الرجال ، ورضي لنفسه بكثرة القيل والقال ، وأخلَدَ إلى أرض التقليد ، وقَنَعَ أن يكون عيالاً على أمثاله من العبيد .

لم يَسْلُكْ من سُبُل العلم مناهجها ، ولم يَرْتَقِ في درجاته معارجها ، ولا تَأَلَّفَتْ في خَلَدِه أنوارُ بوارقه ، ولا بات قلبه يتقلَّب بين رياضه وحادائقه فحقُّ على مَنْ كان في سعادة نفسه ساعيا ، وكان قلبه حيًّا واعيا ، أن يَرغبَ بنفسه عن أن يجعلَ كَدَّه وسعيه في نُصرة مَنْ لَا يملك له ضَرًّا ولا نفعًا ، وأن لَا يُنزِلَهَا في منازل ﴿ الَّذِينَ ضَلَّ سَعِيَّهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَهُمْ يَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ يُحْسِنُونَ صُنْعًا ﴾ .

فإن الله يوماً يَخْسِرُ فيه المُبْطِلُونَ ، وَيَرْبِحُ فيه المُحِقُّونَ ، ﴿ وَيَوْمَ يَعِضُّ الظَّالِمُ عَلَى يَدَيْهِ يَقُولُ يَلَيْتَنِي أَتَّخَذْتُ مَعَ الرَّسُولِ سَبِيلًا ﴾ ، ﴿ يَوْمَ نَدْعُوا كُلَّ أَنَسٍ بِإِمِّمِهِمْ فَمَنْ أُوِّيَ كِتَابُهُ بِيَمِينِهِ فَأُولَئِكَ يَقْرَءُونَ كِتَابَهُمْ وَلَا يُظْلَمُونَ فَتِيلًا ﴾ ، فما ظنُّ مَنْ اتَّخَذَ غيرَ الرسولِ إمامَه ؟ وَبَدَّ سُنَّتَه وراءَ ظَهْرِهِ وجعل خواطرَ الرجال وآرائها بين عينيه وأمامه ، فسيعلم يومَ العَرَضِ أيُّ بضاعةٍ أَضَاعَ ، وعند الوزن ماذا أَحْضَرَ من الجواهر أو خُرْشِي المتاع ^(١) .

وقد تقرّر عند أهل الإسلام، أنّ السنّة النبويّة شقيقة القرآن، وأنها المصدرُ الثاني من مصادر التشريع، لذا وجبَ على الأمة العناية بها، وتعظيمُها، وتحكيمُها، وتقديمُها، والتمسُّكُ بها، والدعوةُ إليها، والذبُّ عنها، لاسيَّما وقد تعرّضتْ - وما زالتْ - إلى حمالاتٍ كثيرةٍ من التشكيك والطعن والاستهزاء؛ بُغية إسقاطها وصرفِ الناس عنها !

(١) تهذيب سنن أبي داود وإيضاح مشكلاته لابن القيم - المطبوع مع عون المعبود - (١ / ١٩ - ٢٣) .

وَمِنْ فَضْلِ اللَّهِ عَلَى الْأُمَّةِ أَنْ هِيَ لِلْسُّنَةِ عِلْمَاءٌ جَهَابُذَةٌ أَفْذَاذًا، قَعَدُوا الْقَوَاعِدَ الشَّرِيفَةَ، وَأَصْلَوْا الْأُصُولَ الْمُئِنِفَةَ، الَّتِي تُبَيِّنُ أَهْمِيَةَ السُّنَةِ، وَمَكَانَتَهَا، وَشَرَفَهَا، وَحُجِّيَّتَهَا، وَضُرُورَةَ التَّمَسُّكِ بِهَا وَتَبْلِيغَهَا. وَتُحَذِّرُ مَنْ تَرَكَهَا، وَالطَّعْنَ فِيهَا، وَالِاسْتِهْزَاءَ بِهَا.

كَمَا تَصَدَّوْا لِلْحَمَلَاتِ الْمُغْرِضَةِ بِالْكَشْفِ وَالتَّجْرِيدِ، وَلِشَبَاهَاتِهَا بِالذَّخْصِ وَالتَّفْنِيدِ، حَتَّى تَحْمَدُ أَوَارِهَا، وَخَفَتَ سُعَارُهَا، وَظَهَرَ عَوَازُهَا، كُلُّ ذَلِكَ وَفَقَ مِنْهَجٍ عِلْمِيٍّ دَقِيقٍ، فَلِلَّهِ الْحَمْدُ وَالْمُنَّةُ .

لَكِنَّ تِلْكَ الْأُصُولَ وَالْقَوَاعِدَ لَمْ يَجْمَعْهَا كِتَابٌ، وَلَمْ يَخُوهَا مُصَنِّفٌ - فِيمَا أَعْلَمُ - ، بَلْ هِيَ مَبْثُوثَةٌ فِي كُتُبِهِمْ وَرِسَائِلِهِمْ، وَفِي الْكُتُبِ الَّتِي تَرَجَمَتْ لَهُمْ، وَفِي كُتُبِ السُّنَةِ وَالْعَقِيدَةِ، وَكُتُبِ السُّنَنِ وَالْآثَارِ، وَكُتُبِ عُلُومِ الْحَدِيثِ، وَكُتُبِ أُصُولِ الْفَقْهِ، وَغَيْرِهَا مِنَ الْمَصَادِرِ .

لِذَا حَاوَلْتُ فِي هَذَا الْكِتَابِ جَمْعَ مَا تَنَاسَرَ مِنْ تِلْكَ الْأُصُولِ وَالْقَوَاعِدِ، وَإِعَادَةَ سَبْكِهَا فِي عِبَارَةٍ مُوجِزَةٍ رَصِينَةٍ؛ حَتَّى يَسْهُلَ عَلَى طُلَّابِ الْعِلْمِ حِفْظُهَا وَدَرْسُهَا .

وَالْهَدَفُ الْأَعْظَمُ مِنْ هَذَا الْبَحْثِ وَجَمِيعِ بَحُوثِ هَذِهِ السَّلْسَلَةِ، هُوَ : أَنْ يَحْفَظَ طَالِبُ الْعِلْمِ هَذِهِ الْمَتُونِ - بَعْدَ دِرَاسَتِهَا وَفَهْمِهَا - لِتَكُونَ زَادًا لَهُ فِي طَرِيقِ الطَّلَبِ وَالتَّحْصِيلِ، وَسَبِيلًا إِلَى الْوُصُولِ إِلَى أَعْلَى الرُّتَبِ الْعِلْمِيَّةِ، وَالْمَرَاتِبِ السَّنِيَّةِ؛ نُصْرَةً لِلْمَلَّةِ، وَحِفْظًا لِلشَّرِيعَةِ، وَطَلَبًا لِرِضْوَانِ اللَّهِ تَعَالَى وَمَغْفَرَتِهِ وَجَنَّتِهِ ^(١) .

كَمَا أَرَدْتُ أَيْضًا، أَنْ تَكُونَ مَسَاهِمَةً يَسِيرَةً فِي إِعَادَةِ (تَقْرِيبِ الْفَنُونِ،

(١) جَاءَ فِي حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ سَلَكَ طَرِيقًا يَلْتَمِسُ فِيهِ عِلْمًا سَهَّلَ اللَّهُ لَهُ بِهِ طَرِيقًا إِلَى الْجَنَّةِ». أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي صَحِيحِهِ (٨ / ٧١) رَقْمَ (٧٠٢٨).

وتهذيب المتون) بما يناسب عصرنا وطلابنا.

ولقد وجدتُ عَتَاً ومشقَّةً شديدةً في تتبُّع هذه الأصول والقواعد في بطون دواوين العلم أولاً، وفي إعادة بنائها وتأصيلها ثانياً، ثم في صياغتها وسبكها ثالثاً، لكنني جمعتُ عليها همِّي وهمَّتي، وما زلتُ بها أروزها وأعجمُها وأقلِّبُ النظرَ فيها، حتى لانتُ واستقامتُ - فيما أحسبُ - بفضل الله، وكريم عونه، وسابغ مدِّه^(١).

* وقد جعلتُ هذا الكتابَ في مقدِّمة، وأربعة عشر فصلاً:

أما المقدِّمة: فقد ذكرتُ فيها: أهمية الموضوع، والخطة، والمنهج.

وأما الفصولُ فهي كالآتي:

الفصل الأول: تعريف السنة.

الفصل الثاني: حفظ السنة.

الفصل الثالث: أحوال السنة مع القرآن.

الفصل الرابع: حُجَّةُ السنة.

(١) هاهنا نُكتَةُ أُحِبُّ أَنْ أُشيرَ إليها، وهي أنَّ بحوثَ هذه السلسلة قد أوصلتني إلى نتيجة مفادها: أنَّ وضعَ المتون العلميَّة - ولا سيَّما الثريَّة منها - هو أشقُّ أنواع التَّأليف على الإطلاق! وذلك لما تتطلَّبه كتابتها من دقَّةٍ وتأنٍّ، وجَلَدٍ وصبرٍ، وقبل ذلك إحاطة بالعلم، وفهم عميقٍ لمسائله.

فَرَحِمَ اللهُ أئمَّتنا وعلماءنا - سلفاً وخلفاً - الذين كتبوا آلافَ المتون العلميَّة مشورةً ومنظومةً في جميع العلوم والفنون! تسهياً وتيسيراً على طُلاب العلم، سائلاً المولى جلَّ وعزَّ، أن يجمعنا بهم في دار كرامته، وبُحْبُوحَةِ جَنَّتِهِ.

الفصل الخامس : تعظيمُ السنة .

الفصل السادس : التمسُّكُ بالسُّنة .

الفصل السابع : ثمراتُ التمسُّكِ بالسُّنة .

الفصل الثامن : تبليغُ السنة .

الفصل التاسع : غُربةُ السنة .

الفصل العاشر : تَرْكُ السنة .

الفصل الحادي عشر : أنصارُ السنة .

الفصل الثاني عشر : أعداءُ السنة .

الفصل الثالث عشر : الردُّ على أعداءِ السنة .

الفصل الرابع عشر : الاستهزاء بالسُّنة، وعقوبة من فعل ذلك .

* منهجي في إعداد البحث :

قمتُ بإعدادِ هذا البحثِ وفقَّ المنهج التالي :

- (١) لَخِصْتُ معاني ما قاله أهلُ العلم في هذه المباحث، ثم سَبَكْتُها في عبارة موجزة دقيقة، وربما أوردتُ نصَّ عباراتهم كما هي - لاسيما عبارات السلف الصالح^(١) - وذلك حتى يسهل حفظه ودَرْسه على طلاب العلم ؛
- (١) وذلك لأن عباراتِ السلف قد اشتملت على معانٍ كثيرةٍ بألفاظٍ قليلةٍ ، مع الصُّدق والعُمق والبهاء والنُّور .
- قال محمدُ بنُ أحمدَ الفراء: قيل لِحَمْدونِ القصار: ما بالَ كلامِ السلفِ أنفعُ من =

ولئلا يطول البحث كثيراً بكثرة النقولات من المصادر والمراجع ، مع إثبات جميع تلك النقولات والشواهد مع مصادرها في حواشي البحث.

= كلامنا ؟ قال : « لأنهم تكلموا لعز الإسلام، ونجاة النفوس، ورضا الرحمن، ونحن نتكلم لعزّة النفس، وطلب الدنيا، وقبول الخلق ». شعب الإيمان (٣/ ٢٩٩) رقم (١٧٠١).

- وقال ابن رجب: « في كلام السلف والأئمة كمالك والشافعي وأحمد وإسحاق التنبيه على مأخذ الفقه ومدارك الأحكام بكلام وجيز مختصر يفهم به المقصود من غير إطالة ولا إسهاب . وفي كلامهم من رد الأقوال المخالفة للسنة بالطف إشارة وأحسن عبارة، بحيث يغني ذلك من فهمه عن إطالة المتكلمين في ذلك بعدهم ، بل ربما لم يتضمن تطويل كلام من بعدهم من الصواب في ذلك ما تضمنه كلام السلف والأئمة مع اختصاره وإيجازه .

فما سكت من سكت من كثرة الخصام والجدال من سلف الأمة جهلاً ولا عجزاً، ولكن سكتوا عن علم وخشية لله . وما تكلم من تكلم وتوسع من توسع بعدهم لاختصاصه بعلم دونهم، ولكن حباً للكلام وقلة ورع، كما قال الحسن - وسمع قوماً يتجادلون - : « هؤلاء قوم ملأوا العبادة، وخفّ عليهم القول، وقلّ ورعهم، فتكلموا ».

إلى أن قال : « وقد فتن كثير من المتأخرين بهذا ؛ فظنوا أن من كثر كلامه وجداله وخصامه في مسائل الدين فهو أعلم من ليس كذلك ، وهذا جهل محض . وانظر إلى أكابر الصحابة وعلمائهم كأبي بكر وعمر وعلي ومعاذ وابن مسعود وزيد بن ثابت كيف كانوا ؟ كلامهم أقل من كلام ابن عباس ، وهم أعلم منه . وكذلك كلام التابعين أكثر من كلام الصحابة ، والصحابة أعلم منهم . وكذلك تابعو التابعين كلامهم أكثر من كلام التابعين ، والتابعون أعلم منهم . فليس العلم بكثرة الرواية ولا بكثرة المقال ، ولكنه نور يقذف في القلب ، يفهم به العبد الحق ، ويميّز به بينه وبين الباطل ، ويعبر عن ذلك بعبارات وجيزة محصلة للمقاصد » . فضل علم السلف على علم الخلف (ضمن مجموع رسائل الحافظ ابن رجب الحنبلي) (٦٢/٤ - ٦٤) .

تنبيه : أحب أن أشير هنا إلى أنني لم أدقق كثيراً في صحة أسانيد بعض الأقوال المنسوبة لبعض السلف ؛ اكتفاءً بشهرتها، وصواب معناها، وكثرة تناقل المصنفين لها في مصنفاتهم : كاللالكائي، وابن بطّة، والآجري، والخطيب البغدادي، وابن تيمية، وابن القيم، وغيرهم؛ لذا جرى التنبيه.

وقد طرّزتُ حواشي البحث بنفائس النقولات عن السلف ومحققى العلماء، بما لا يكاد يُتَدَى إليه في مَظَانِّه، مما هو بمثابة الشرح لمتن الكتاب^(١)، فلله تعالى الحمد والمنّة.

(٢) أحلّت إلى كل مصدرٍ اقتبستُ منه، لكنني قد أُغَيِّرُ بعضَ العبارات أو أقدمُ أو أُؤخِّرُ؛ ليتَّسق الكلامُ ويتناسب، وربما أشرتُ إلى ذلك بقولي: (يُنظر) أو (انظر) قبل ذكر اسم المصدر.

(٣) اكتفيتُ في التوثيق باسم المصدر دون اسم مؤلفه، إلا إذا كان المصدر غريباً، أو يلتبس بغيره مما يوافقُه في الاسم - كـ «فتح الباري» - فإنني أذكر اسمَ مؤلفه.

(٤) قمتُ بترقيم فقراتِ المتن؛ تسهيلاً لحفظه، وتيسيراً لفهمه واستيعابه.

(٥) قمتُ بعمل فهرسين: فهرسٍ للمصادر والمراجع، وفهرسٍ لموضوعات البحث.

وبعدُ؛ فهذا كتابٌ قد «حرّره تحريراً بالغاً، ليصيرَ من يحفظُه من بين أقرانه نابغاً، ويستعينُ به الطالبُ المبتدي، ولا يستغني عنه الراغبُ المنتهي».

(١) ولذا؛ **فإني أُرغب إلى العلماء الفضلاء، والأساتذة النبلاء**، أن يتكرّموا بتدريسِ هذا المتن وتفهيومه الطّالِب، فقد جنّبْتُهُم عناءَ التحضير، ووعثاءَ التحرير والتقرير، بما أودعته في حواشيه من نُقُولٍ قيّمةٍ وافية، وتقاريرٍ نافعةٍ كافية. راجياً أن يحشوا الطّالِب على حفظِ متنه، والعناية بشرحه، وهم شركاءُ في الأجر إن شاء الله تعالى.

كما أرجو من العلماء وطّالِب العلم أن يُتَحَفُونِي بما يَظْهَرُ لهم من ملاحظاتٍ على المتن والشرح، ويُرسِلوها على بريدي، حتى أستدرِكها في الطبعاتِ اللاحقة إن شاء الله تعالى؛ فإنّ المرءَ قليلٌ بنفسه، كثيرٌ بإخوانه، كما أنّ العلمَ رِجْمٌ بين أهله.

وسمّيته : « منهاج السنّة » ؛ ليكون منهاجاً ودليلاً لمرشد الحقّ والهُدى إن شاء الله تعالى .

سائلاً المولى تبارك وتعالى أن يجعله مفيداً مباركاً، وأن ينفع به جميع المسلمين، ويجعله سبباً لعودتهم إلى دينهم، وتمسّكهم بسنة نبيّهم، وحُسن تأسيهم بها، واتّباعهم لها، إنه وليُّ ذلك والقادر عليه .

وصلّى الله على نبيّنا محمد وعلى آله وصحبه وسلّم .

وكتب: الفقير إلى عفو ربّه الغنيّ / أحمد بن عليّ بن أحمد القرنيّ،

لثلاثِ خلونَ من شهر رجب الأصمّ، من عام تسعةٍ وثلاثينَ وأربع مئةٍ

وألفٍ للهجرة، في الروضة النبويّة الشريفة، بطيبة المحبورة



الفصل الأول: تعريف السنة

١ - السُّنَّةُ في اللغة : الطريقة والعادة والسيرة ، حسنة كانت أم قبيحة^(١).

(١) انظر الصحاح ٢١٣٨-٢١٣٩ ، والنهاية في غريب الحديث والأثر ص ٤٤٤ ، ولسان العرب ٢٢٥/١٣.

- **ومنهم** من خصّ ذلك بالطريقة المستقيمة المحمودة، فيقال : فلان من أهل السنة. أي من أهل الطريقة المستقيمة المحمودة. مأخوذة من السنن وهو الطريق؛ يقال: خُذْ عَلَى سَنَنِ الطَّرِيقِ وَسُنَنَهُ. انظر تهذيب اللغة ١٢ / ٢١٠ فما بعد، والزاهر في معاني كلمات الناس ٢ / ٣٣٩، ولسان العرب ١٣ / ٢٢٦، وتاج العروس ٣٥ / ٢٣٠.

- **وهناك معنى أخصّ من مجرد السيرة**، وهو كل من ابتدأ أمراً عمل به قوم بعده، قيل : هو الذي سنّه .

قال شَمِرُ بْنُ مَحْدُوَيْهِ الهَرَوِيُّ : «السُّنَّةُ فِي الْأَصْلِ سُنَّةُ الطَّرِيقِ، وَهُوَ طَرِيقُ سَنَّةِ أَوَائِلِ النَّاسِ فَصَارَ مَسْلُكاً لِمَنْ بَعْدَهُمْ».

وسنّ فلان طريقاً من الخير يسته : إذا ابتدأ أمراً من البر لم يعرفه قومه، فاستنوا به وسلكوه .
ومنه قول لبيد :

مَنْ مَعَشَرَ سَنَتْ لَهُمْ أَبَاؤُهُمْ
وَلِكُلِّ قَوْمٍ سُنَّةٌ وَإِمَامُهَا

وقول حسان :

إِنَّ الذَّوَائِبَ مِنْ فِهْرِ وَإِخْوَتِهِمْ
قَدْ بَيَّنَّا سُنَّةً لِلنَّاسِ تُتَّبَعُ

وقول نُصَيْبِ بْنِ رَبَاح :

كَأَنِّي سَنَنْتُ الْحَبَّ أَوَّلَ عَاشِقٍ

مِنَ النَّاسِ ؛ إِذْ أَحْبَبْتُ مِنْ بَيْنِهِمْ وَخِدي

انظر تهذيب اللغة ١٢ / ٢١٠ و ٢١٥ ، وجهرة أشعار العرب ص ٢٦٧ ، والتذكرة الحمدونية ٣ / ٤٢١ ، والزاهر في معاني كلمات الناس (٢ / ١٩) ، ولسان العرب ١٣ / ٢٢٥ ، وتاج العروس ٣٥ / ٢٤٣ .

٢- وفي الاصطلاح: الطريقة التي كان عليها الصّدْرُ الأوّل، في الاعتقادات، والعبادات، وسائر الأقوال والأفعال الظاهرة والباطنة، السالمة من الشُّبُهات والشّهوات^(١).

(١) هذا يشمل ما كان عليه النبي ﷺ، وخلفاؤه الراشدون، وصحابته الكرام ﷺ، وبعضهم يُضيف إليهم التابعين أيضاً. انظر جامع بيان العلم وفضله ٢/ ١١٧٦، والمسوّدة (١/ ٦١٤)، وجامع العلوم والحكم ٢/ ١٢٠، والموافقات ٤/ ٤٤٦، ودليل الفالحين ١/ ٤١٤-٤١٥، وفتح الباري ٩/ ١٠٥ و ١٣/ ٢٩١، وشرح الكوكب المنير ٢/ ١٦٠.

ولذا قال عمر بن عبد العزيز: «سنّ رسول الله ﷺ وولاه الأمر بعده سنناً، الأخذ بها تصديق لكتاب الله ﷻ، واستكمال لطاعته، وقوة على دين الله، ليس لأحد تغييرها ولا تبديلها، ولا النظر في رأي من خالفها، فمن اقتدى بما سنوا اهتدى، ومن استبصر بها بصر، ومن خالفها واتبع غير سبيل المؤمنين ولّاه الله ﷻ ما تولّاه وأصلاه جهنم وساءت مصيراً». أخرجه الأجرّي في الشريعة ص ٧٠ (١٣٩)، واللالكائي في شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة ١/ ٩٤ (١٣٤) واللفظ له، والخطيب في الفقيه والمتفقه ١/ ٤٣٥-٤٣٦ (٤٥٥)، وابن عبد البر في جامع بيان العلم وفضله ٢/ ١١٧٦ (٢٣٢٦).

- **وقال صالح بن كيسان:** «اجتمعت أنا والزهري، ونحن نطلب العلم، فقلنا: نكتب السنن، فكتبنا ما جاء عن النبي ﷺ، ثم قال: نكتب ما جاء عن أصحابه؛ فإنه سنة، فقلت أنا: ليس بسنة فلا نكتبه، قال: فكتب ولم أكتب، فأنجح وضيعت». أخرجه معمر بن راشد في الجامع (١١/ ٢٥٨)، وابن سعد في الطبقات الكبرى (٢/ ٣٨٩)، والفسوي في المعرفة والتاريخ (١/ ٦٣٧) و (١/ ٦٤١)، وابن أبي خيثمة في التاريخ الكبير - السفر الثالث - (٢/ ٢٤٥) و (٢/ ٢٩٨)، والبلاذري في أنساب الأشراف (١٠/ ٤٩)، وأبو زرعة الدمشقي في التاريخ (ص: ٤١٢)، وأبو نعيم في حلية الأولياء (٣/ ٣٦١)، والخطيب في تقييد العلم (ص: ١٠٦)، وابن عبد البر في جامع بيان العلم وفضله (١/ ٣٣٢) و (٢/ ١١٧٦)، وابن عساكر في تاريخ دمشق (٢٣/ ٣٦٨) و (٥٥/ ٣٢٠).

- **وقال أبو داود:** «سمعتُ أحمدَ غيرَ مرةٍ، يُسأل: يقال لما كان من فعل أبي بكر وعمر وعثمان وعلي: سنة؟ قال: نعم. وقال مرةً لحديث رسول الله ﷺ: «عليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين»، فسأها سنة. قيل لأحمد: فعمراً بن عبد العزيز؟ قال: لا، قيل: أليس هو إمام؟ قال: بلى. قيل له: تقول لمثل قول أبي، ومعاذ، وابن مسعود: =

وهذه هي السنة الكاملة^(١).

= سنة ؟ قال: ما أدفعه أن أقول، وما يعجبني أن أخالف أحداً منهم». مسائل الإمام أحمد (ص: ٢٧٧).

(١) هذا هو تعريف السنة الكاملة الشاملة.

أمّا تعريفات: الفقهاء، والمحدثين، والأصوليين، والعقديين، وغيرهم من أصحاب الفنون للسنة، فهي تعريفات جزئية؛ لأنّ كلّ طائفة منهم نظروا للسنة من جهة خاصة - ليس هذا محلّ بيانها - فلترأجّع لها مطوّلات كتب أصحاب تلك الفنون.

ولذا قال عبد الرحمن بن مهدي: «لم أر أحداً قطّ أعلم بالسنة، ولا بالحديث الذي يدخل في السنة، من حماد بن زيد». أخرجه ابن أبي حاتم في مقدمة الجرح والتعديل (١/ ١٧٧)، واللالكائي في شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة (١/ ٦٢)، واللفظ له. **وقال أيضاً:** «الناس على وجوه: فمنهم من هو إمام في السنة إمام في الحديث، ومنهم من هو إمام في الحديث، فأما من هو إمام في السنة وإمام في الحديث: فسفيان الثوري». أخرجه ابن أبي حاتم في مقدمة الجرح والتعديل (١/ ١١٨)، واللالكائي في شرح أصول اعتقاد أهل السنة (١/ ٦٣)، واللفظ له. وانظر الأنوار الكاشفة (ص: ٢٧).

- وقد بين العلماء هذا المعنى الذي أشرت إليه:

- **فقال الحافظ ابن رجب** بعد أن ذكر نحوه من تعريف السنة السابق: «هذه هي السنة الكاملة، ولهذا كان السلف قديماً لا يطلقون اسم السنة إلا على ما يشمل ذلك كلّهُ، ورؤي معنى ذلك عن الحسن، والأوزاعي، والفضيل بن عياض». جامع العلوم والحكم (٢/ ١٢٠).

- **وقال أيضاً:** «مراد الأئمة بالسنة: طريقة النبي ﷺ التي كان عليها هو وأصحابه، السالمة من الشبهات والشهوات... ثم صار في عُرف كثير من العلماء المتأخرين من أهل الحديث وغيرهم: السنة عبارة عمّا سلّم من الشبهات في الاعتقادات، خاصة في مسائل الإيمان بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر، وكذلك في مسائل القدر وفصائل الصحابة، وصنّفوا في هذا العلم باسم السنة؛ لأن خطرَه عظيمٌ، والمخالف فيه على شفا هلكة.

وأمّا السنة الكاملة: فهي الطريق السالمة من الشبهات والشهوات، كما قال الحسن، ويونس بن عبيد، وسفيان، والفضيل، وغيرهم». كشف الكربة في وصف أهل الغربة (ص: ١١) بتصرف.

الفصل الثاني : حِفْظُ السُّنَّةِ

٣ - تكفَّلَ اللهُ بحفظ السنة كما تكفَّلَ بحفظ القرآن ^(١) بطريق اللزوم ؛ لأنَّ

= وقال أبو القاسم الأصبهاني : «قولهم : فلانٌ على السنة ومن أهل السنة ، أي هو موافقٌ للتنزيل والأثر في الفعل والقول». الحجة في بيان المحجة ٢ / ٤١١ .

- وقال علماء السلف : «السنة : العملُ بالكتاب والسنة ، والاعتداءُ بصالح السلف ، واتباعُ الأثر». المصدر نفسه ٢ / ٤٥٩ .

- وقال ابن تيمية : «السنة : هي ما كان عليه رسولُ الله ﷺ وأصحابُه اعتقاداً واقتصاداً ، وقولاً وعملاً». مجموع الفتاوى (٥ / ١١١) .

- وقال أيضاً : «لفظُ السنة في كلام السلف يتناول السنة في العبادات وفي الاعتقادات ، وإن كان كثيرٌ ممن صنف في السنة يقصدون الكلام في الاعتقادات ، وهذا كقول ابن مسعود وأبي بن كعب وأبي الدرداء رضي الله عنه : «اقتصادٌ في سنة خيرٌ من اجتهد في بدعة» وأمثال ذلك . الاستقامة (٢ / ٣١٠) .

- وقال ابن القيم : «السنة : هي الطَّريقَةُ المُتَّبَعَةُ وجوباً واستحباباً ؛ لقوله ﷺ : «مَنْ رَغِبَ عَنْ سُنَّتِي فَلَيْسَ مِنِّي» . وقوله : «عَلَيْكُمْ بِسُنَّتِي وَسُنَّةِ الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ مِنْ بَعْدِي» . وقال ابن عباس : «مَنْ خَالَفَ السُّنَّةَ كَفَرَ» .

وَتَحْصِيصُ السُّنَّةِ بما يجوز تركه ؛ اصطلاحٌ حادثٌ . وَإِلَّا فَالسُّنَّةُ مَا سَنَّهَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِأَمْتِهِ مِنْ وَاجِبٍ وَمُسْتَحَبٍّ ، فَالسُّنَّةُ هِيَ الطَّرِيقَةُ ، وَهِيَ الشَّرِيعَةُ وَالْمَنْهَاجُ وَالسَّبِيلُ . تحفة المودود بأحكام المولود (ص : ١٧٦) .

(١) وذلك في قوله تعالى : ﴿ إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ ﴾ [الحجر : ٩] ، وهذا الذي عليه أكثر العلماء ، وهو أنَّ المراد بالذكر في هذه الآية القرآن .

وذهب الإمام ابن حزم إلى أنَّ السنة داخلَةٌ أيضاً في هذه الآية أصالةً ؛ لأنها من جنس الوحي ، فهي محفوظةٌ كالقرآن . قال رحمته الله : «إن الله تعالى قد قال : ﴿ إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ ﴾ فمضمونٌ عند كل من يؤمن بالله واليوم الآخر أنَّ ما تكفل الله ﷻ بحفظه فهو غيرُ ضائع أبداً ، لا يشك في ذلك مسلمٌ ، وكلامُ النبي ﷺ كلُّه وحيٌّ بقوله تعالى : ﴿ وَمَا =

من لازم حفظ القرآن : حفظ بيانه ، وحفظ لسانه ، وحفظ أعوانه .

وبيأته : السنة ، ولسأته : العربية ^(١) ، وأعوانه : المؤمنون الصادقون ^(٢) ، فهي محفوظة تبعاً لحفظ القرآن .

٤ - وقد هيأ الله لذلك حفاظاً جمعوا علوماً وفهماً ، حتى صاروا مجمعين على ما تلقوه بالقبول منها إجماعاً معصوماً ^(٣) . فهم أمناء الله على وحيه الحق ، والواسطة بين النبي ﷺ وبقية الخلق . حفظه الدين وخزنته ، وأوعية العلم وحملتته . يُقبل منهم ما روه عن الرسول ، وهم المأمونون عليه والعدول ^(٤) .

٥ - تجردوا للحديث وطلبوه ، ورحلوا فيه وكتبوه ، وسألوا عنه وأحكموه ، وذاكروا به ونشروه ، وتفقهوا فيه وأصلوه ، بينوا الناسخ من المنسوخ ، والمرفوع من الموقوف ، والصحيح من المعلن ، والمتصل من المرسل ، والمفسر من المجل ، والمستعمل من المهمل ، والعدول من المجروحين ، والمقبولين من المتروكين ، حتى حفظ الله بهم الدين ، وصانه عن ثلب

= يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ ﴿٢﴾ إِنَّ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ ﴿٣﴾ [النجم: ٣ ، ٤] ، والوحي ذكر بإجماع الأمة كلها ، والذكر محفوظ بالنص ، فكلامه عليه السلام محفوظ بحفظ الله عز وجل ضرورة ، منقول كله إلينا ، لا بد من ذلك . الإحكام في أصول الأحكام (٢ / ٧١) . وانظر الأنوار الكاشفة (ص / ٣٩) .

(١) انظر الأنوار الكاشفة (ص / ٣٩) .

(٢) انظر تيسير الكريم الرحمن للسعدي (ص / ٤٠٥) .

(٣) انظر قاعدة في توحد الملة وتعدد الشرائع (ضمن مجموعة الرسائل المنيرية) لابن تيمية (٣ / ١٤٢) ، ومجموع فتاوى ابن تيمية (٢٢ / ٣٦١) .

(٤) شرف أصحاب الحديث (ص / ٨ - ٩) بتصرف .

القادحين^(١).

٦ - وما زالوا يحفظونه في الصدور والسطور، وينفون عنه كذب الكذابين وزيف أهل الفجور . حتى أودعوه المصنّفات، وجمعوه في المؤلّفات. فوصل إلينا - بحمد الله - غضاً طرياً كأنما كان الآن، فنسأل الله أن يجزيهم عنا خير الجزاء، وأن يُعلي مراتبهم في الجنان .

٧ - فَمَنْ تناولهم بالذمّ والسبّ، أو أطلق لسانه فيهم بالقُدْح والثلب، فقد وقع في حُفرةٍ من حُفر الشقاق، وهوى في شُعبةٍ من شُعب النِّفاق^(٢).



(١) ينظر صحيح ابن حبان (٨٤/١).

(٢) قال الحافظ ابن عساكر: «لحوم العلماء - رحمة الله عليهم - مسمومة، وعادة الله في هتك أستار منتقصيهم معلومة؛ لأن الوقعة فيهم بما هم منه براء أمره عظيم، والتناول لأعراضهم بالزور والافتراء مرتع وخيم، والاختلاق على من اختاره الله منهم لنعش العلم خلق ذميم، والافتداء بما مدح الله به قول المتبعين من الاستغفار لمن سبقهم وصف كريم، إذ قال مثياً عليهم في كتابه وهو بمكارم الأخلاق وضدها عليم: ﴿وَالَّذِينَ جَاءُوا مِنْ بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَانِنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالْإِيمَانِ وَلَا تَجْعَلْ فِي قُلُوبِنَا غِلًا لِلَّذِينَ آمَنُوا رَبَّنَا إِنَّكَ رَءُوفٌ رَحِيمٌ﴾ [الحشر: ١٠] والارتكاب لنهي النبي ﷺ عن الاغتيال وسبّ الأموات جسيم، فليحذر الذين يخالفون عن أمره أن تصيبهم فتنة أو يصيبهم عذاب أليم». تبين كذب المفتري فيما نسب إلى الأشعري (ص: ٢٩).

- وقال شيخ الإسلام ابن تيمية: «الذين يعيرون أهل الحديث يعدلون عن مذهبهم جهلة زنادقة منافقون بلا ريب. ولهذا لما بلغ الإمام أحمد عن ابن أبي قتيلة «أنه ذكرَ عنده أهل الحديث بمكة فقال: قومٌ سوءٌ!! فقام الإمام أحمد - وهو ينفضُّ ثوبه - ويقول: زنديقٌ، زنديقٌ، زنديقٌ. ودخل بيته. فإنه عرف مغزاه. وعيَّب المنافقين للعلماء بما جاء به الرسول قديمٌ من زمن المنافقين الذين كانوا على عهد النبي ﷺ». مجموع الفتاوى (٩٦/٤).

الفصل الثالث : أحوال السنّة مع القرآن

٨ - قام رسول الله ﷺ ببيان القرآن أعظم قيام ، وكان بيانه له على نوعين :

أ - بيان اللفظ والنظم : وذلك بتبليغ القرآن كلّهُ ، وعدم كتمان شيءٍ منه ، وأدائه إلى الأمة كما أنزل عليه .

ب - بيان المعنى والحكم : وذلك بتوضيح معانيه ، وتبيين أحكامه بقوله وفعله ، كما قال تعالى : ﴿ وَأَنزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَنْفَكُّوْنَ ﴾ [النحل: ٤٤] ^(١) .

٩ - والسنّة مع القرآن على ثلاثة أحوال ^(٢) :

الأول : مؤكّدة لما جاء في القرآن ، كالأمر بتوحيد الله ، وإقام الصلاة ، وإيتاء الزكاة ، وصوم رمضان ، والحجّ ، ونحو ذلك . فيكون الحكم قد ثبت بدليلين : الكتاب والسنّة .

والثاني : مبيّنة لما جاء في القرآن ، من نحو تقييد مُطلق ، أو تخصيص عامّ ، أو تبيين مُجمل ، أو توضيح مُشكّل ^(٣) ، فهي بهذا حاكمة وقاضية على

(١) انظر منزلة السنّة في الإسلام (ص/ ٥-٦) .

(٢) انظر الرسالة (ص/ ٢١-٢٢) و(ص/ ٨٨) فما بعد ، وإعلام الموقعين (ص/ ٤٤٧) فما بعد ، والطرق الحكمية (ص: ٦٥) ، وقواعد التحديث (ص/ ١٥٤) .

(٣) عن عمران بن حصين رضي الله عنه ، أنه قال لرجل : « إنك امرؤٌ أحمقٌ ، أتجد في كتاب الله الظاهرَ أربعاً ، لا تجهر فيها بالقراءة » ثم عدّد عليه الصلاة ، والزكاة ، ونحوها ؟ ثم قال له : « أتجد هذا في كتاب الله مفسّراً ؟ إن كتاب الله أحكم ذلك ، وإن السنّة تفسّر ذلك » . أخرجه عبد الله بن المبارك في المسند (ص: ١٤٣) ، وابن بطّة في الإبانة الكبرى =

= (٢٣٥ / ١) والآجري في الشريعة (١ / ٤١٧)، والخطيب في الفقيه والمتفقه (١ / ٢٣٧)، وابن عبد البر في جامع بيان العلم وفضله (٢ / ١١٩٢).

- وعن أيوب السختياني أن رجلاً قال لمطرف بن عبد الله بن الشَّخِير: لا تحدّثونا إلا بما في القرآن، فقال له مطرف: «إنا والله ما نريد بالقرآن بدلاً، ولكننا نريد من هو أعلم بالقرآن منا!». يعني النبي ﷺ. أخرجه أبو خيثمة في العلم (ص: ٩٧) رقم (٩٨)، والهروي في ذم الكلام وأهله (٢ / ٢٤٦)، وابن عبد البر في جامع بيان العلم وفضله (٢ / ١١٩٣).

- وقال مكحول الدمشقي: «القرآن أحوج إلى السنة من السنة إلى القرآن». أخرجه حرب الكرماني في مسائله - كما في كتاب السنة - (ص / ٣٢٣)، وابن بطة في الإبانة (١ / ٢٥٣)، وابن عبد البر في جامع بيان العلم وفضله (٢ / ١١٩٤).

وكذا قال الأوزاعي، كما في جامع بيان العلم وفضله (٢ / ١١٩٣)، والبرهاري كما في شرح السنة (ص / ٨٠).

- وقال عبد الرحمن بن مهدي: «الرجل إلى الحديث أحوج منه إلى الأكل والشرب؛ لأن الحديث يُفسّر القرآن». مفتاح الجنة في الاحتجاج بالسنة (ص: ٦٨).

- وقال الإمام الشافعي: «ليس يُخالف الحديث القرآن، ولكن حديث رسول الله ﷺ يبيّن معنى ما أراد، خاصاً وعاماً وناسخاً ومنسوخاً، ثم يلزم الناس ما سنّ بفرض الله، فمن قبل عن رسول الله ﷺ فعن الله قبل، قال الله تعالى: ﴿وَمَا أَنْتُمْ إِلَّا رَسُولٌ فَحَدِّثُوهُمْ وَمَا يَنْهَكُم عَنْهُ فَأَنْهَوْهُمْ﴾». انظر الأم (٧ / ٣٤٠)، ومعرفة السنن والآثار (١ / ١١٨)، وشافي العيّ في شرح مسند الشافعي (٥ / ٥٥١).

- وقال الإمام أحمد: «السنة تفسّر القرآن، وهي دلائل القرآن». شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة (١ / ١٥٦).

- وقال الألباني تعليقاً على قول جابر ﷺ في حجة الوداع: «ورسول الله ﷺ بين أظهرنا، وعليه ينزل القرآن، وهو يعرف تأويله، وما عمل به من شيء عملنا به»: «فيه إشارة لطيفة إلى أن النبي ﷺ هو الذي يبيّن للصحابة ما نزل عليه من القرآن، وأنه هو وحده الذي يعرف تأويله وتفسيره حق المعرفة، وأن غيره - حتى من الصحابة - لا يمكنه الاستغناء عن بيانه ﷺ، ولذلك كان الصحابة ﷺ في هذه الحجة - كغيرها من العبادات - يتبعون خطاه، فما عمل به من شيء عملوا به». حجة النبي (ص: ٥٣).

القرآن^(١).

والثالثُ: مُنْشِئَةُ حُكْمًا جَدِيدًا مُسْتَقْلًا سَكَتَ عَنْهُ الْقُرْآنُ^(٢)، كَتَحْرِيمِ كُلِّ

(١) قال أبو بكر الهذلي: «قال لي الزهري: أيعجبك الحديث؟ قلت: نعم، قال: أما إنه يُعجبُ ذُكُورَ الرجال ويكرهه مؤنَّثُهُم! أما ذُكُورُ الرجال فهم الذين يطلبون الحديث والعلم وعرفوا قدره، وأما مؤنَّثُهُم فهم هؤلاء الذين يقولون: إيش نعمل بالحديث ونَدَعِ الْقُرْآنَ؟ أو ما علموا أن السنة تقضي على الكتاب؟ أصلحنا الله وإياهم». الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع (١/ ١٤٠).

- وقال يحيى بن أبي كثير: «السنة قاضية على الكتاب، وليس الكتاب بقاضٍ على السنة». أخرجه الدارمي في السنن (المقدمة) ١/ ١٥٢ رقم (٥٩٣)، وحرب الكرمان في مسائله - كما في كتاب السنة - (ص: ٣٢٣)، والهيروفي في ذم الكلام وأهله (٢/ ٥٧)، والمروزي في السنة (ص: ٣٣) رقم (١٠٣)، وابن بطة في الإبانة (١/ ٢٥٣ و ٢٥٤)، وابن عبد البر في جامع بيان العلم وفضله (٢/ ١١٩٤).

ومُرَادُهُمْ بِذَلِكَ: أن السنة قد جاءت بالمعنى الصحيح المراد من آيات القرآن؛ لأنها مبيّنة ومفسرة له. وانظر جامع بيان العلم وفضله ٢/ ١١٩٤، والموافقات ٤/ ٣١١ فما بعد، ومنزلة السنة في الإسلام ص ٩ و ١٦.

- وللإمام أحمد بن حنبل رحمته الله تحفُّظٌ على عبارة: (السنة قاضية على الكتاب)، حيث قال: «ما أجسُرُ على هذا أن أقوله، ولكني أقول: إن السنة تفسر الكتاب وتبيّنه». جامع بيان العلم وفضله ٢/ ١١٩٤. وانظر مسائل الإمام أحمد لأبي داود (ص: ٢٧٦)، والطرق الحكمية لابن القيم (ص: ٦٥).

قلتُ: لا ضير في استعمال هذه العبارة ما دام معناها صحيحاً، والله أعلم.

(٢) هذا القسم هو الذي ضلّ فيه طوائف من أهل البدع، ولذا حذر النبي ﷺ من الزَّيغ فيه بقوله: «يُوشِكُ أَحَدُكُمْ أَنْ يُكَذِّبَنِي وَهُوَ مُتَكَيٍّ عَلَى أَرِيكَتِهِ يُحَدِّثُ بِحَدِيثِي، فَيَقُولُ: بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ كِتَابُ اللَّهِ، فَمَا وَجَدْنَا فِيهِ مِنْ حَلَالٍ اسْتَخْلَلْنَاهُ، وَمَا وَجَدْنَا فِيهِ مِنْ حَرَامٍ حَرَّمْنَاهُ، أَلَا وَإِنْ مَا حَرَّمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِثْلَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ». أخرجه أحمد في المسند (٢٨/ ٤٢٩) رقم (١٧١٩٤). وهو صحيح.

قال الخطابي: «يُحَذَّرُ بِذَلِكَ مَخَالَفَةُ السُّنَنِ الَّتِي سَنَّهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، مَا لَيْسَ لَهُ فِي الْقُرْآنِ ذِكْرٌ، عَلَى مَا ذَهَبَتْ إِلَيْهِ الْخَوَارِجُ وَالرُّوَافِضُ، فَإِنَّهُمْ تَعَلَّقُوا بِظَاهِرِ الْقُرْآنِ وَتَرَكُوا السُّنَنَ الَّتِي قَدْ ضَمَّنَتْ بَيَانَ الْكِتَابِ، فَتَحَيَّرُوا وَضَلُّوا». معالم السنن =

ذي نابٍ من السَّبَاعِ ، وذِي مَخْلَبٍ مِنَ الطَّيْرِ ^(١) ، وتحريم الجمع بين المرأة وعمَّتها ، وبين المرأة وخالتها ^(٢) .

= (٢٩٨ / ٤).

- وعن مالك، عن ابن شهاب، عن رجل من آل أبي خالد بن أسيد، أنه سأل عبد الله بن عمر فقال: يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ، إِنَّا نَجِدُ صَلَاةَ الْخَوْفِ، وَصَلَاةَ الْحَضَرِ فِي الْقُرْآنِ، وَلَا نَجِدُ صَلَاةَ السَّفَرِ؟ فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: «يَا ابْنَ أَخِي، إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ بَعَثَ إِلَيْنَا مُحَمَّدًا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَلَا نَعْلَمُ شَيْئًا. فَإِنَّمَا نَفْعَلُ، كَمَا رَأَيْنَاهُ يَفْعَلُ». الموطأ (١/ ١٤٥) رقم (٧).

- وَحَدَّثَ سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ بِحَدِيثٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْكُوفَةِ: إِنَّ اللَّهَ يَقُولُ كَذَا كَذَا! فَغَضِبَ سَعِيدٌ غَضَبًا شَدِيدًا، وَقَالَ: «أَلَا أَرَاكَ تَعَارِضُ أَحَادِيثَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بَكِتَابِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ؟! كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَعْلَمَ بِكِتَابِ اللَّهِ مِنْكَ». الْحُجَّةُ فِي بَيَانِ الْمَحْجَةِ (٢/ ٣٢٠)، وَالْإِبَانَةُ الْكُبْرَى (١/ ٢٤٨).

- وَقَالَ ابْنُ تَيْمِيَّةَ: «الْخَوَارِجُ أَصْلُ بَدْعَتِهِمْ أَنَّهُمْ لَا يَرُونَ طَاعَةَ الرَّسُولِ وَاتِّبَاعَهُ فِيمَا خَالَفَ ظَاهِرَ الْقُرْآنِ عِنْدَهُمْ، وَهَذَا تَرَكُّ وَاجِبٌ». مَجْمُوعُ الْفَتَاوَى (٢٠/ ١٠٤).

- وَقَالَ ابْنُ الْقَيْمِ فِي مَعْرِضِ رَدِّهِ عَلَى مَنْ نَازَعَ فِي اعْتِدَادِ الْمُتَوَقِّفِ عَنْهَا زَوْجُهَا فِي بَيْتِهَا: «هَذَا كِتَابُ اللَّهِ لَيْسَ فِيهِ مَا يَنْبَغِي وَجُوبُ الْاعْتِدَادِ فِي الْمَنْزِلِ حَتَّى تَكُونَ السَّنَةُ مُخَالَفَةً لَهُ، بَلْ غَايَتُهَا أَنْ تَكُونَ بَيَانًا لِحُكْمِ سَكَتِ عَنْهُ الْكِتَابُ، وَمِثْلُ هَذَا لَا تُرَدُّ بِهِ السَّنَةُ، وَهَذَا الَّذِي حَذَّرَ مِنْهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَعِيْنُهُ أَنْ تُتْرَكَ السَّنَةُ إِذَا لَمْ يَكُنْ نَظِيرٌ حَكَمُهَا فِي الْكِتَابِ». زَادَ الْمَعَادَ (٥/ ٦٩٢).

- وَقَالَ الشَّاطِبِيُّ: «الْإِسْتِقْرَاءُ دَلٌّ عَلَى أَنَّ فِي السَّنَةِ أَشْيَاءَ لَا تُحْصَى كَثْرَةً، لَمْ يُنَصَّ عَلَيْهَا فِي الْقُرْآنِ؛ كَتَحْرِيمِ نِكَاحِ الْمَرْأَةِ عَلَى عَمَّتِهَا أَوْ عَلَى خَالَتِهَا وَمَا فِي مَعْنَاهُ مِمَّا تَقَدَّمَ ذِكْرُهُ، وَهُوَ وَاضِحٌ فِي أَنَّ فِي السَّنَةِ مَا لَيْسَ فِي الْقُرْآنِ، وَهُوَ نَحْوُ قَوْلِ مَنْ قَالَ مِنَ الْعُلَمَاءِ: تَرَكَ الْكِتَابُ مَوْضِعًا لِلْسَّنَةِ، وَتَرَكَتِ السَّنَةُ مَوْضِعًا لِلْقُرْآنِ». الْمَوَافَقَاتُ (٤/ ٣٢٣-٣٢٥).

(١) حَدِيثُ تَحْرِيمِ كُلِّ ذِي نَابٍ مِنَ السَّبَاعِ وَذِي مَخْلَبٍ مِنَ الطَّيْرِ، أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي صَحِيحِهِ ٣/ ١٥٣٤ رَقْم (١٩٣٤) عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ .

(٢) حَدِيثُ النَّهْيِ عَنِ الْجَمْعِ بَيْنَ الْمَرْأَةِ وَعَمَّتِهَا أَوْ خَالَتِهَا أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي صَحِيحِهِ ٥/ ١٩٦٥ رَقْم (٤٨٢٠)، وَمُسْلِمٌ فِي صَحِيحِهِ ٢/ ١٠٢٨ رَقْم (١٤٠٨) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ .

١٠ - أما الأحاديث الواردة في عَرَضِ السنة على القرآن ، فهي أحاديث باطلة لا يصحّ منها شيء^(١).



(١) أحاديث عَرَضِ السنة على القرآن فإن وافقها فهي حجة وإلا فلا ، جاءت من طريق: علي بن أبي طالب ، وأبي هريرة ، وابن عمر ، وثوبان ، وعبد الله بن جعفر الهاشمي ، والحسن البصري ، وكلها شديدة الضعف أو موضوعة. انظر تفصيل ذلك في : الإبانة (١/ ٢٦٥-٢٦٧) ، ومجمع الزوائد (١/ ١٧٠) ، والسلسلة الضعيفة والموضوعة ، الحديث رقم (١٠٨٧) و (١٠٨٨) و (١٠٨٩) و (١٤٠٠) و (٥٤٣٩). وانظر الردّ على هذه الشبهة في : معرفة السنن والآثار (١٣/ ١٥٩) ، وجامع بيان العلم وفضله (٢/ ١١٩١) ، والأجوبة المفيدة لمهمات العقيدة (ص/ ٦٢) ، وشبهات حول السنة ودحضها (ص/ ٣٣٤) فما بعد ، والسنة النبوية في كتابات أعداء الإسلام لعبد الشرييني (١/ ٢٢١).

- قال ابن القيم: «أنكر الإمام أحمد والشافعي على من ردّ أحاديث رسول الله ﷺ، لزعمه أنها تخالف ظاهر القرآن، ولالإمام أحمد في ذلك كتاب مفرد سماه كتاب «طاعة الرسول ﷺ»، والذي يجب على كل مسلم اعتقاده: أنه ليس في سنن رسول الله ﷺ الصحيحة سنة واحدة تخالف كتاب الله». الطرق الحكيمة (ص: ٦٥).

- وقال الشيخ محمد حسين الذهبي: «لقد كان من أثر جمود الخوارج عند ظواهر النصوص القرآنية أنهم لم يلتفتوا إلى ما جاء من الأحاديث النبوية ناسخاً لبعض آيات الكتاب، أو مخصّصاً لبعض عموماته، أو زائداً على بعض أحكامه، ويظهر أن هذا المبدأ قد تمكّن قلوب الخوارج، وتسلبت على عقولهم، فتج عنه أن وضع بعضهم على رسول الله ﷺ هذا الحديث، وهو: «إنكم ستختلفون من بعدي، فما جاءكم عني فاعرضوه على كتاب الله، وما خالفه فليس عني» فقد قال عبد الرحمن ابن مهدي: «الزنادقة والخوارج وضعوا حديث: (ما أتاكم عني فاعرضوه على كتاب الله ...) إلخ». التفسير والمفسرون (٢/ ٣١٢-٣١٣).

الفصل الرابع : حُجِّيَّةُ السُّنَّةِ

١١ - السنة النبوية وحْيٌ من الله تعالى كالقرآن^(١)، نزل بها جبريلُ على

(١) الأدلة على ذلك كثيرةٌ من المنقول والمعتقول لا يتسع المقام لذكرها في هذا الكتاب الوجيز، فانظرها في : الإحكام في أصول الأحكام لابن حزم (١/ ٩٧) فما بعد، والأنوار الكاشفة (ص: ٢٨)، وحجية السنة (ص: ٤٨٥) فما بعد، وتدوين السنة النبوية نشأته وتطوره (ص: ١٩)، والسنة النبوية وحْيٌ (ص: ١٩) فما بعد .

- **قال ابن القيم:** «إن الله ﷻ أنزل على رسوله وَحْيَيْنَ، وأوجب على عباده الإيمان بهما، والعمل بما فيهما، وهما الكتاب والحكمة، قال تعالى: ﴿وَأَنْزَلَ اللَّهُ عَلَيْكَ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ﴾، وقال تعالى: ﴿هُوَ الَّذِي بَعَثَ فِي الْأُمِّيِّينَ رَسُولًا مِنْهُمْ يَتْلُو عَلَيْهِمْ آيَاتِهِ وَيُزَكِّيهِمْ وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ﴾ وقال تعالى: ﴿وَأَذْكُرَنَّ مَا يَتْلَى فِي بُيُوتِكُنَّ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ وَالْحِكْمَةِ﴾ .

والكتاب هو القرآن، والحكمة هي السنة، باتفاق السلف. وما أخبر به الرسول عن الله فهو في وجوب تصديقه والإيمان به كما أخبر به الربُّ تعالى على لسان رسوله، هذا أصلٌ متفقٌ عليه بين أهل الإسلام، لا ينكره إلا من ليس منهم، وقد قال النبي ﷺ: «إني أوتيتُ الكتابَ ومثله معي». الروح (ص: ٧٥).

- **وقال الشيخ عبد الغني عبد الخالق:** «السنة مع الكتاب في مرتبة واحدة من حيث الاعتبار والاحتجاج بهما على الأحكام الشرعية . وليان ذلك نقول: من المعلوم أنه لا نزاع في أن الكتاب يمتاز عن السنة ويفضّل عنها : بأن لفظه منزلٌ من عند الله، متعبّدٌ بتلاوته، معجزٌ للبشر أن يأتوا بمثله. بخلافها، فهي متأخرة عنه في الفضل من هذه النواحي.

ولكن ذلك لا يُوجب التفضيل بينهما من حيث الحجّية : بأن تكون مرتبتها التأخر عن الكتاب في الاعتبار والاحتجاج ؛ فتهدّر ويعمل به وحده لو حصل بينهما التعارض . وإنما كان الأمر كذلك : لأن حُجِّيَّةَ الكتاب إنما جاءت من ناحية أنه وحْيٌ من عند الله ... والسنة مساويةٌ للقرآن من هذه الناحية : فإنها وحْيٌ مثله، فيجب القول بعدم تأخرها عنه في الاعتبار». حجية السنة (ص: ٤٨٥) . =

النبي ﷺ كما نزل بالقرآن^(١).

= ثم ذكر **رحمته** الشَّبه التي تعلَّق بها من يقول بتأخر السُّنَّة عن الكتاب في الاعتبار، وردّها برَدودٍ دقيقة.

- وقد أخرج الإمام البيهقي بسنده إلى سعيد بن المغيرة قال : سمعت عامر بن يساف يقول: **سمعت الأوزاعي يقول:** « إذا بلغك عن رسول الله ﷺ ، فإياك يا عامرُ أن تقولَ بغيره ؛ فإن رسول الله ﷺ كان مبلِّغاً عن الله تبارك وتعالى ». المدخل إلى السنن الكبرى (ص: ٢٠٠) ، وانظر مفتاح الجنة في الاحتجاج بالسنة (ص: ٤٨).

وقال نحو ذلك لمخلد بن الحسين كما في الفقيه والمتفقه للخطيب البغدادي (١/ ٣٨٧).

(١) قال حسان بن عطية: « كان جبريل ينزل بالسنة على رسول الله ﷺ كما ينزل عليه بالقرآن ، يعلمه إياها كما يعلمه القرآن ». أخرجه ابن المبارك في الزهد والرقائق (٢/ ٢٣) ، وأبو داود في المراسيل (ص: ٣٦١) ، والدارمي في السنن (١/ ٤٧٤) ، وحرب الكرماني في مسائله - كما في كتاب السنة - (ص: ٣٢٣) ، وابن بطة في الإبانة (١/ ٢٥٤ - ٢٥٥) و (٣٤٥ - ٣٤٦) ، ، والمروزي في السنة (ص: ٣٣) و (١١١) ، والهروي في ذم الكلام وأهله (٢/ ٦٢) ، واللالكائي في شرح أصول اعتقاد أهل السنة (١/ ٨٣ - ٨٤) ، والخطيب في الكفاية (ص: ١٢) ، وفي الفقيه والمتفقه (١/ ١٣٤) ، وأبو يعلى في جزء فيه ستة مجالس من أماليه (ص: ٨٠) ، كلهم من طرقٍ عن الأوزاعي عنه به ، وهو أثرٌ صحيحٌ . وقد صحَّح إسناده الحافظُ ابنُ حجرٍ في فتح الباري (١٣/ ٢٩١).

وحسانُ هذا: هو حسان بن عطية المحاربي مولا هم الدمشقي ، كان فقيهاً عابداً ، من ثقات التابعين ومشاهيرهم ، رُمي بالقدر ، ولا يصحُّ ؛ فقد قال لغيلان القديري: « أما والله لئن أعطيتَ لساناً لم نُعطه ، إنا لنعرف باطلَ ما تأتي به ». مات بعد العشرين ومائة وربما بقي إلى حدود سنة ثلاثين ومائة **رحمته**.

انظر ترجمته في: حلية الأولياء (٦/ ٧٢-٧٩) ، وميزان الاعتدال (١/ ٤٧٩) ، وتهذيب التهذيب (١/ ٣٨٢) ، وتقريب التهذيب (ص: ٢٣٣) رقم (١٢١٤).

لذا فهي حجةٌ كُلُّها^(١)، ومصدرٌ مُستقلٌّ للتشريع^(٢)، يلزم الأمة قبولها والعملُ بها في العقائد والآداب والأحكام^(٣)، والردُّ إليها عند التنازع والاختلاف والخِصام^(٤).

١٢ - كما يلزم الأمة اعتقادُ عِصْمَتِها^(٥) وعِصْمَةِ صاحبها ﷺ. وتوحيده

(١) قال عبدُ القاهر البغدادي: «مَنْ رَدَّ حِجَّةَ الْقُرْآنِ وَالسَّنَةِ فَهُوَ الْكَافِرُ». أصول الدين (ص: ١٦٣).

وانظر للتوسُّع: شبهات حول السنة ودحضها (ص / ٣٣٨ - ٣٩٤).

(٢) قال الإمام الشافعي: «حديثُ النبي ﷺ مستغنٌ بنفسه، وإن كان يُروى عمَّن دون رسول الله حديثٌ يخالفه لم ألتفت إلى ما خالفه، وحديثُ رسول الله أولى أن يؤخذ به». الأم (٨ / ٥١٤). وانظر ذم الكلام وأهله للهيروي (٢ / ١٧٥)، والمدخل إلى السنن الكبرى للبيهقي (ص: ١٠٤).

- وقال الخطابي: «مهما ثبت عن رسول الله ﷺ شيءٌ كان حجةً بنفسه». عون المعبود (١٢ / ٢٣٢). وانظر علم أصول الفقه (ص: ٣٧)، والسنة النبوية المصدر الثاني للتشريع الإسلامي (ص: ٣٥) فما بعد.

(٣) انظر تقرير ذلك في: الحديث حجة بنفسه في العقائد والأحكام، ووجوب الأخذ بحديث الآحاد في العقيدة والرد على شبه المخالفين كلاهما للألباني، وحجية الحديث النبوي للسلفي، وحجية خبر الآحاد في العقائد والأحكام للمدخلي.

(٤) جاء عن ميمون بن مهران، وعطاء في قول الله تعالى: ﴿فَإِنْ نَزَعْنَاهُ فِي شَيْءٍ فَردُّهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ﴾ [النساء: ٥٩] أنَّ الردَّ إلى الله، هو الردُّ إلى كتابه، والردُّ إلى الرسول: هو الردُّ إليه ما دام حياً، فإذا قبض فيلحق سنته. الإبانة لابن بطة (١ / ٢١٧) و (١ / ٢٥٢)، وشرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة (١ / ٨٠) بتصرّف.

- وقال ابن القيم: «اتَّفَقَ السَّلَفُ وَالْخَلَفُ عَلَى أَنَّ الرَّدَّ إِلَى اللَّهِ هُوَ الرَّدُّ إِلَى كِتَابِهِ، وَالرَّدُّ إِلَى الرَّسُولِ هُوَ الرَّدُّ إِلَيْهِ فِي حَيَاتِهِ، وَالرَّدُّ إِلَى سُنَّتِهِ بَعْدَ وَفَاتِهِ». الرسالة التبوكية (ص / ٤٣).

(٥) انظر السنة وحي من رب العالمين (ص: ١١).

بالتحكيم والتقديم ، والانقياد والتسليم ^(١) . وتلقَى سنته بالقبول والتعظيم ، والإذعان والتكريم ^(٢) ، دون أن تُعارض برأيٍ عاطِل ، أو خيالٍ باطل ^(٣) ، بل

(١) قال الإمام أحمد بن حنبل: نظرتُ في المصحف فوجدتُ فيه طاعةَ رسول الله ﷺ في ثلاثة وثلاثين موضعاً، ثم جعل يتلو: ﴿فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ [النور: ٦٣] وجعل يكررها، ويقول: وما الفتنة؟ الشرك، لعله أن يقع في قلبه شيءٌ من الزيغ فيزيغ قلبه فيهلكه، وجعل يتلو هذه الآية: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ﴾ [النساء: ٦٥] «الإبانة (١) / ٢٦٠» .

- وقال أبو القاسم الأصبهاني: «ليس لنا مع سنة رسول الله ﷺ من الأمر شيءٌ إلا الاتباع والتسليم، ولا يُعرض على قياسٍ ولا غيره، وكلُّ ما سواها من قول آدميين تبعٌ لها». الحجة في بيان المحجة (٢) / ٤٢٦ .

- وتجريدُ المتابعة للنبي ﷺ، وتماؤمُ التسليم، والتحكيُم المحض للسنة، من صفات النفس المطمئنة، بخلاف الأُمارة بالسوء التي تخلد إلى تحكيم آراء الرجال وأقوالهم على الوحي ! انظر تفصيل ذلك في كتاب الروح لابن القيم (ص: ٣٠٩) .

(٢) قال ابن القيم: «أما الأدبُ مع الرسول ﷺ: فالقرآنُ مملوءٌ به. فرأسُ الأدبِ معه: كمالُ التسليم له، والانقيادُ لأمره. وتلقَى خبره بالقبول والتصديق، دون أن يحمله معارضةً خيالٍ باطلٍ، يسميه معقولا. أو يحمله شبهةً أو شكاً، أو يقدم عليه آراء الرجال، وزبالاتِ أذهانهم، فيؤخّده بالتحكيم والتسليم، والانقياد والإذعان. كما وحّد المرسل ﷺ بالعبادة والخضوع والذلّ والإبانة والتوكل». مدارج السالكين (٢) / ٣٦٥ . وانظر شرح الطحاوية لابن أبي العزّ (١) / ٢٢٨ .

- وقال أيضاً: "نحن نتصرّ لحديث رسول الله ونبيّن موافقته للصحيح من تلك الوجوه، وأما الباطلُ فيكفينّا بطلانه من معارضته للحديث الصحيح الصريح الذي لا تُغمر قناته، ولا سبيل إلى مقابلته إلا بالسمع والطاعة والإذعان والقبول، وليس لنا بعده الخيرة، بل الخيرة كُلُّ الخيرة في التسليم له، والقول به، ولو خالفه مَنْ بين المشرق والمغرب" الروح (ص: ١٣٦) .

(٣) عن أبي هريرة ؓ، أن رسول الله ﷺ قضى في امرأتين من هذيل اقتلتا، فرمت إحداهما الأخرى بحجر فأصاب بطنها وهي حامل، فقتلت ولدها الذي في بطنها، فأختصموا إلى النبي ﷺ، فقضى أن دية ما في بطنها غرة: عبدٌ، أو أمةٌ، فقال ولي المرأة التي غرمت: كيف أغرم يا رسول الله مَنْ لا شرب ولا أكل، ولا نطق ولا استهال؟ فمِثل ذلك =

= يُطَلَّ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّمَا هَذَا مِنْ إِخْوَانِ الْكُفَّانِ». أخرجه البخاري في صحيحه (١٧٥ / ٧) رقم (٥٧٥٨).

- وعن معاذة العدويّة، قالت: سألت عائشة فقلت: مَا بَالُ الْحَائِضِ تَقْضِي الصَّوْمَ، وَلَا تَقْضِي الصَّلَاةَ؟ فَقَالَتْ: أَحَرُورِيَّةٌ أَنْتِ؟ قُلْتُ: لَسْتُ بِحَرُورِيَّةٍ، وَلَكِنِّي أَسْأَلُ. قَالَتْ: «كَانَ يُصَيِّبُنَا ذَلِكَ، فَنُؤَمِّرُ بِقَضَاءِ الصَّوْمِ، وَلَا نُؤَمِّرُ بِقَضَاءِ الصَّلَاةِ». أخرجه مسلم في صحيحه (٢٦٥ / ١) رقم (٣٣٥).

قال النووي عن الحرورية: هي نسبة إلى حروراء، وهي قرية بقرب الكوفة، قال السمعاني: هو موضع على ميلين من الكوفة، كان أول اجتماع الخوارج به. قال الهروي: تعاهدوا في هذه القرية فنسبوا إليها. فمعنى قول عائشة ﷺ أن طائفة من الخوارج يوجبون على الحائض قضاء الصلاة الفائتة في زمن الحيض، وهو خلاف إجماع المسلمين، وهذا الاستفهام الذي استفهمته عائشة هو استفهام إنكار، أي هذه طريقة الحرورية وبئست الطريقة. المنهاج في شرح صحيح مسلم بن الحجاج (٤ / ٢٧). وانظر فتح الباري لابن رجب (٢ / ١٣٢).

- وقال ربيعة بن أبي عبد الرحمن: «سألت سعيد بن المسيب: كم في إصبع المرأة؟ قال: عشرٌ من الإبل، فقلت: كم في إصبعين؟ قال: عشرون من الإبل، قلت: كم في ثلاثة أصابع؟ قال: ثلاثون من الإبل، فقلت: كم في أربع أصابع؟ قال: عشرون من الإبل، قلت: حين عَظُمَ جُرْحُهَا، واشتدَّتْ مصيبتها، نقص عقلها؟! فقال سعيد: أعراقي أنت؟ فقلت: بل عالمٌ متبَّتٌ، أو جاهلٌ متعلِّمٌ، فقال سعيد: هي السنّة يا ابن أخي». موطأ مالك رواية أبي مصعب الزهري (٢ / ٢٣٦) رقم (٢٢٧٨).

قال القنازعي عن قوله: (أعراقي أنت): «إنما قال له ذلك من أجل أن السنة الثابتة عند أهل المدينة لا اعتراض فيها، وإنما يفعل هذا أهل العراق». تفسير الموطأ (٢ / ٦٨٧).

وقال الزرقاني: تأخذ بالقياس المخالف للنص! شرح الزرقاني على الموطأ (٤ / ٢٩٦). وانظر المنتقى شرح الموطأ للباجي (٧ / ٩٢).

- وقال ابن بطّة: «إذا سمع أحدكم حديثاً عن رسول الله ﷺ رواه العلماء، واحتج به الأئمة العقلاء، فلا يعارضه برأيه، وهوى نفسه، فيصبيه ما توعدّه الله ﷻ به، فإنه قال تعالى: ﴿فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ [النور: ٦٣]، وهل تدري ما الفتنة هاهنا؟ هي والله الشرك بالله العظيم، والكفر بعد الإيمان، =

يُتَوَاضَعُ لَهَا ^(١) ، وَيُوقَفُ عِنْدَهَا . فَمَنْ قَدَّمَ عَلَى قَوْلِ رَسُولِ اللَّهِ وَهَدِيهِ وَطَرِيقِهِ
قَوْلَ غَيْرِهِ وَهَدِيهِ وَطَرِيقِهِ فَقَدْ حَبِطَ عَمَلُهُ ^(٢) .

=فإن الله ﷻ قال: ﴿ وَقَتْلُوهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ ﴾ [البقرة: ١٩٣] يقول: حتى لا يكون شرك؛
فإنه قال تعالى: ﴿ وَأَقْتُلُوهُمْ حَيْثُ يَقْتُلُوكُمْ وَآخِرُ جَوْرِهِمْ مِنْ حَيْثُ أَخْرَجُوكُمْ وَالْفِتْنَةُ أَشَدُّ مِنَ الْقَتْلِ ﴾ [البقرة:
١٩١] يقول: الشرك بالله أشد من قتلكم لهم، ثم قال ﷻ: ﴿ وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ
مَا بَيَّنَّ لَهُ الْهُدَى وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّى وَنُصْلِهِ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا ﴾ [النساء:
١١٥] أعاذنا الله وإياكم من هذه الأهوال، ووقفنا وإياكم لصالح الأعمال - الإبانة ١ /
٢٦٨ .

(١) **ذكر ابن القيم** درجات التواضع ، وأشار إلى أن أول درجاته : التواضع للدين . **قال** :
وهو الانقياد لما جاء به الرسول ﷺ ، والاستسلام له ، والإذعان . وذلك بثلاثة أشياء :
الأول : أن لا يعارض شيئاً مما جاء به بشيءٍ من المعارضات الأربعة السارية في العالم ،
المسماة : بالمعقول ، والقياس ، والذوق ، والسياسة ثم ذكر أصحابها .
الثاني : أن لا يتهم دليلاً من أدلة الدين ، بحيث يظنه فاسد الدلالة ، أو ناقص الدلالة ، أو
قاصرهما ، أو أن غيره كان أولى منه . ومتى عرض له شيءٌ من ذلك فليتهم فهمه ، وليعلم
أن الآفة منه ، والبلية فيه ، كما قيل :

وكم من عائبٍ قولاً صحيحاً وأفته من الفهم السقيم
ولكن تأخذ الأذهان منه على قدر القرائح والفهوم

وهكذا الواقع في الواقع حقيقة : أنه ما اتهم أحداً دليلاً للدين إلا وكان المتهم هو
الفاسد الذهن . المأفون في عقله وذهنه . فالآفة من الذهن العليل . لا في نفس الدليل .
وإذا رأيت من أدلة الدين ما يشكل عليك ، وينبو فهمك عنه فاعلم أنه لعظمته
وشرفه استعصى عليك ، وأن تحته كنزاً من كنوز العلم . ولم تؤت مفتاحه بعد

الثالث : أن لا يجد إلى خلاف النص سبيلاً البتة . لا بباطنه ، ولا بلسانه ولا بفعله . ولا
بحاله . بل إذا أحسَّ بشيءٍ من الخلاف : فهو كخلاف المُقَدِّم على الزنا ، وشرب
الخمر ، وقتل النفس . بل هذا الخلاف أعظم عند الله من ذلك . وهو داع إلى النفاق .
وهو الذي خافه الكبار والأئمة على نفوسهم مدارج السالكين (٢ / ٣١٨) .

(٢) **قال أحمد بن أبي الحواري** : « مَنْ عَمِلَ بِإِتِّبَاعِ سُنَّةٍ فَبَاطِلٌ عَمَلُهُ » . مدارج
السالكين (٣ / ١١٦) .

- **وقال ابن القيم** : « أَكْثَرُ النَّاسِ مَا عِنْدَهُمْ خَيْرٌ مِنَ السُّيُتَاتِ الَّتِي تُحْبِطُ الْحَسَنَاتِ ، =

١٣ - وَمَنْ أَحَالَكَ عَلَى غَيْرِ (أخبرنا) و (حدثنا) فقد أَحَالَكَ: إما على خيالٍ صوفيٍّ، أو قياسٍ فلسفيٍّ. أو رأيٍ نفسيٍّ. فليس بعد القرآن و (أخبرنا) و (حدثنا) إلا شبهاتُ المتكلمين. وآراءُ المنحرفين، وخيالاتُ المتصوفين، وقياسُ المتفلسفين ^(١).

١٤ - وَمَنْ فَارَقَ الدَّلِيلَ، فقد ضلَّ سواءَ السبيل. ولا دليل إلى الله والجنة، سوى الكتاب والسنة. وكلُّ طريقٍ لم يصحبها دليلُ القرآن والسنة فهي من طُرُقِ الجحيم، والشيطان الرجيم. والعِلْمُ: ما قام عليه الدليل. والنافعُ منه: ما جاء به الرسول ^(٢).

١٥ - وَجَمِيعُ الْأَحَادِيثِ الصَّحِيحَةِ الْمُحْكَمَةِ الْمُحْفَظَةِ حُجَّةٌ تُوجِبُ الْعِلْمَ والعملَ، حتى ولو لم تبلغ درجة التواتر، هذا هو مذهبُ جماهير العلماء من سلفِ الأمة وخلفها ^(٣).

= وقد قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ وَلَا تَجْهَرُوا لَهُ بِالْقَوْلِ كَجَهْرِ بَعْضِكُمْ لِبَعْضٍ أَن تَحْبَطَ أَعْمَالُكُمْ وَأَنتُمْ لَا تَشْعُرُونَ﴾ [الحجرات: ٢]، فحذر المؤمنين من حبوط أعمالهم بالجهر لرسول الله ﷺ كما يجهر بعضهم لبعض، وليس هذا بردة بل معصيةٌ تُحبطُ العملُ وصاحبها لا يشعر بها، فما الظنُّ بمن قدَّم على قول الرسول ﷺ وهديه وطريقه قولَ غيره وهديه وطريقه؟ أليس هذا قد حبط عمله وهو لا يشعر؟. الوابل الصيب من الكلم الطيب (ص: ١١).

(١) قال سهل بن عبد الله التستري: «الزم السواد على البياض - حدثنا وأخبرنا - إن أردت أن تُفلح». مدارج السالكين (٣/ ١١٧). وانظر مجموع الفتاوى (٩٤/ ٤).

- وقال أبو حفص عمرو بن سلم النيسابوري: "مَنْ لَمْ يَزِنْ أَحْوَالَهُ كُلَّ وَقْتٍ بِالْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ، وَلَمْ يَتَهَمْ خَوَاطِرَهُ، فَلَا تُعَدُّهُ". سير أعلام النبلاء (١٢/ ٥١٢).

(٢) مِنْ قَوْلِهِ: «وَمَنْ أَحَالَكَ عَلَى غَيْرِ (أخبرنا) و (حدثنا)....» إلى هنا، كُلُّهُ مِنْ كَلَامِ ابْنِ الْقِيمِ ذَكَرَهُ فِي مَدَارِجِ السَّالِكِينَ (٢/ ٤٦٨-٤٦٩).

(٣) انظر الرسالة (ص/ ٤٠١) فما بعد، والإحكام في أصول الأحكام لابن حزم (١/ ١٠٨) =

١٦ - فلا يجوز ردُّ شيءٍ من تلك الأحاديث : بقولٍ معظمٍ عند الأمة ^(١) ،

= فما بعد ، و (١١٩ / ١) فما بعد ، ومجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية (١٨ / ١٦ - ١٧ ، و ٤١ و ٤٨ و ٧٠) ، والصواعق المرسلة (٢ / ٢٧٤) .

(١) كما يفعل المقلِّدون من أتباع المذاهب وغيرهم !

- ولذا قال ابن عباس رضي الله عنه : « يُوشك أن تنزل عليكم حجارة من السماء ؛ أقول : قال رسول الله ﷺ ، وتقولون : قال أبو بكر وعمر !! » . أخرجه أحمد في المسند (١ / ٣٣٧) ، والخطيب في الفقيه والمتفقه (١ / ١٤٥) ، وابن عبد البر في جامع بيان العلم وفضله (٢ / ٢٣٩) ، وابن حزم في حجة الوداع (ص ٢٦٨ - ٢٦٩) .

قال في تيسير العزيز الحميد (ص : ٤٧٠) : « فإذا كان هذا كلام ابن عباس لمن عارضه بأبي بكر وعمر وهما هما ! فماذا تظنه يقول لمن يعارض سنن الرسول ﷺ بإمامه وصاحب مذهبه الذي ينتسب إليه ، ويجعل قوله عياراً على الكتاب والسنة ، فما وافقه قبله ، وما خالفه رده ، أو تأوله ؟! فالله المستعان » .

- وقال عبد الله بن عمر رضي الله عنه لمن سأله عن مسألة ، وقال له : إن أباك نهى عنها : « أأمرُ رسول الله ﷺ أحق أن يتبع ، أو أمرُ أبي ؟! » زاد المعاد (٢ / ١٨١) .

- وعن سعيد بن بشير ، عن قتادة ، قال : « حدَّث ابن سيرين رجلاً بحديث عن النبي ﷺ ، فقال رجل : قال فلان : كذا وكذا . فقال ابن سيرين : « أحدثك عن النبي ﷺ ، وتقول : قال فلان وفلان : كذا وكذا ، لا أكلمك أبداً » أخرجه الدارمي في سننه (١ / ٤٠٧) ، وقال محققه : إسناده حسن من أجل سعيد بن بشير .

- وقال الإمام أحمد : « عجبْتُ لقوم عرفوا الإسنادَ وصحَّته ، ويذهبون إلى رأي سفيان ، والله تعالى يقول : ﴿ فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴾ [النور : ٦٣] أتدري ما الفتنة ؟ الفتنة : الشرك ؛ لعله إذا ردَّ بعض قوله أن يقع في قلبه شيءٌ من الزيغ فيهلك » . كتاب التوحيد الذي هو حق الله على العبيد (ص : ٩٧) ، عيون الرسائل والأجوبة على المسائل (٢ / ٨٠٦) .

- وقال محمد بن إسحاق بن خزيمة - الملقب بإمام الأئمة - : « لا قول لأحد مع رسول الله ﷺ إذا صح الخبر عنه » . الضياء الشارق في رد شبهات الماذق المارق (ص : ٣٧٠) .

- وقال شيخ الإسلام : « ليس لأحد أن ينصبَ للأمة شخصاً يدعو إلى طريقته ويوالي ويعادي عليها غير النبي ﷺ ، ولا ينصبَ لهم كلاماً يُوالي عليه ويعادي =

أوبالاستدلال^(١).

=غير كلام الله ورسوله وما اجتمعت عليه الأمة، بل هذا من فعل أهل البدع الذين ينصبون لهم شخصاً أو كلاماً يفرّقون به بين الأمة، يوالون به على ذلك الكلام أو تلك النسبة ويعادون". مجموع الفتاوى (١٦٤ / ٢٠).

- **وقال ابن القيم:** «كان السلف يشتدّ عليهم معارضة النصوص بأراء الرجال، ولا يقرّون المعارض على ذلك... ومَن تأمل سيرة القوم رأى أنهم كانوا إذا ظهرت لهم السنة لم يكونوا يدعونها لقول أحد كائناً من كان». الصواعق المرسلة (٣ / ١٠٦٢)، وإعلام الموقعين (٢ / ٢٣٨) بتصرف.

- **وقال أيضاً:** «الفرق بين تجريد متابعة المعصوم وإهدار أقوال العلماء وإلغائها، أن تجريد المتابعة أن لا تقدّم على ما جاء به قول أحدٍ ولا رأيه كائناً من كان، بل تنظر في صحة الحديث أولاً، فإذا صحّ لك نظرت في معناه ثانياً، فإذا تبين لك لم تعدل عنه، ولو خالفك من بين المشرق المغرب.

ومعاذ الله أن تتفق الأمة على مخالفة ما جاء به نبيّها، بل لا بد أن يكون في الأمة من قال به ولو لم تعلمه، فلا تجعل جهلك بالقائل به حجة على الله ورسوله، بل اذهب إلى النص ولا تضعف، واعلم أنه قد قال به قائل قطعاً ولكن لم يصل إليك». الروح (ص: ٢٦٤).

وسياقي كلام الحافظ ابن رجب عن هذا فيما بعد.

(١) ذكر ابن عقيل الحنبلي أن المحققين من العلماء يمنعون رد الأخبار بالاستدلال. ومثّل لذلك برّد خبر الفقهية في الصلاة، استدلالاً بفضل الصحابة المانع من ضحكهم في الصلاة.

وكذا ردّ عائشة قول ابن عباس في حديث الرؤية بقولها: «لقد قفّ شعري مما قال ابن عباس...» فردت خبره بالاستدلال، فلم يعوّل أهل التحقيق على ردّها....

قال ابن عقيل قبل هذا: «هذا ردّ للأخبار بالاستدلال، ولا يجوز ذلك؛ لأن السنن تأتي بالعجائب، وهي من أكبر الدلائل لإثبات الأحكام». انظر الواضح في أصول الفقه (٣ / ٢٧٥-٢٧٦)، والمسودة في أصول الفقه (١ / ٤٧٥-٤٧٦).

قلت: حديث الفقهية في الصلاة روي عن عددٍ من الصحابة مرفوعاً، ولفظه عن جابر رضي الله عنه: «مَنْ ضَحِكَ مِنْكُمْ فِي صَلَاتِهِ فَلْيَتَوَضَّأْ ثُمَّ لِيُعِدِ الصَّلَاةَ». أخرجه الدارقطني في السنن (١ / ٣١٥).

وهو حديث لا يصحّ بجميع رواياته، كما قال أبو بكر النيسابوري، وابن المنذر، وابن الجوزي، والألباني وغيرهم.

أو بعملٍ مضرٍ من الأمصار ^(١)، أو بدعوى أنها وردت في العقيدة ^(٢)،

= **تنبيه:** وقع اضطرابٌ في الأضواء السننية للأشقر (ص ٩٥-٩٦) في نسبة الأقوال أثناء نقل كلام ابن عقيل هذا فليُصحَّح فيه .

(١) **قال ابن القيم عن عمل أهل المدينة:** « هذا أصلٌ قد نازعهم (يعني المالكية) فيه

الجمهور، وقالوا: عمل أهل المدينة كعمل غيرهم من أهل الأمصار، ولا فرق بين عملهم وعمل أهل الحجاز والعراق والشام؛ فمن كانت السنة معهم فهم أهل العمل المتبع، وإذا اختلف علماء المسلمين لم يكن عملٌ بعضهم حجةً على بعض، وإنما الحجة اتباعُ السنة، ولا تُترك السنة لكون عمل بعض المسلمين على خلافها، أو عمل بها غيرهم، ولو ساغ تركُ السنة لعمل بعض الأمة على خلافها لتركُ السنن وصارت تبعاً لغيرها. فإن عمل بها ذلك الغيرُ عملٌ بها وإلا فلا، والسنة هي العيار على العمل، وليس العمل عياراً على السنة، ولم تُضمن لنا العصمة قط في عمل مصر من الأمصار دون سائرهما، والجدران والمساكن والبقاع لا تأثير لها في ترجيح الأقوال، وإنما التأثير لأهلها وسكانها ». إعلام الموقعين عن رب العالمين (٢ / ٢٧٤).

- **وقال أيضاً:** « ولو تُركت السنن للعمل؛ لتعطّلت سننُ رسول الله ﷺ ودرست رسومها وعفت آثارها، وكم من عملٍ قد اطرّد بخلاف السنة الصريحة على تقادم الزمان وإلى الآن، وكل وقتٍ تُترك سنةٌ ويُعمل بخلافها ويستمر عليها العمل، فتجد يسيراً من السنة معمولاً به على نوع تقصير.

وخذُ بلا حسابٍ ما شاء الله من سننٍ قد أهملت وعُطل العملُ بها جملةً؛ فلو عمل بها من يعرفها لقال الناس: تركت السنة! المصدر نفسه (٢ / ٢٨٥)، وينظر زاد المعاد (١ / ٢٥٣).

(٢) ذهب عامة المتكلمين ومن تأثر بهم من متأخري الأصوليين إلى أن خبر الأحاد لا يؤخذ به في العقائد! وشبهتهم في ذلك: أن أحاديث الأحاد لا تفيّد إلا الظن، والاعتداد على الظن في العقائد لا يسوغ!

وقد ناقش العلماءُ شبهات هؤلاء وبيّنوا فسادها وبطلانها في مباحث مطوّلة، بل خصّوها بمصنّفاتٍ مستقلة، لذا فلا حاجة لإعادة ما قرّره فيها هنا.

ينظر: الرسالة (ص / ٤٠١) فما بعد، والإحكام في أصول الأحكام لابن حزم (١ / ١٠٧) فما بعد، والمسودة (١ / ٤٨١) فما بعد، ومجموع الفتاوى (١٨ / ١٦) فما بعد، والصواعق المرسلّة (٢ / ٢٧٤) فما بعد.

ومن خصّه بمؤلّف مستقلّ جمعٌ من العلماء والباحثين منهم: الألباني، وعبد الله ابن جبرين، وعبد العزيز بن راشد، وأحمد بن محمود الشنقيطي، وربيّع المدخلي =

أو في الحدود^(١)، أو في المسائل التي تعمُّ بها البلوى^(٢)، أو أنها زيادةٌ على نصِّ

= وعامر بن حسن صبري، ومحمد بن جميل مبارك، وعبد الله الشريف، والأمين الحاج محمد أحمد، وغيرهم.

(١) ذهب جمهور العلماء إلى قبول خبر الآحاد في إثبات الحدود، وخالف في ذلك أبو

الحسن الكرخي الحنفي وأبو عبد الله البصري فلم يريا إثباتها به !!

قال الآمدي: «اتفقت الشافعية والحنابلة وأبو يوسف وأبو بكر الرازي من أصحاب أبي حنيفة، وأكثر الناس على قبول خبر الواحد فيما يوجب الحدَّ، وفي كل ما يسقط بالشبهة، خلافاً لأبي عبد الله البصري والكرخي، ودليل ذلك أنه يغلب على الظن، فوجب قبوله لقوله ﷺ: «نحن نحكم بالظاهر، والله يتولى السرائر» ولأنه حكم يجوز إثباته بالظن، بدليل ثبوته بالشهادة، وبظاهر الكتاب، فجاز إثباته بخبر الواحد كسائر الأحكام الظنية، والمسألة ظنية فكان الظن كافياً فيها. وسقوطه بالشبهة لو كان لكان مانعاً من الأعمال، والأصل عدم ذلك، وعلى من يدعيه بيانه». الإحكام في أصول الأحكام للآمدي (٢/ ١١٧). وينظر المعتمد (٢/ ٩٦)، العدة في أصول الفقه (٣/ ٨٨٦)، التبصرة في أصول الفقه (ص: ٤٤١)، المسودة (١/ ٤٧٩-٤٨٠)، روضة الناظر (١/ ٣٧٠).

قلتُ: الحديث الذي ذكره الآمدي «نحن نحكم بالظاهر، والله يتولى السرائر» ليس بحديث، وإنما هو من كلام الإمام الشافعي رحمه الله. وقد ثبت عن عمر رضي الله عنه: «إن أناساً كانوا يؤخذون بالوحي في عهد رسول الله ﷺ، وإن الوحي قد انقطع، وإنما نأخذكم الآن بما ظهر لنا من أعمالكم، فمن أظهر لنا خيراً، أمناه، وقربناه، وليس إلينا من سريره شيء، الله يحاسبه في سريره، ومن أظهر لنا سوءاً لم نأمنه، ولم نصدق، وإن قال: إن سريره حسنة» أخرجه البخاري في صحيحه (٣/ ١٦٩) رقم (٢٦٤١). انظر التلخيص الجبر (٤/ ٣٥٢).

(٢) خلافاً للحنفية كلهم - وقيل: لبعضهم، وقيل: لأكثرهم - الذين ردّوا خبر الواحد فيما تعمُّ به البلوى. واحتجوا: بأن ما تعمُّ به البلوى يكثر السؤال عنه وإذا كثر السؤال عنه كثر الجواب، وإذا كثر الجواب كثر النقل، فلما رأينا النقل قد قلَّ دل على أنه لا أصل له !!

وقد ردَّ عليهم العلماء قولهم هذا بأجوبة كثيرة، منها:

- أننا لا نسلم أنه إذا كثر الجواب كثر النقل، بل يجوز أن يكثر الجواب ولا يكثر =

القرآن (١)

=النقل. وذلك أن نقل الأخبار على حسب الدواعي؛ ولهذا حج النبي ﷺ في الجسم الغفير والعدد الكثير وبين المناسك بياناً عاماً ثم لم يروه إلا نفرٌ منهم. كما أن كثيراً من الصحابة كانوا لا يرون رواية الأخبار. فإذا كان الأمر كذلك جاز أن يكثر الجواب ولا يكثر النقل.

- وبأن الصحابة رضي الله عنهم رجعت إلى حديث عائشة في التقاء الختانين وهو مما تعم به البلوى.

وقال ابن عمر: «كنا نأخبر أربعين سنة ولا نرى بذلك بأساً حتى أتانا رافع بن خديج فأخبر أن النبي ﷺ نهى عن ذلك فتركناه لقول رافع».

- ولأنه حكم شرعي يسوغ فيه الاجتهاد، فجاز إثباته بخبر الواحد كغيره من الأحكام.
- ولأن القياس فرعٌ مستنبطٌ من خبر الواحد، فإذا جاز إثبات ما تعم به البلوى بالقياس فالأن يجوز بخبر الواحد الذي هو أصله أولى.

- ولأن وجوب العمل بخبر الواحد ثبت بدليل قاطع وهو إجماع الصحابة فصار كالقرآن المقطوع بصحته، فإذا جاز إثبات ما تعم به البلوى بالقرآن جاز إثباته أيضاً بخبر الواحد.

ينظر الفقيه والمتفقه (١ / ٣٥٥)، التبصرة في أصول الفقه (ص / ٣١٥)، اللمع في أصول الفقه (ص / ٧٣)، أصول السرخسي (١ / ٣٦٨)، المستصفى (ص / ١٣٥)، المسودة (١ / ٤٧٨)، المنحول (ص / ٣٧٨)، تقويم النظر (٢ / ١٨٥)، الإحكام في أصول الأحكام للآمدي (٢ / ١١٢) التقرير والتحجير (٢ / ٢٩٥) العواصم والقواصم في الذب عن سنة أبي القاسم (٣ / ٥٤).

(١) هذا القول من أشنع ما رُدَّت به الأحاديث الصحيحة، وهو دعوى أن الزيادة على نص القرآن نسخٌ، لذا فقد ردَّ العلماء هذه الدعوى بردود كثيرة مطوّلة؛ نظراً لخطورتها البالغة على السنة.

ومن تصدى لها فأجاد، وبلغ الغاية وزاد، الإمام ابن القيم رحمه الله حيث استرسل في ردّها من اثنين وخمسين جهةً في كتابه إعلام الموقعين (٢ / ٢٢١ - ٢٣٦). وانظر الإحكام في أصول الأحكام لابن حزم (١ / ١١٧)، العدة في أصول الفقه (٣ / ٨١٤)، التلخيص في أصول الفقه (٢ / ٥٠١)، قواطع الأدلة (١ / ٤٤٠) المستصفى (ص / ٩٤)، المحصول لابن العربي (ص / ٩٠) روضة الناظر (١ / ٢٤٢).

أو بزعم مخالفة الراوي لما رواه ^(١)، أو مخالفتها للقياس ^(٢)

(١) عمل الراوي بخلاف ما رواه لا يُردّ به الحديث الصحيح المعصوم؛ لأن مخالفة الراوي له ليست معصومة.

قال ابن القيم: « ترى كثيراً من الناس إذا جاء الحديث يوافق قول من قلده وقد خالفه راويه يقول: الحجة فيما روى، لا في قوله، فإذا جاء قول الراوي موافقاً لقول من قلده والحديث بخلافه قال: لم يكن الراوي يخالف ما رواه إلا وقد صح عنده نسخه، وإلا كان قدحاً في عدالته! فيجمعون في كلامهم بين هذا وهذا، بل قد رأينا في الباب الواحد، وهذا من أقبح التناقض.

والذي ندين الله به ولا يسعنا غيره - وهو القصد في هذا الباب - أن الحديث إذا صح عن رسول الله ﷺ ولم يصح عنه حديث آخر ينسخه، أن الفرض علينا وعلى الأمة الأخذ بحديثه وترك كل ما خالفه، ولا نتركه لخلاف أحد من الناس كائناً من كان لا راويه ولا غيره؛ إذ من الممكن أن ينسى الراوي الحديث، أو لا يحضره وقت الفتيا، أو لا يتفطن لدلالته على تلك المسألة، أو يتأول فيه تأويلاً مرجوحاً، أو يقوم في ظنه ما يعارضه ولا يكون معارضاً في نفس الأمر، أو يقلّد غيره في فتواه بخلافه؛ لاعتقاده أنه أعلم منه وأنه إنما خالفه لما هو أقوى منه.

ولو قدّر انتفاء ذلك كله، - ولا سبيل إلى العلم بانتفائه ولا ظنه - لم يكن الراوي معصوماً، ولم تُوجب مخالفتُهُ لما رواه سقوطُ عدالته حتى تغلب سيئاته حسناته، وبخلاف هذا الحديث الواحد لا يحصل له ذلك». إعلام الموقعين (٣ / ٣٨).

- **وقال الشوكاني:** «لم يأت من قدّم عمل الراوي على روايته بحجة تصلح للاستدلال بها». إرشاد الفحول (١ / ١٥٣).

وانظر تقويم النظر (٢ / ١٨٥)، كشف الأسرار (٣ / ٦٣)، البحر المحيط (٦ / ٢٥٥)، نهاية السؤل شرح منهاج الوصول (ص / ٢٧٣)، الإبهاج في شرح المنهاج (٢ / ٣٢٦)، إجابة السائل شرح بغية الأمل (ص / ٣٣٥).

(٢) الحديث الصحيح لا يخالف القياس الصحيح، **قال ابن القيم:** « ليس في الشريعة شيءٌ على خلاف القياس، وإن ما يُظنّ مخالفتُهُ للقياس فأحدُ الأمرين لازمٌ فيه ولا بدّ: إما أن يكون القياس فاسداً، أو يكون ذلك الحكم لم يثبت بالنص كونه من الشرع.

وسألت شيخنا - قدس الله روحه - عما يقع في كلام كثير من الفقهاء من قولهم: =

أو العقل^(١)،

= (هذا خلاف القياس) لما ثبت بالنص أو قول الصحابة أو بعضهم، وربما كان مُجمَعاً عليه، كقولهم: طهارة الماء إذا وقعت فيه نجاسة على خلاف القياس، وتطهير النجاسة على خلاف القياس، والوضوء من لحوم الإبل، والفطر بالحجامة، والسلم، والإجارة، والحوالة، والكتابة، والمضاربة، والمزارعة، والمساقاة، والقرض، وصحة صوم الأكل الناسي، والمضي في الحج الفاسد، كل ذلك على خلاف القياس، فهل ذلك صواب أم لا؟ فقال: ليس في الشريعة ما يخالف القياس «إعلام الموقعين (١/ ٢٨٩).

وانظر أصول السرخسي (١/ ٣٣٩)، المسودة (١/ ٤٨٠)، التعبير شرح التحرير (٤/ ١٨٣٨)، شرح الكوكب المنير (٢/ ٣٦٧)، حاشية العطار على شرح الجلال المحلي (٢/ ١٦٢) تيسير التحرير (٣/ ٥٢).

(١) **من القواعد المقررة عند العلماء:** أن النقل الصحيح لا يعارض العقل الصريح. وعليه فإن من رد شيئاً من الأحاديث الثابتة بدعوى مخالفتها للعقل فقد أخطأ؛ وذلك لأن الله خلق العقل ليعقل عنه مراده، ويُسلم له قياده، لا أن يُعارض خبره، وينازعه أمره. - **قال الإمام ابن خزيمة:** باب كراهة معارضة خبر النبي ﷺ بالقياس والرأي، والدليل على أن أمر النبي ﷺ يجب قبوله إذا علم المرء به، وإن لم يدرك ذلك عقله ورأيه، قال الله ﷻ: ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ﴾ [الأحزاب: ٣٦].

نا أحمد بن عبد الرحمن بن وهب، نا عمي، أخبرني ابن لهيعة، وجابر بن إسماعيل الحضرمي، عن عقيل بن خالد، عن ابن شهاب، عن سالم بن عبد الله، عن أبيه قال: قال النبي ﷺ: «إِذَا اسْتَيْقَظَ أَحَدُكُمْ مِنْ مَنَامِهِ فَلَا يَدْخُلْ بَدَهُ فِي الْإِنَاءِ حَتَّى يَغْسِلَهَا ثَلَاثَ مَرَّاتٍ؛ فَإِنَّهُ لَا يَدْرِي أَيْنَ بَاتَتْ يَدُهُ أَوْ أَيْنَ طَافَتْ يَدُهُ». فقال له رجل: أ رأيت إن كان حوضاً؟ قال: فَحَصَبَهُ ابْنُ عَمْرِو قَالَ: أَخْبَرَكَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وتقول: أ رأيت إن كان حوضاً؟!

قال أبو بكر (ابن خزيمة): ابن لهيعة ليس ممن أخرج حديثه في هذا الكتاب إذا تفرّد برواية، وإنما أخرجت هذا الخبر؛ لأن جابر بن إسماعيل معه في الإسناد. صحيح ابن خزيمة (١/ ٧٥).

قال الألباني: التحقيق العلمي يقتضي أن ابن لهيعة صحيح الحديث إذا كان الراوي =

= عنه أحدُ العبادلة، ومنهم عبد الله بن وهب، وهذا من روايته عنه كما ترى، وله شاهد مضي. المصدر نفسه.

- **وقال ابن القيم:** « فصلٌ في الطاغوت الثاني: وهو قولهم: إن تعارض العقل والنقل وجب تقديم العقل؛ لأنه لا يمكن الجمع بينهما، ولا إبطاهما، ولا تقديم النقل؛ لأن العقل أصل النقل، فلو قدمنا عليه النقل لبطل العقل، وهو أصل النقل، فلزم بطلان النقل، فيلزم من تقديم النقل بطلان العقل والنقل، فتعين القسم الرابع وهو تقديم العقل! فهذا الطاغوت أخو ذلك القانون فهو مبني على ثلاث مقدّمات:

الأولى: ثبوت التعارض بين العقل والنقل.

الثانية: انحصار التقسيم في الأقسام الأربعة التي ذُكرت فيه.

الثالثة: بطلان الأقسام الثلاثة ليتعين ثبوت الرابع.

وقد أشفى شيخ الإسلام في هذا الباب بما لا مزيد عليه وبَيّن بطلان هذه الشبهة وكسر هذا الطاغوت في كتابه الكبير (يعني درء تعارض العقل والنقل) ونحن نشير إلى كلمات يسيرة هي قطرة من بحره يتضمن كسره ودحضه وذلك يظهر من وجوه». ثم ذكر رحمته الله متين وواحداً وأربعين وجهاً في كسره وإبطاله! انظر الصواعق المرسلة (٣/ ٧٩٦) فما بعد.

- **وقال أبو محمد المقدسي:** « يجب الإيمان بكل ما أخبر به النبي ﷺ وصح به النقل عنه فيما شاهدناه، أو غاب عنا، نعلم أنه حقٌ وصدقٌ، وسواءٌ في ذلك ما عقلناه وجهلناه، ولم نطلع على حقيقة معناه ». لمعة الاعتقاد (ص: ٢٨).

- **وقال الطوفي:** « تقرر أن الأصل ورود الشرع على وفق العقل ». شرح مختصر الروضة (٣/ ٣٠٩).

- **وقال علاء الدين البخاري:** « من المشروع ما يخالف المعقول، أي القياس الظاهر والدليل الظاهر الذي عُرف أصلاً في الشرع، ولم يرد أنه يخالف دليل العقل على معنى أن العقل يقتضي خلاف ذلك - لأن الشرع والعقل من حجج الله سبحانه فلا يجوز أن يتناقضا بوجه. وذلك مثل: بقاء الصوم مع الأكل والشرب ناسياً، وبقاء الصلاة مع السلام في القعدة ساهياً، وبقاء الطهارة مع سلس البول وأشباهها، وإذا كان كذلك لا يمكن معرفته بالرأي فيكون العمل فيه بالرأي عملاً بالجهالة لا بالعلم، فلا يمكن إعمال الرأي فيه ». كشف الأسرار (٣/ ٤٠٣) بتصرف يسير.

- **وقال ابن الملقّن:** « السنة إذا وردت لا يُعترض عليها بالمعقول ». الإعلام بفوائد =

أو الذوق^(١) ، أو ما عليه الناس^(٢) .

١٧ - وكلُّ ما ثبت في السنة فهو من كتاب الله ، لقوله تعالى : ﴿ وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا ﴾ [الحشر: ٧]^(٣) ، وقوله : ﴿ مَنْ يُطِيعِ الرَّسُولَ فَقَدْ

= عمدة الأحكام (٧٠ / ٧).

وانظر منهاج السنة النبوية (٥ / ٤٤١) ، ومجموع الفتاوى (٣ / ٣٣٩) ، والفصول في الأصول (٣ / ١٢١).

(١) كما هو حال ضلال الصوفية الذين قدّموا الذوق والوجد على النص ! وقد تقدّمت الإشارة إلى مسلكهم المعوج في المتن والحاشية.

(٢) قال عبد الله بن إسحاق الجعفري : « كان عبد الله بن الحسن يكثر الجلوس إلى ربيعة . قال : فتذاكروا يوماً السنن ، فقال رجل كان في المجلس : ليس العمل على هذا !! فقال عبد الله : رأيت إن كثر الجهال حتى يكونوا هم الحكام ، أفهم الحجة على السنة ؟ ! قال ربيعة : أشهد أن هذا كلام أبناء الأنبياء . » أخرجه ثعلب في مجالسه (ص / ٥٣٣) ، ومن طريقه الخطيب في الفقيه والمتفقه (١ / ٣٨٠) وابن عساكر في تاريخ دمشق (٢٧ / ٣٧٢).

وقد ذكر الشاطبي هذا الأثر ثم عقّب عليه : « إلا أني لا أقول : الجهال ، بل أقول : رأيت إن كثر المقلدون ، ثم أحدثوا بأرائهم فحكموا بها ، أفهم الحجة على السنة ؟ لا ، ولا كرامة ! » . الاعتصام (٢ / ٢٧٢) .

وقد نقل قبل ذلك عن بعض شيوخه - في الردّ على من سوّغ إحدى البدع بحجة عمل الناس بها - قوله : « وأما احتجاج منكّر ذلك بأن هذا لم يزل الناس يفعلونه ، فلم يأت بشيء ؛ لأن الناس الذين يقتدى بهم ثبت أنهم لم يكونوا يفعلونه . قال : ولما كثرت البدع والمخالفات ، وتواطأ الناس عليها ؛ صار الجاهل يقول : لو كان هذا منكراً لما فعله الناس . ثم حكى أثر «الموطأ» : « ما أعرف شيئاً مما أدركت عليه الناس إلا النداء بالصلاة » . قال : فإذا كان هذا في عهد التابعين يقول : كثرت الإحداثات ، فكيف بزماننا ؟ ! المصدر نفسه (٢ / ٢٧١) .

(٣) عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال : (لعن الله الواشيات والمتوشيات والمتنمصات والمتفلجات للحسن ، المغيرات خلق الله) فبلغ ذلك امرأة من بني أسد يقال لها أم يعقوب ، فجاءت ، فقالت : إنه بلغني أنك لعنت كيت وكيت ! =

أَطَاعَ اللَّهَ ﴿[النساء: ٨٠]، ولقوله ﷺ لما قَضَى بجلد الزاني مئةً وتغريبه عاماً: «لأفضين بينكما بكتاب الله»^(١)، والتغريبُ ليس في كتاب الله^(٢).

=فقال: ومالي لا ألعن مَنْ لعن رسولُ الله ﷺ، وَمَنْ هو في كتاب الله؟ فقالت: لقد قرأت ما بين اللوحين فما وجدتُ فيه ما تقول، قال: لئن كنتِ قرأتيه لقد وجدتيه، أما قرأتِ ﴿وَمَاءَ أَنْتُمْ الرُّسُولُ فَحُدُّوهُ وَمَاتِهَكُمْ عَنْهُ فَأَنْتَهُوا﴾؟ قالت: بلى، قال: فإنه قد نهى عنه، قالت: فإني أرى أهلك يفعلونه! قال: فاذبي فانظري، فذهبتُ فظرتُ فلم تر من حاجتها شيئاً، فقال: لو كانت كذلك ما جامعتنا». أخرجه البخاري في صحيحه رقم (٤٦٠٤)، ومسلم في صحيحه رقم (٢١٢٥).

- وعن عبد الرحمن بن يزيد النخعي قال: لقي عبدُ الله (بن مسعود) رجلاً محرماً عليه ثيابه، فقال: انزعْ عنك هذا، فقال الرجلُ: تقرأ عليّ هذا آيةً من كتاب الله ﷻ؟ قال: نعم، ﴿وَمَاءَ أَنْتُمْ الرُّسُولُ فَحُدُّوهُ﴾ فقال الرجلُ: لقد أكثروا على رسول الله ﷺ!! ذم الكلام وأهله (٢ / ٨٨).

وروي نحوه هذا الأثر عن عبد الرحمن بن يزيد النخعي، كما في الإبانة الكبرى (١ / ٢٤٩).

- وقال الإمام الشافعي: «ما أحل رسولُ الله ﷺ شيئاً قطُّ الله فيه حكمٌ إلا بما أحله الله، وكذلك ما حرم شيئاً قطُّ الله فيه حكمٌ إلا بما حرم، وبذلك أمر، وكذلك افترض عليه، قال الله جل ثناؤه: ﴿فَأَسْمِمْكَ بِالَّذِي أَوْحَى إِلَيْكَ إِنَّكَ عَلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾ [الزخرف: ٤٣]، ففرض عليه الاستمساك بما أوحى إليه، وشهد له بأنه على صراطٍ مستقيم». معرفة السنن والآثار للبيهقي (١٣ / ١٥٨).

- وقال الشيخ محمد الأمين الشنقيطي: «لا شك أن القرآن فيه بيانٌ كل شيء، والسنة كلها تدخل في آية واحدة منه - وهي قوله تعالى: ﴿وَمَاءَ أَنْتُمْ الرُّسُولُ فَحُدُّوهُ وَمَاتِهَكُمْ عَنْهُ فَأَنْتَهُوا﴾». أضواء البيان (٢ / ٤٢٧).

(١) أخرجه البخاري في صحيحه ٣ / ١٨٤ (٢٦٩٥)، ومسلم في صحيحه ٣ / ١٣٢٤ (١٦٩٧) من حديث أبي هريرة وزيد بن خالد الجهني.

(٢) قال أبو جعفر الطحاوي عن هذا الحديث: «يعني بكتاب الله - والله أعلم - حكمُ الله، وإن كان ليس منصوصاً في كتاب الله؛ لأننا قبلنا حكمَ رسول الله ﷺ بكتاب الله؛ لأن الله تعالى قال لنا فيه: ﴿وَمَاءَ أَنْتُمْ الرُّسُولُ فَحُدُّوهُ وَمَاتِهَكُمْ عَنْهُ فَأَنْتَهُوا﴾، فإذا كان بكتاب الله وجب قبولُ حكمه؛ فإن كلَّ حكمٍ حكمه فهو بكتاب الله، وإن كان ذلك =

١٨ - فَمَنْ أَنْكَرَ السُّنَّةَ ، أَوْ أَنْكَرَ حُجَّتَيْهَا ، أَوْ ادَّعَى الاسْتِغْنَاءَ عَنْهَا - وَلَوْ بِالْقُرْآنِ - ^(١) ، أَوْ كَفَرَ نَقْلَتَهَا ، أَوْ ضَلَّلَهُمْ ^(٢) ، فَإِنَّهُ زَنْدِيقٌ ، يُسْتَتَابُ ، فَإِنْ تَابَ

=الحكم ليس منصوباً في كتاب الله». ذم الكلام وأهله للهرابي (٢/ ١٧٦).

- وقد عقد العلامة الكتاني في كتابه التراتيب الإدارية (٢/ ١٤٠) باباً سبّاه: باب في أن السنة بنت القرآن، وأن الحديث الصحيح يُتطلب لفظه أو بعضه أو معناه في القرآن. ثم قال: قال سعيد بن جبير: «ما بلغني حديث عن رسول الله ﷺ إلا وجدت مصداقه في كتاب الله». وقال ابن مسعود: «إذا حدثتكم بحديث أنبأتكم بتصديقه من كتاب الله». أخرجه ابن أبي حاتم.

وقال ابن برهان: «ما قال النبي ﷺ من شيء إلا وهو في القرآن، أو فيه أصله، قَرَّبَ أَوْ بَعُدَ، فَهَمَهُ مَنْ فَهَمَهُ، وَعَمِيَ عَنْهُ مَنْ عَمِيَ. وكذا كل ما حكم به أو قضى به، وإنما يُدرك الطالب من ذلك بمقدار اجتهاده، وبذل وسعه، ومقدار فهمه». إلخ ما نقل في هذا الباب، فراجعهُ فإنه نفيس.

(١) قال ابن حزم: «لو أن امرأ قال: لا نأخذ إلا ما وجدنا في القرآن، لكان كافراً بإجماع الأمة، ولكان لا يلزمه إلا ركعة ما بين دلوك الشمس إلى غسق الليل وأخرى عند الفجر؛ لأن ذلك هو أقل ما يقع عليه اسم صلاة ولا حدّ لأكثر في ذلك. وقائل هذا كافر مشرك حلال الدم والمال. وإنما ذهب إلى هذا بعض غالية الرافضة ممن قد اجتمعت الأمة على كفرهم». الإحكام في أصول الأحكام لابن حزم (٢/ ٨٠).

- وقال السيوطي: «اعلموا - رحمكم الله - أن من أنكر كون حديث النبي ﷺ قولاً كان أو فعلاً بشرطه المعروف في الأصول حجةً، كَفَرَ وَخَرَجَ عَنْ دَائِرَةِ الْإِسْلَامِ، وَحُشِرَ مَعَ الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى، أَوْ مَعَ مَنْ شَاءَ اللَّهُ مِنْ فِرَقِ الْكُفْرِ.

روى الإمام الشافعي رحمه الله يوماً حديثاً وقال: إنه صحيح، فقال له قائل: أتقول به يا أبا عبد الله؟! فاضطرب، وقال: «يا هذا أرأيتني نصرانياً؟ أرأيتني خارجاً من كنيسة؟ أرأيت في وسطي زناراً؟ أروي حديثاً عن رسول الله ﷺ ولا أقول به!!».

وأصل هذا الرأي الفاسد أن الزنادقة وطائفة من غلاة الرافضة ذهبوا إلى إنكار الاحتجاج بالسنة والاقتصار على القرآن». مفتاح الجنة في الاحتجاج بالسنة (ص: ١٥-١٦).

وانظر رسالة «وجوب العمل بسنة الرسول ﷺ وكفر من أنكرها» للشيخ عبد العزيز ابن باز رحمه الله. وسيأتي مزيد بيان لهذا في الفصل الثاني عشر.

(٢) قال الإمام مالك عن الرافضة: «إنما هؤلاء أقوام أرادوا القدح في النبي ﷺ فلم =

= يمكنهم ذلك، فقد حوا في أصحابه حتى يقال: رجل سوء، ولو كان رجلاً صالحاً لكان أصحابه صالحين!». انظر الصارم المسلول على شاتم الرسول، (ص: ٥٨٥)، منهاج السنة النبوية (٧ / ٤٥٩)، مجموع الفتاوى (٤ / ٤٢٩) الصواعق المرسلة (٤ / ١٤٠٥).

- **وقال أيضاً:** «مَنْ لَزِمَ السَّنةَ، وَسَلِمَ مِنْهُ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ مَاتَ، كَانَ مَعَ النَّبِيِّينَ وَالصِّدِّيقِينَ وَالشَّهَدَاءِ وَالصَّالِحِينَ، وَإِنْ كَانَ لَهُ تَقْصِيرٌ فِي الْعَمَلِ». شرح السنة للبرهاري (ص: ١٣٦).

- **وقال أيضاً:** «مَنْ شَتَمَ أَحَدًا مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ: أَبَا بَكْرٍ، أَوْ عُمَرَ، أَوْ عَثْمَانَ، أَوْ مُعَاوِيَةَ، أَوْ عُمَرَ بْنَ الْعَاصِ، فَإِنْ قَالَ: كَانُوا عَلَى ضَلَالٍ وَكَفَرُوا قُتِلَ، وَإِنْ شَتَمَهُمْ بِغَيْرِ هَذَا مِنْ مَشَاقِمِ النَّاسِ نُكِّلَ نَكَالًا شَدِيدًا». الشفا (٢ / ٣٠٨)، ومناقب مالك للزواوي (ص: ٨٣).

- **وقال الإمام أحمد:** «مَنْ سَبَّ أَصْحَابَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَوْ أَحَدًا مِنْهُمْ فَهُوَ مُبْتَدِعٌ رَافِضِيٌّ خِيْتُ مُخَالَفٌ، لَا يَقْبَلُ اللَّهُ مِنْهُ صَرْفًا وَلَا عَدْلًا، بَلْ حُبُّهُمْ سُنَّةٌ، وَالِدَعَاءُ لَهُمْ قُرْبَةٌ، وَالِاقْتِدَاءُ بِهِمْ وَسِيلَةٌ، وَالْأَخْذُ بِأَثَارِهِمْ فَضِيلَةٌ». انظر رسالة السنة (ص: ٧٧)، (٧٨).

- **وقال أيضاً:** «إِذَا رَأَيْتَ الرَّجُلَ يَذْكُرُ أَحَدًا مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِسَوْءٍ، فَاتَّهَمَهُ عَلَى الْإِسْلَامِ». ذكره ابن الجوزي في مناقب الإمام أحمد (ص: ٢٠٩)، وابن تيمية في الصارم المسلول (ص: ٥٦٨).

- **وقال أبو زرعة:** «إِذَا رَأَيْتَ الرَّجُلَ يَنْتَقِصُ أَحَدًا مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَاعْلَمْ أَنَّهُ زَنْدِيقٌ، وَذَلِكَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عِنْدَنَا حَقٌّ، وَالْقُرْآنُ حَقٌّ، وَإِنَّمَا أَذَى إِلَيْنَا هَذَا الْقُرْآنُ وَالسُّنَنُ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَإِنَّمَا يَرِيدُونَ أَنْ يَجْرَحُوا شَهْدَنَا؛ لِيُطْلُوا الْكِتَابَ وَالسُّنَنَ، وَالْجَرْحُ بِهِمْ أَوْلَى، وَهُمْ زَنَادِقَةٌ» أخرجه الخطيب بسنده في الكفاية (ص: ٤٩).

- **وقال البرهاري:** «اعْلَمْ أَنَّهُ مَنْ تَنَاوَلَ أَحَدًا مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَاعْلَمْ أَنَّهُ إِنَّمَا أَرَادَ مُحَمَّدًا ﷺ، وَقَدْ أَذَاهُ فِي قَبْرِهِ». شرح السنة (ص: ٥٤).

- **وقال أبو حفص عمر بن شاهين:** «أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ كُلُّهُمْ أَحْيَاءُ أَبْرَارٌ، وَإِنِّي أَدِينُ اللَّهَ بِمَحَبَّتِهِمْ كُلِّهِمْ، وَأَبْرَأُ مَنْ سَبَّهِمْ، أَوْ لَعَنَهُمْ، أَوْ ضَلَّلَهُمْ، أَوْ خَوَّنَهُمْ، أَوْ كَفَرَهُمْ». الكتاب اللطيف لشرح مذاهب أهل السنة (ص: ٢٥١-٢٥٢).

- **وقال الطحاوي:** «نَحَبُّ أَصْحَابَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَلَا نَفَرِّطُ فِي حَبِّ أَحَدٍ مِنْهُمْ، وَلَا =

وَلَا قُتِلَ كَافِرًا مُرْتَدًّا .

= نَتَبَرَأُ مِنْ أَحَدٍ مِنْهُمْ، وَنَبْغُضُ مَنْ يَبْغُضُهُمْ، وَبَغَيْرِ الْخَيْرِ يَذْكُرُهُمْ، وَلَا نَذْكُرُهُمْ إِلَّا بِخَيْرٍ، وَحُبُّهُمْ دِينٌ وَإِيمَانٌ وَإِحْسَانٌ، وَبِغْضُهُمْ كُفْرٌ وَنِفَاقٌ وَطُغْيَانٌ. «العقيدة الطحاوية (ص: ٢٩).

*** وقد كان بعضُ السلفِ يُهاجرون من البلد التي يُشتم فيها الصحابةُ، حتى قال الإمامُ مالكُ: « لا ينبغي الإقامة بأرضٍ يكونُ العملُ فيها بغيرِ الحقِّ والسبِّ للسلفِ. الانتقاء في فضائل الثلاثة الأئمة الفقهاء لابن عبد البر (ص: ٣٦).**
فمن ذلك :

- ما قاله ابنُ حبان عن جرير بن عبد الله البجلي رضي الله عنه: « سَكَنَ الكوفةَ، فلمَّا وقعتِ الفتنُ، خرج من الكوفة هو، وعدي بن حاتم، وحظلة الكاتب، وقالوا: لا نُقيم ببلدةٍ يُشتم فيها عثمانُ، فخرجوا إلى قرقيسيا وسكنوها. «الثقات (٣/ ٥٥) و (٣/ ٩٢). وانظر مشاهير علماء الأمصار (ص: ٧٦)، وشرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة (٧/ ١٢٦١ و ١٢٦٥).

- وباع محمد بن عبد العزيز التيمي داره، وقال: « لا أُقيم بالكوفة، بلدةٍ يُشتم فيها أصحابُ رسول الله ﷺ ». تاريخ ابن معين - رواية الدارمي - (ص: ٢١٨)، والجرح والتعديل (٦/ ٨)، وتاريخ الإسلام (١٠/ ٤٥٠).

- وخرج أبو القاسم الحَرَقِي (ت ٣٣٤ هـ) صاحب المختصر المشهور في الفقه الحنبلي من بغداد، لما ظهر فيها سبُّ الصحابة في عصره. انظر طبقات الحنابلة (٢/ ٧٥)، والبداية والنهاية (١١/ ٢٢٧).

- وخرج محمد بنُ نَظِيف البزاز الأفريقي (ت ٣٥٥ هـ) من إفريقية (تونس) هرباً من الرياسة، ولما ظهر فيها من سبِّ السلف. الديباج المذهب لابن فرحون (٢/ ٣١٠).
- وخرج أحمد بنُ إِسْمَاعِيل الطالقاني القزويني (ت ٥٩٠ هـ) من بغداد لما أظهر ابنُ الصاحب الرِفْضَ بها.

قال أبو أحمد بنُ سَكِينَة: « جاءني القزويني ليلاً فودَّعني وذكر أنه متوجَّهٌ إلى بلاده، فقلت: إنك ههنا طيبٌ، وتنفع الناسَ، فقال: معاذ الله أن أقيم ببلدةٍ يُجهَرُ فيها بسبِّ أصحابِ رسول الله ﷺ ». طبقات الشافعية الكبرى للسبكي (٦/ ١١).

- لطيفة: قال القاضي عمر بنُ حبيب العدوي: حضرتُ مجلسَ الرشيد، فجرتُ (مسألةُ المُصَرَّاة) فتنازع الخصومُ فيها وعلَّتْ أصواتهم، فاحتجَّ بعضهم بالحديث الذي رواه أبو هريرة رضي الله عنه، عن النبي ﷺ، فردَّ بعضهم الحديث، وقال: أبو هريرة مُتَّهَمٌ فيما يرويهِ! ونحا =

الفصل الخامس : تعظيم السنة

١٩ - تعظيم السنة أصل من أصول الدين ، وركن من أركان الإيمان بخاتم النبيين . يعصم المسلم من الزَّلَل ، ويحفظه من الزَّيغ في القول والعمل . وهو أعظم دليل وبرهان ، على متانة الدين وصلابة الإيمان .

=نحوه الرشيد ونصر قوله !

فقلتُ: أما الحديث فصحيحٌ، وأبو هريرة رضي الله عنه صحيحُ النقل فيما يرويه عن النبي ﷺ . فنظر إليَّ الرشيدُ نظرَ مُغْضَبٍ، فقمْتُ من المجلس إلى منزلي، فلم يستقرَّ بي الجلوسُ حتى قيل: صاحبُ الشرطة بالباب . فدخل إليَّ فقال: أَجِبْ أميرَ المؤمنين إجابةً مقتولٍ، وتحنَّطٍ، وتكفَّنٍ! فقلتُ: اللهم إنك تعلم أني قد دافعتُ عن صاحبِ نبيك محمد ﷺ، وأجلتُ نبيك أن يُطعنَ على أصحابه، فسلمني منه.

قال: فأدخلتُ على الرشيد، فإذا هو جالسٌ على كرسيٍّ من ذهبٍ، حاسرٌ عن ذراعيه، وبيده السيف، وبين يده النَّطْعُ، فلما رأيَ قال: يا ابنَ حبيبٍ، ما تلقَّاني أحدٌ بالردِّ ودفعِ قولي مثلاً تلقَّيتني به! فقلتُ: يا أميرَ المؤمنين، إنَّ الذي حاولتَ عليه فيه إزراءٌ على رسول الله ﷺ، وعلى ما جاء به . فقال: كيف ويحك؟ قلتُ: لأنه إذا كان أصحابُه كذَّابين، فالشريعةُ باطلةٌ، والفرائضُ والأحكامُ من الصلاة والصيام والحج والنكاح والطلاق والحدود، كلها مردودةٌ غيرُ مقبولة؛ لأنهم رواها، ولا تُعرف إلا بواسطتهم.

فرجع الرشيدُ إلى نفسه، وقال: الآن أحييتني يا ابنَ حبيبٍ أحياك الله! ثم أمرني بعشرة آلاف درهم . انظر القصة في تاريخ بغداد (١١ / ١٩٧)، وتاريخ دمشق (٦٧ / ٣٦١)، وتهذيب الأسماء واللغات (٢ / ٢)، وتهذيب الكمال (٢١ / ٢٩٤)، والوافي بالوفيات (٢٢ / ٢٧٦)، وحياة الحيوان الكبرى (١ / ٣٩٥).

وعدها السَّفيرُ في «المجالس الوعظية في شرح أحاديث خير البرية» (١ / ٣٥٥) من كرامات أبي هريرة رضي الله عنه التي ظهرت بعد موته.

قلتُ: إنَّ صحَّت القصة فقد دَهَلَ الخليفةُ الرشيدُ الراشدُ عن هذا المُلَمَح الذي نبَّهه عليه القاضي الفقيه فرجع إلى قوله، وإلا فهارونُ الرشيدُ من أشدَّ الناس تعظيماً للسنة ونَقَلَتْها كما سيأتي في قصته مع عمِّه المهدي، في الفصل العاشر.

٢٠ - وتعظيمُ السنة يكونُ بقولِ اللسان : فيلَهَجُ بما فيه تعظيمُ للسنة ، ونُصرةُ لها ، وذَبُّ عنها ، ودعوةُ إليها ^(١) ، وترغيبُ في التسليم لها والاتباع ^(٢) ، وترهيبُ عما يصادفها من المخالفة والابتداع . مع التزام ألفاظها - ما أمكن - في

(١) قال ابنُ حبان: « كان الدارميُّ من الحفاظ المتقنين، وأهل الورع في الدين تَمَن حفظ وجمع، وتفقه، وصنّف وحدث، وأظهر السنة ببلده، ودعا إليها، وذَبَّ عن حريمها، وقمع مَنْ خالفها ». سير أعلام النبلاء (١٢ / ٢٢٧).

- وكان وهب بن جرير يقول: « جرى الله إسحاق بن راهويه، وصدقة بن الفضل، ويعمر، عن الإسلام خيراً، أحيوا السنة بالمشرق ». المصدر نفسه (١١ / ٣٦٤).

- وقال ابنُ الحداد: قال لي ابنُ سنان: « رُبما سمعتُ بهلولاً (هو ابنُ راشد القيرواني) في داركم، وهو يهْدُرُ ويقول السنة، ويُلحُّ بها ». ترتيب المدارك (٣ / ٩٧).

- وقال خليفة بن خياط عن الخليفة العباسي المتوكل: « استُخلف المتوكل، فأظهر السنة، وتكلّم بها في مجلسه، وكتب إلى الآفاق برفع المحنة، وبسط السنة، ونصر أهلها ». سير أعلام النبلاء (١٢ / ٣١).

حتى قال عنه قاضي البصرة؛ إبراهيم بنُ محمد التيمي: « الخلفاء ثلاثة: أبو بكر يوم الردة، وعمر بن عبد العزيز في ردّ المظالم من بني أمية، والمتوكل في محو البدع وإظهار السنة ». المصدر نفسه (١٢ / ٣٢).

- وقال الذهبي عن سعيد بن محمد بن صبيح المغربي المشهور بابن الحداد: « كان من رؤوس السنة. قال ابنُ حارث: له مقامات كريمة، ومواقف محمودة في الدفع عن الإسلام، والذب عن السنة، ناظر فيها أبا العباس المعجوقي أخا أبي عبد الله الشيعي الداعي إلى دولة عبيد الله، فتكلم ابنُ الحداد ولم يخف سَطوةَ سلطانهم، حتى قال له ولده أبو محمد: يا أبة! اتق الله في نفسك ولا تبالغ. قال: حسبي مَنْ له غضبتُ، وعن دينه ذَبَيْتُ ». المصدر نفسه (١٤ / ٢٠٦).

(٢) قال شيخُ الإسلام: « من طريقة أهل السنة والجماعة: اتباعُ آثار رسول الله ﷺ باطناً وظاهراً. واتباعُ سبيل السابقين الأولين من المهاجرين والأنصار. واتباعُ وصية رسول الله ﷺ حيث قال: « عَلَيْكُمْ بِسُنَّتِي وَسُنَّةِ الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ الْمُهْدِيِّينَ مِنْ بَعْدِي، تَمَسَّكُوا بِهَا، وَعَصُوا عَلَيْهَا بِالنَّوَاجِذِ، وَإِيَّاكُمْ وَمُحَدَّثَاتِ الْأُمُورِ؛ فَإِنَّ كُلَّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ ». العقيدة الواسطية (ص: ١١٦).

الوعظ والإفتاء، والحكم والقضاء (١).

(١) قال ابن القيم: «يحرم على المفتي أن يفتي بضد لفظ النص، وإن وافق مذهبه، ومثاله: أن يسأل عن رجل صلى من الصبح ركعة ثم طلعت الشمس، هل يتم صلاته أم لا؟ فيقول: لا يتمها، ورسول الله ﷺ يقول: «فليتم صلاته». ومثل أن يسأل عمن مات وعليه صيام: هل يصوم عنه وليه؟ فيقول: لا يصوم عنه وليه، وصاحب الشرع ﷺ قال: «من مات وعليه صيام صام عنه وليه». ومثل أن يسأل عن رجل باع متاعه ثم أفلس المشتري فوجده بعينه، هل هو أحق به؟ فيقول: ليس أحق به، وصاحب الشرع يقول: «فهو أحق به». ومثل أن يسأل عن رجل أكل في رمضان أو شرب ناسياً، هل يتم صومه؟ فيقول: لا يتم صومه، وصاحب الشرع يقول: «فليتم صومه» وذكر ﷺ أمثلة أخرى كثيرة، ثم قال:

«وقد كان السلف الطيب يشتد نكيرهم وغضبهم على من عارض حديث رسول الله ﷺ برأي أو قياس أو استحسان أو قول أحد من الناس كائناً من كان، ويهجرون فاعل ذلك، وينكرون على من يضرب له الأمثال، ولا يسوغون غير الانقياد له والتسليم والتلقي بالسمع والطاعة، ولا يخطر بقلوبهم التوقف في قبوله حتى يشهد له عمل أو قياس أو يوافق قول فلان وفلان، بل كانوا عاملين بقوله: ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ﴾ [الأحزاب: ٣٦]، وبقوله تعالى: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجًا مِمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾ [النساء: ٦٥]، وبقوله تعالى: ﴿اتَّبِعُوا مَا أَنْزَلَ إِلَيْنَا مِنْ رَبِّكُمْ وَلَا تَتَّبِعُوا مِنْ دُونِهِ أَوْلِيَاءَ قَلِيلًا مِمَّا تَدْكُرُونَ﴾ [الأعراف: ٣] وأمثالها.

فدفعنا إلى زمانٍ إذا قيل لأحدهم: ثبت عن النبي ﷺ أنه قال كذا وكذا، يقول: من قال بهذا؟! ويجعل هذا دفعاً في صدر الحديث، أو يجعل جهله بالقائل به حجة له في مخالفته وترك العمل به، ولو نصح نفسه لعلم أن هذا الكلام من أعظم الباطل، وأنه لا يحل له دفع سنن رسول الله ﷺ بمثل هذا الجهل. وأقبح من ذلك عذره في جهله؛ إذ يعتقد أن الإجماع منعقد على مخالفة تلك السنة، وهذا سوء ظن بجماعة المسلمين، إذ ينسبهم إلى اتفاقهم على مخالفة سنة رسول الله ﷺ، وأقبح من ذلك عذره في دعوى هذا الإجماع، وهو جهله وعدم علمه بمن قال بالحديث، فعاد الأمر إلى تقديم جهله على السنة، والله المستعان». ينظر إعلام الموقعين (٤ / ١٨٤).

٢١ - ويكونُ باعتقادِ الجنان : فيَعْقِدُ قلبه على محبَّتها وتعظيمِها ، والفرح بها وتقديمِها^(١) ، والرجوع إليها وتحكيمِها .

٢٢ - ويكونُ بعملِ الجوارح والأركان : فيقتفي أثرَ السنة في كلِّ صغيرٍ وكبيرٍ ، ويعملُ بهدي المصطفى ﷺ في كلِّ جليلٍ وحقيرٍ . فإن استطاعَ ألاَّ يحكَّ رأسه إلاَّ بأثرِ فَعَلٍ^(٢) ، وإن قَدِرَ أن يجعلَ السنةَ بينه وبين كلِّ شيءٍ جَعَلَ ، حتى وإن قَلَّ

(١) عَرَضْتُ لابن مسعودٍ قضيةً لم يكن لديه فيها نصٌّ ، فقال : سأقول فيها بجُهدِ رأيي ، إن كان صواباً فمن الله ، وإن كان خطأً فمني ، واللهُ ورسولُهُ منه بريءٌ ، أرى أن يُفرض لها كصداق نسايتها ، ولا وَكَسَ ، ولا شَطَطَ ، ولها الميراثُ ، وعليها العدةُ أربعةَ أشهرٍ وعشرًا ، وذلك بحضرة ناسٍ من أشجع ، فقام رجلٌ يقال له : معقل بن سنان الأشجعي ، فقال : أشهد أنك قضيتَ بمثل الذي قضى به رسولُ الله ﷺ في امرأةٍ منا ، يقال لها : بروءُ بنتُ واشق ، فما رُئي عبدُ الله فَرِحَ بشيءٍ بعد الإسلام كفرحه بهذه القصة . صحيح ابن حبان (٩ / ٤١٠) .

(٢) عن عاصم الأحول ، قال : « كان ابنُ عمر إذا رُئي في طريقٍ كأنه - ذكر كلمةً من شدة اتباعه لأثر رسول الله ﷺ - فإن قيل له : إن النبي ﷺ لصق بالحائط ، لصق ، وإن قيل له : قعد ، قعد ، وإن قيل له : مشى ، مشى » أخرجه ابن بطة في الإبانة (١ / ٢٤٣) .
- وقال سفيان الثوري : « ينبغي للرجل أن لا يحكَّ رأسه إلاَّ بأثر » . ذم الكلام وأهله (٢ / ١٨٠ - ١٨١) .

- وقال إبراهيم النخعي : « لو أن أصحاب محمدٍ مسحوا على ظُفْرِ لما غَسَلْتُهُ التماسَ الفضل في اتباعهم » . الطبقات الكبرى (٦ / ٢٧٤) ، الإبانة (١ / ٣٦١) ، ذم الموسوسين (ص : ١٣) .

وفي لفظ : « لو بلغني أنهم لم يجاوزوا بالوضوء ظُفراً لما جاوزتُ ، وكفى بنا على قوم إزراء أن نخالف أعمالهم » . سنن الدارمي (١ / ٢٩٧) ، الإبانة (١ / ٣٦١ - ٣٦٢) .
- وخرج البهلولُ بنُ راشد القيرواني يوماً على أصحابه وقد غَطَّى خِنْصره بيده ، وقد كان أهلُه سألوه حاجةً ، فربط في خِنْصره خيطاً ليذكرها ، ثم قال : خِفْتُ أن أكون ابتدعتُ ، فغطَّى أصبعه لئلا يراه أحدٌ فيقتدي به . ثم وجَّه بعضُ أصحابه وأسرَّ إليه الأمر ، فسأل ابنُ فروخ وصاحبَه عن ذلك ، فجاءه فأخبره عنه أن عبدَ الله ابنَ عمر كان يفعل ذلك ، فنحى بهلولُ كَفَّهُ عن خِنْصره ، وقال : الحمدُ لله الذي لم يجعلني ممَّن =

=ابتدع بدعةً في الإسلام! ترتيب المدارك (٣ / ٩٧).

- **وكان محمد بن أسلم الطوسي** - الذي وصفه الإمام أحمد بأنه السواد الأعظم - لا يأكل البطيخ ؛ لأنه لم يُنقل كيفية أكل رسول الله ﷺ له !! المواهب اللدنيّة (٢ / ١٦٤)، ومنتهى السؤل على وسائل الوصول (٢ / ٢٢٥). وانظر البداية والنهاية (١٩ / ٣٩).
- **وقال الغزالي** : «سها أحدهم فلبس الخُفَّ وابتدأ باليسار فكفّر عنه بكَرّ حنطة!! فلا ينبغي أن تتساهل في امثال ذلك فتقول: هذا مما يتعلق بالعادات فلا معنى للاتباع فيه؛ فإن ذلك يغلق عنك باباً عظيماً من أبواب السعادات». المدخل لابن الحاج (١ / ١٤٤).
والكُفّر : اثنا عشر وسقاً، والوسق : ستون صاعاً، فالمجموع سبعمئة وعشرون صاعاً. والصاع يساوي ٢١٧٥ جراماً تقريباً، فيكون الكُفّر - بميزان اليوم - (١٥٦٦) كيلو جرام. انظر مفاتيح العلوم (ص / ٣٠)، ومجمع بحار الأنوار (٤ / ٣٩٠)، والمصباح المنير في غريب الشرح الكبير (٢ / ٥٣٠)، وبحث تحويل الموازين والمكاييل الشرعية الى المقادير المعاصرة (ص / ٢٣) للشيخ عبد الله بن منيع.

أي أنه تصدّق تكفيراً عن هذه المخالفة بـ (١٥٦٦) كيلو جرام من الحنطة !!

- **وذكر الشيخ عبد الكريم الخضير** في بعض دروسه، أنّ الشيخ عبد العزيز بن باز رحمته الله وهو على سرير المرض في المستشفى فُيِّلَ وفاته بزمن يسير - أراد لبس نعاله، فألبسوه النعل اليسرى أولاً، فأبى، وخلعها، وأمرهم أن يبدؤا باليمنى !!

- **وقال الشيخ علي حسان في مقال له عن الشيخ محمد ناصر الدين الألباني رحمته الله** : «والله ما أبصرت عيناى - فيما أعلم - أحداً أحرص على السنة، وأشدّ انتصاراً لها، وأتبع لها من الألباني.

لقد انقلبت به السيارة ما بين جُدّة والمدينة المنورة، وهَرَعَ الناس وهم يقولون: يا ستّار، يا ستّار. فيقول لهم ناصر الحديث وهو تحت السيارة المنقلبة: قولوا: يا ستير، ولا تقولوا: يا ستّار، فليس من أسمائه تعالى الستّار، وفي الحديث : «**إِنَّ اللَّهَ حَيٌّ سَتِيرٌ يَحِبُّ السَّتْرَ**» !!
أرايتم مَنْ ينصرُ السنة والحديث في مثل هذا الوطن في عصرنا هذا؟! اللهم لا، إلا ما سمعنا عن عمر بن الخطاب، وأحمد بن حنبل، وغيرهما، من سلف هذه الأمة».

- **وذكر بعضهم ما حصله، قال**: زُرْتُ الشيخ الألباني في المستشفى قبل وفاته بقليل، وهو على الفراش، وكان معي أخٌ ليبيّ، فلما دخلنا على الشيخ الغرفة، كان رحمته الله يتألم من شدة المرض، فسألنا عليه، فردّ علينا السلام، فقلْتُ له: يا شيخ، إذا كان الكلام يؤثر عليك فلا تتكلم، فنظر لي بعينه وظلّ ساكناً. وجاء الأخ الليبيّ ووضع يده في يد الشيخ، وأخذ يقرأ =

العمل ؛ فإنَّ الاقتصادَ في السنة خيرٌ من الاجتهاد في البدعة ^(١).

= حديثَ النبي ﷺ الذي في أبي داود: «أَسْأَلُ اللَّهَ الْعَظِيمَ رَبَّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ أَنْ يَشْفِيكَ» سبعَ مراتٍ، بصوتٍ مسموعٍ للشيخ، وهو ما زال أخذُ بيده، وأنا واقفٌ بجواره. فنظرتُ إلى يد الشيخ الأخرى وإذ به يُعَدُّ مع الأخ الليبي تكراره الحديث بأصابع يده الأخرى! حتى انتهى الأخ من القراءة، فقال له الشيخ: بارك الله فيك. ففهمتُ من حال الشيخ أنه يريد أن يعلم؛ هل الأخ الليبي طَبَّقَ السنة على الحقيقة في العدِّ أم لا؟ فاستغربتُ منه وهو على هذه الحالة يحرص على تطبيق السنة! وليس الخبرُ كالمعاينة.

(١) قال عبدُ الله بنُ مسعود رضي الله عنه: «اِقْتِصَادٌ فِي سُنَّةٍ خَيْرٌ مِنْ اجْتِهَادٍ فِي بِدْعَةٍ». أخرجه سفيان الثوري في حديثه (ص: ١٦٣)، وأحمد في الزهد (ص: ٢٩٣)، والدارمي في السنن (١/ ٢٩٦)، والمروزي في السنة (ص: ٣٠)، والبلاذري في أنساب الأشراف (١١/ ٢١٩)، والطبراني في المعجم الكبير (١٠/ ٢٠٧)، والحاكم في المستدرک (١/ ١٨٤)، والبيهقي في السنن الكبرى (٣/ ٢٨)، والمهروزي في ذم الكلام وأهله (٣/ ٧٢)، وابنُ بطة في الإبانة الكبرى (١/ ٣٥٨).

- وقال أبي بن كعب رضي الله عنه: «إِنَّ اقْتِصَاداً فِي سَبِيلٍ وَسُنَّةٍ خَيْرٌ مِنْ اجْتِهَادٍ فِي خِلَافِ سَبِيلٍ وَسُنَّةٍ، فَاَنْظُرُوا أَعْمَالَكُمْ، إِنْ كَانَ اقْتِصَاداً وَاجْتِهَاداً فَلْتَكُنْ عَلَى مِنْهَاجِ سَبِيلٍ وَسُنَّةٍ». أخرجه ابن المبارك في الزهد - زوائد نعيم بن حماد- (٢/ ٢٢)، وأحمد في الزهد (ص: ١٦١) وأبو داود في الزهد (ص: ١٨٣) واللفظ له، واللالكائي في شرح أصول اعتقاد أهل السنة (١/ ٦٠)، وابن بطة في الإبانة الكبرى (١/ ٣٥٩)، وأبو نعيم في الحلية (١/ ٢٥٢)، والأصبهاني في الحجة (١/ ١٢٢)، وابن الجوزي في تلبیس إبليس (ص: ١٠).

- وقال أبو الدرداء رضي الله عنه: «اِقْتِصَادٌ فِي سُنَّةٍ خَيْرٌ مِنْ اجْتِهَادٍ فِي بِدْعَةٍ، إِنَّكَ إِنْ تَتَّبِعْ خَيْرٌ مِنْ أَنْ تَبْتَدِعَ، وَلَنْ تُخْطِيَ الطَّرِيقَ مَا اتَّبَعْتَ الْأَثَرَ». أخرجه المروزي في السنة (ص: ٣٢) واللفظ له، واللالكائي في شرح أصول اعتقاد أهل السنة (١/ ٩٩).

- وقال الشعبي رضي الله عنه: «اِقْتِصَادٌ فِي سُنَّةٍ خَيْرٌ مِنْ اجْتِهَادٍ فِي بِدْعَةٍ». أخرجه ابن عساكر في تاريخ دمشق (٢٥/ ٣٧١).

- ورؤي نحوه عن الفضيل بن عياض، ومطر الوراق، كما في الأجوبة المرضية للسخاوي (٢/ ٥٦٤).

تنبيه: رُوي هذا الأثر مرفوعاً وموقوفاً ومقطوعاً. انظر تفصيل ذلك في الأجوبة المرضية فيما سئل السخاوي عنه من الأحاديث النبوية (٢/ ٥٦١ - ٥٦٤).

= وما جاء في إنكار السلف على المستكثرين من الطاعات على خلاف السنة :

- ما أخرجه الهروي في ذم الكلام وأهله (٢/ ٣٤٥) بسنده عن ابن شهاب الزهري، عن سالم، عن ابن عمر رضي الله عنهما، أنه رأى رجلاً يصلي بعد اطلاع الفجر، وهو يُكثر الصلاة! فحَصَبَه ابنُ عمر ونهاه، فقال له الرجل: أترى الله يعذِّبني على كثرة الصلاة؟! فقال: لا، ولكن يعذِّبك على خلاف السنة! ».

- وأخرج عبد الرزاق في المصنف (٣/ ٥٢) وغيره، عن الثوري، عن أبي رباح، عن ابن المسيب، أنه رأى رجلاً يُكرِّر الركوعَ بعد طلوع الفجر فنهاه، فقال: « يا أبا محمد! يُعذِّبني الله على الصلاة؟! قال: لا، ولكن يعذِّبك على خلاف السنة! » صحَّحه الألباني.

قال الألباني: « هذا من بدائع أجوبة سعيد بن المسيب رضي الله عنه، وهو سلاحٌ قويٌّ على المبتدعة الذين يستحسنون كثيراً من البدع باسم أنها ذكرٌ وصلاةٌ، ثم ينكرون على أهل السنة إنكار ذلك عليهم، ويتهمونهم بأنهم يُنكرون الذكر والصلاة!! وهم في الحقيقة إنما ينكرون خلافهم للسنة في الذكر والصلاة ونحو ذلك ». إرواء الغليل (٢/ ٢٣٦).

وقال في التعليقات الحسان على صحيح ابن حبان (٥/ ٤٢٨): « ليست العبرة بكثرة العمل فقط، وإنما بالعمل الموافق للسنة ».

- **وقال سفيان بن عيينة:** قال رجلٌ لمالك: من أين أُحْرِمُ؟ قال: من حيث أُحْرِمَ رسولُ الله ﷺ، فأعاد عليه مراراً، قال: فإن زِدْتُ على ذلك؟ قال: فلا تفعل؛ فإني أخاف عليك الفتنة، قال: وما في هذا من الفتنة؟ إنما هي أميالٌ أزيدها. قال: إن الله يقول ﴿فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ﴾ الآية، قال: وأيُّ فتنةٍ في هذا؟ قال: وأيُّ فتنةٍ أعظمُ من أن ترى أنك أصبتَ فضلاً قَصَرَ عنه رسولُ الله ﷺ؟! أو ترى أن اختيارك لنفسك خيراً من اختيار الله واختيار رسول الله ﷺ!! ». أخرجه ابن بطة في الإبانة الكبرى (١/ ٢٦٠)، والهروي في ذم الكلام وأهله (٣/ ١١٥)، وأبو شامة في الباعث على إنكار البدع والحوادث (ص: ٢١).

وفي رواية: « فقال: إني أريد أن أُحْرِمَ من المسجد، فقال: لا تفعل، قال: إني أريد أن أُحْرِمَ من المسجد من عند القبر! ». رواها ابنُ العربي بسنده في أحكام القرآن (٣/ ٤٣٢).

- **قال ابنُ تيمية:** « وَقَعَ في هذا الباب كثيرٌ من الفقهاء والفقراء والعامة ونحوهم =

٢٣ - فَمَنْ قَصَرَ فِي ذَلِكَ لَمْ يُعَظَّمِ السَّنةُ ، وَقَدْ عَرَّضَ نَفْسَهُ لِلزَّيْغِ وَالْفِتْنَةِ ،
 قَالَ تَعَالَى : ﴿ فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴾
 [النور: ٦٣] ^(١) .

قال أبو بكر الصديق رضي الله عنه : « لست تاركاً شيئاً كان رسول الله ﷺ يعمل به إلا
 عملت به ؛ فإني أخشى إن تركت شيئاً من أمره أن أزيغ » ^(٢) .

= مَن فِيهِ زَهْدٌ وَدِينٌ وَصَلَاحٌ ، وَلَكِنْ كُلُّ مَنْ لَمْ يَكُنْ عِلْمُهُ وَعَمَلُهُ يَرْجِعُ إِلَى الْعِلْمِ
 الْمَوْرُوثِ عَنِ الرَّسُولِ مَقِيداً بِالشَّرِيعَةِ النَّبَوِيَّةِ لَمْ يَخْلُصْ مِنَ الْأَهْوَاءِ وَالْبَدْعِ ، بَلْ كُلُّهُ
 أَهْوَاءٌ وَبَدْعٌ ، وَقَدْ ذَكَرَهُ الْخَطِيبُ الْبَغْدَادِيُّ .

وقد قال عبد الله بن مسعود وأبي بن كعب : « اقْتِصَادٌ فِي سَنَةِ خَيْرٌ مِنْ اجْتِهَادٍ فِي بَدْعَةٍ
 » . فَانْظُرُوا أَعْمَالَكُمْ إِنْ كَانَتْ اقْتِصَاداً أَوْ اجْتِهَاداً أَنْ تَكُونَ عَلَى مِنْهَاجِ الْأَنْبِيَاءِ وَسُنَّتِهِمْ ،
 وَقَدْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « مَنْ أَحْدَثَ فِي أَمْرِنَا هَذَا مَا لَيْسَ مِنْهُ فَهُوَ رَدٌّ » أَخْرَجَاهُ . وَفِي
 رِوَايَةٍ : « مَنْ عَمِلَ عَمَلًا لَيْسَ عَلَى أَمْرِنَا فَهُوَ رَدٌّ » .

وقد اتفق المسلمون على أنه ليس لأحد أن يعبد الله بما سَنَحَ لَهُ وَأَحَبَّهُ وَرَأَاهُ ، بَلْ لَا
 يَعْبُدُهُ إِلَّا بِالْعِبَادَةِ الشَّرْعِيَّةِ . تَلْخِصُ كِتَابَ الاسْتِغَاثَةِ (ص : ٧٤ - ٧٥) .

(١) قال ابن كثير : « قَوْلُهُ : ﴿ فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ ﴾ أَي : عَنْ أَمْرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، وَهُوَ
 سَبِيلُهُ وَمِنْهَا جُهُ وَطَرِيقَتُهُ وَسُنَّتُهُ وَشَرِيعَتُهُ ، فَتُوزَنُ الْأَقْوَالُ وَالْأَعْمَالُ بِأَقْوَالِهِ وَأَعْمَالِهِ ، فَمَا
 وَافَقَ ذَلِكَ قَبْلَ ، وَمَا خَالَفَهُ فَهُوَ مُرَدُّ عَلَى قَائِلِهِ وَفَاعِلِهِ ، كَائِناً مَا كَانَ ، كَمَا ثَبَتَ فِي
 الصَّحِيحَيْنِ وَغَيْرِهِمَا ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ : « مَنْ عَمِلَ عَمَلًا لَيْسَ عَلَيْهِ أَمْرُنَا فَهُوَ
 رَدٌّ » .

أَي : فَلْيَحْذَرِ وَلْيَخْشَ مَنْ خَالَفَ شَرِيعَةَ الرَّسُولِ بَاطِناً أَوْ ظَاهِراً ﴿ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ ﴾
 أَي : فِي قُلُوبِهِمْ ، مِنْ كُفْرٍ أَوْ نِفَاقٍ أَوْ بَدْعَةٍ ، ﴿ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴾ أَي : فِي الدُّنْيَا ، بِقَتْلِ
 أَوْ حَدْ ، أَوْ حَبْسٍ ، أَوْ نَحْوِ ذَلِكَ . تَفْسِيرُ الْقُرْآنِ الْعَظِيمِ (٦ / ٨٩) .

(٢) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي صَحِيحِهِ (٤ / ٧٩) رَقْم (٣٠٩٣) ، وَمُسْلِمٌ فِي صَحِيحِهِ (٣ / ١٣٨١) رَقْم
 (١٧٥٩) .

قال ابن بطّة معلقاً على كلامه : « هَذَا يَا إِخْوَانِي الصَّدِيقُ الْأَكْبَرُ يَتَخَوَّفُ عَلَى نَفْسِهِ الزَّيْغَ إِنْ هُوَ
 خَالَفَ شَيْئاً مِنْ أَمْرِ نَبِيِّهِ ﷺ ! فَإِذَا عَسَى أَنْ يَكُونَ مِنْ زَمَانٍ أَضْحَى أَهْلُهُ يَسْتَهْزِئُونَ بِنَبِيِّهِمْ =

وقال عمرُ بنُ عبد العزيز رحمته الله: «عليكم بلزوم السنة؛ فإنها لك بإذن الله عصمة، واعلم أن من سن السنن قد عليم ما في خلافها من الخطأ والزلل والتعمق والحمق» ^(١).

٢٤ - ولقد كان السلف يعظمون السنة أشد التعظيم ^(٢)، ويقدمون هدي

= وبأوامره، ويتباهون بمخالفته، ويسخرون بسنته؟! نسأل الله عصمة من الزلل، ونجاة من سوء العمل». الإبانة (١ / ٢٤٦).

(١) أخرجه أحمد في الزهد ص ٢٤٠ (١٧٠٩)، وأبو داود في السنن ٢٠٣/٤ (٤٦١٢) ومن طريقه البيهقي في القضاء والقدر ص ٣١٩ (٥٣٩)، والفريابي في القدر (ص: ٢٤٩)، وابن وضاح في البدع (١ / ٦٦)، وابن بطة في الإبانة ١ / ٣٢١، والآجري في الشريعة ٢ / ٩٣٠ (٥٢٩)، وصححه الألباني في صحيح سنن أبي داود رقم (٣٨٥٦).

(٢) عن أبي عمرو الشيباني، قال: كنت أجالس ابن مسعود حولاً لا يقول: قال رسول الله ﷺ، فإذا قال: قال رسول الله ﷺ استقبلته الرعدة، ويقول: «هكذا، أو نحو هذا، أو قريب من هذا، أو ما شاء الله!» أخرجه الطبراني في المعجم الكبير (٩ / ١٢٢) رقم (٨٦١٣)، والدارقطني في العلل (١٣ / ٢٦٦)، وابن عساكر في تاريخ دمشق (٣٣ / ١٦٤).

- وعن إبراهيم بن نافع: أن قوماً من أهل البصرة تنازعوا إلى الخليفة المهدي في نهر من أنهار البصرة، فقال: إن الأرض لله في أيدينا للمسلمين، فما لم يقع له ابتياغ منها، يعود ثمنه على كافتهم وفي مصلحتهم، فلا سبيل لأحدٍ عليه. فقال القوم: هذا النهر لنا بحكم رسول الله ﷺ؛ لأنه قال: «مَنْ أَحْيَا أَرْضًا مَيْتَةً فَهِيَ لَهُ». وهذه موات. فوثب المهدي عند ذكر النبي ﷺ حتى ألصق خدّه بالتراب، وقال: سمعتُ لما قال وأطعتُ، ثم عاد، وقال: بقي أن تكون هذه الأرض مواتاً حتى لا أعرض فيها، وكيف تكون مواتاً والماء محيطٌ بها من جوانبها؟! فإن أقاموا البينة على هذا سلّمت. تاريخ الخلفاء (ص: ٤٤٨) بتصرفٍ يسير.

- وقال ابن جماعة: محبة النبي ﷺ وإجلاله وتعظيمه واجب، والأدب عند سماع اسمه وذكر سنته مطلوبٌ وسنة.

كان مالك ﷺ إذا ذكر النبي ﷺ يتغير لونه وينحني.

وكان جعفر بن محمد إذا ذكر النبي ﷺ عنده اصفر لونه.

وكان ابن القاسم إذا ذكر النبي ﷺ يحفُّ لسانه في فيه؛ هيةً لرسول الله ﷺ. تذكرة =

المصطفى ﷺ في كل شيء غاية التقديم . امثالاً لقول الله تعالى : ﴿ يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا نُقَدِّمُوا بَيْنَ يَدَيِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ ۖ وَانفَعُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴾ [الحجرات: ١] (١) .
فهذا عبدُ الله بنُ عمر ؓ كان يتتبعُ أقوالَ النبي ﷺ وأفعاله، ويتلمسُ آثاره وأحواله، ويهتم بذلك غاية الاهتمام؛ مبالغةً منه في الاتِّباع (٢) .

= السامع والمتكلم (ص: ٥١) بتصرفٍ يسير .

- وكان أبو إدريس الخولاني، إذا حَدَّثَ بحديث أبي ذرٍ القدسي : «يَا عِبَادِي إِنِّي حَرَّمْتُ الظُّلْمَ عَلَى نَفْسِي» جثأ على رُكْبَتَيْهِ . صحيح مسلم (٤ / ١٩٩٤) .

- وقال القاضي عياض : « اعلم أن حُرمةَ النبي ﷺ بعد موته وتوقيره وتعظيمه لازمٌ كما كان حال حياته، وذلك عند ذكره ﷺ ، وذكر حديثه وسنته، وسماع اسمه وسيرته، ومعاملة آله وعترته، وتعظيم أهل بيته وصحابته .

قال أبو إبراهيم التجيبي: واجبٌ على كل مؤمنٍ متى ذكره أو ذُكر عنده أن يخضع ويخشع ويتوقر ويسكن من حركته، يأخذ في هيئته وإجلاله بما كان يأخذ به نفسه لو كان بين يديه، ويتأدب بما أدبنا الله به، قال القاضي أبو الفضل: وهذه كانت سيرةُ سلفنا الصالح وأئمتنا الماضين ؓ . الشفا بتعريف حقوق المصطفى مع حاشية الشمني (٢ / ٤٠) .

وسياقي مزيدٌ بيانٍ لهذا .

(١) قرأ ابن عباس والضحاك ويعقوب: (لا تُقَدِّمُوا) بفتح التاء والذال، من التقديم، أي لا تتقدموا، وقرأ الآخرون بضم التاء وكسر الذال، من التقديم، وهو فعلٌ لازمٌ بمعنى التقديم، مثل بين وبين .

وقيل: هو متعديٌّ على ظاهره، والمفعول محذوف، أي: لا تُقَدِّمُوا القولَ والفعلَ بين يدي الله ورسوله . انظر معاني القرآن للزجاج (٣ / ٦٩)، تفسير البغوي (٤ / ٢٥١)، المحرر الوجيز (٥ / ١٤٤)، الدر المصون (١٠ / ٥) .

- وقد روى ابن جرير بسنده عن ابن عباس، في قوله: ﴿ لَا نُقَدِّمُوا بَيْنَ يَدَيِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ ۖ ﴾ أنه قال : « يقول: لا تقولوا خلاف الكتاب والسنة » .

- وعنه بسنده قال: « هُؤُا أن يتكلموا بين يدي كلامه » . جامع البيان (٢٢ / ٢٧٢) .

(٢) من ذلك ما ذكره نافع مولاه، قال: « كان ابن عمر يتتبع آثار رسول الله ﷺ فيصلي فيها، حتى إن النبي ﷺ نزل تحت شجرة، فكان ابنُ عمر يصبُّ تحتها الماء، حتى لا =

= تيس . أخرجه ابن بطّة في الإبانة (١ / ٢٤٢) .

- **وعنه قال:** « كان ابنُ عمر إذا مرَّ بشجرة بين مكة والمدينة، أناخ عندها، ثم صبَّ في أصلها إداوةً من ماءٍ، وإن لم تكن إلا تلك الإداوة قال: وقال نافع: وأرى أن النبي ﷺ فعله، ففعله ». أخرجه ابن عرفة في جزئه (ص: ٧٥)، ومن طريقه السبكي في معجم الشيوخ (ص: ٣٧٠-٣٧١)، وابن بطّة في الإبانة (١ / ٢٤١)، والأنصاري - المعروف بقاضي المارستان - في أحاديث الشيوخ الثقات (٣ / ١١٤١) .

- **وثبت في الصحيحين أن النبي ﷺ** انتهى إلى سُبَاطة قوم فبال قائماً، فرُوي عن عبدالله ابن عمر أنه كان يأتي تلك السُّبَاطة فيبول إليها قائماً! نيل الأوطار (١ / ١١٦) .

- **وعن مجاهد، قال:** « كنّا مع ابن عمر في سفر، فمرَّ بمكانٍ، فحاد عنه، فسُئل: لم فعلتَ ذلك؟ فقال: إني رأيتُ رسولَ الله ﷺ فعل هذا ففعلتُ ». أخرجه ابن بطّة في الإبانة (١ / ٢٤٣) .

- **وقد روي أن ابنَ عمر أدار راحلته في الطريق مرتين أو ثلاثاً، فسُئل عن ذلك؟ فقال:** « رأيتُ النبي ﷺ أدار راحلته ». الحوادث والبدع (ص: ١٦١) .

- **وقال ابن بطّة:** حدثنا أبو القاسم عبد الله بن محمد بن عبد العزيز، قال: قال الزبير - وأحسبه عنى ابن بكار - قال: « كان عبد الله بن عمر يحفظ ما يسمع من رسول الله ﷺ، وإذا لم يحضر، سأل مَنْ حضر عما قال رسول الله ﷺ وفعل، وكان يتبع آثار رسول الله ﷺ في كل مسجدٍ صلى فيه، وكان يعترض براجلته في كل طريق مرَّ بها رسول الله ﷺ فيقال له في ذلك، فيقول: أتحرى أن تقع راحلتي على بعض أخفاف راحلة رسول الله ﷺ ».

قال ابن بطّة: « فلله دُرُّ أقوامٍ دَقَّتْ فِطْنُهُمْ وصَفَتْ أذهَانُهُمْ، وتعالَتْ بهم الهممُ في اتباع نبيهم، وتناهَتْ بهم المحبةُ، حتى اتبعوه هذا الإتياع، فبمثل هَؤُلاءِ العقلاء إخواني فاهتدوا، ولآثارهم فاقتفوا؛ ترشدوا وتُنصروا وتُجبروا ». الإبانة (١ / ٢٤٤-٢٤٥) .

- **وقال الحافظ الذهبي وهو يتكلم عن مسألة القنوت في صلاة الفجر:** « قال أبو الشعثاء، أحدُ أئمّة التَّابِعِينَ: « سَأَلْتُ ابْنَ عُمَرَ عَنِ الْقَنُوتِ فِي الْفَجْرِ، فَقَالَ: مَا شَعَرْتُ أَنَّ أَحَدًا يَفْعَلُهُ » .

أفيظنُّ عاقلٌ عارفٌ بحالِ ابنِ عمرَ ومتابعيه للرسولِ في الدَّقِّ والجَلِّ، وملازمته له، يخفى عليه أن النبي ﷺ كان يجهرُ بـ: « **اللهمَّ اهْدِنَا فِيمَنْ هَدَيْتَ** ». ويُديمُ ذلك في =

وقال يزيد بن أبي عبيد الحجازي^(١): كنت آتي مع سلمة بن الأكوع فيصلي

= الفجر جهراً لو كان يُدِيم ذلك، وهذا القول من ابن عمر، مَا شعرتُ أَنَّ أحداً يَفْعَلُهُ، من أَصَحَّ شَيْءٍ يكون. وَرَوَاهُ سُلَيْمَانُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِي الشَّعْثَاءِ، فَكَأَنَّكَ تَسْمَعُ ابْنَ عُمَرَ يَنْطِقُ بِهِ». تنقيح التحقيق (١/ ٢٢٤).

- وعن عمر بن عبد الرحمن بن مظعون، قال: لما دَفَنَ رسولُ الله ﷺ عثمانَ بن مظعون، وسَوَّى عليه التراب، كانت صخرةً قريبةً من القبر، فقال رسولُ الله ﷺ: «هاتوا هذه الصخرة» فنقلت على القوم، فقام رسولُ الله ﷺ فأخرجها بيده، حتى انتهى بها إلى رأس القبر، فأثبتها رسولُ الله ﷺ. وقال: وكان أهل المدينة يضعون ذلك على قبورهم، حتى كانت إمارة مروان، فإنه أمر بتسوية القبور. قال: فأزيلت الصخرة عن مكانها، فجاء ابنُ عمر مغضباً، فقال: ويحك يا مروان! أزلت شيئاً وضعه رسولُ الله ﷺ بيده؟!». أخرج ابن بطّة في الإبانة (١/ ٢٤٨).

- وقد بين شيخ الإسلام سببَ صدور ذلك عن ابن عمر ﷺ، فقال: «لم يكن جمهورهم (يعني الصحابة والتابعين) يَقْصِدُونَ الصلاةَ في مكانٍ لم يَقْصِدِ الرسولُ الصلاةَ فيه، بل نزل فيه أو صلى فيه اتفاقاً، بل كان أئمتهم كعمر بن الخطاب وغيره ينهى عن قَصْدِ الصلاةِ في مكانٍ صلى فيه رسولُ الله ﷺ اتفاقاً لا قَصْداً، وإنما نُقِلَ عن ابن عمر خاصةً أنه كان يتحرّى أن يسيرَ حيثُ سار رسولُ الله ﷺ، وينزلَ حيثُ نزل، ويصليَ حيثُ صلى، وإن كان النبي ﷺ لم يَقْصِدِ تلك البقعةَ لذلك الفعل، بل حصل اتفاقاً، وكان ابنُ عمر ﷺ رجلاً صالحاً شديدَ الاتّباع، فرأى هذا من الاتّباع.

وأما أبوه وسائر الصحابة من الخلفاء الراشدين عثمان وعلي وسائر العشرة وغيرهم مثل ابن مسعود ومعاذ بن جبل وأبي بن كعب فلم يكونوا يفعلون ما فعل ابنُ عمر. وقولُ الجمهور أَصَحُّ؛ وذلك أَنَّ المتابعةَ أَنْ يَفْعَلَ مثلاً فَعَلَ، على الوجه الذي فَعَلَ، لأجل أنه فَعَلَ. فإذا قصد الصلاة والعبادة في مكانٍ معيّنٍ كان قصدُ الصلاة والعبادة في ذلك المكان متابعةً له، وأما إذا لم يقصد تلك البقعةَ فإنَّ قصدَها يكون مخالفةً لا متابعةً له». مجموع الفتاوى (١٧/ ٤٦٦ - ٤٦٧).

(١) هو يزيد بن أبي عبيد الحجازي أبو خالد الأسلمي مولى سلمة بن الأكوع.

قال إسحاق بن منصور عن ابن معين: ثقة. وقال الآجري عن أبي داود: ثقة. وقال العجلي: حجازي تابعي ثقة. وذكره ابن حبان في «الثقات».

عند الأسطوانة التي عند المصحف ^(١)، فقلت: يا أبا مسلم، أراك تتحرى الصلاة عند هذه الأسطوانة! قال: «فإني رأيت النبي ﷺ يتحرى الصلاة عندها» ^(٢). وكان أبو سلمة بن عبد الرحمن جالساً في مسجد البصرة، فجاء الحسن فجلس إليه فتحدثا، فقال أبو سلمة: حدثنا أبو هريرة، عن رسول الله ﷺ قال: «إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ يُكَوِّرَانِ فِي النَّارِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»، فقال الحسن: ما ذُبُّهُمَا؟! فقال: إني أحدثك عن رسول الله ﷺ!! فسكت الحسن ^(٣).

= **وقال الواقدي:** مات قبل خروج محمد بن عبد الله. وقال أبو بكر بن منجويه: مات سنة ست أو سبع وأربعين ومائة. ينظر الجرح والتعديل (٩ / ٢٨٠)، الثقات لابن حبان (٥ / ٥٣٥)، تهذيب التهذيب (١١ / ٣٤٩).

(١) **قال الحافظ ابن حجر:** هذا دالٌّ على أنه كان للمصحف موضعٌ خاصٌّ به، ووقع عند مسلم بلفظ (يصلي وراء الصندوق) وكأنه كان للمصحف صندوق يوضع فيه. والأسطوانة المذكورة حَقَّقَ لنا بعضُ مشايخنا أنها المتوسطة في الروضة المكرمة، وأنها تعرف بأسطوانة المهاجرين، قال: وروي عن عائشة أنها كانت تقول: لو عرفها الناس لاضطربوا عليها بالسهم، وإنما أسرتها إلى ابن الزبير، فكان يكثر الصلاة عندها. ثم وجدتُ ذلك في «تاريخ المدينة» لابن النجار، وزاد أن المهاجرين من قريش كانوا يجتمعون عندها، وذكره قبله محمد بن الحسن في «أخبار المدينة». فتح الباري لابن حجر (١ / ٥٧٧).

(٢) الحديث أخرجه البخاري في صحيحه (١ / ١٨٩) (٤٨٠)، ومسلم في صحيحه (٢ / ٥٩) (١٠٧٠) كلاهما عن يزيد بن أبي عبيد عنه به.

(٣) القصة أخرجه الطحاوي في شرح مشكل الآثار (١ / ١٧٠)، وابن بطّة في الإبانة (١ / ٢٣٩-٢٤٠)، وعبد الغني المقدسي في ذكر النار (ص / ٨٦). وصححها الألباني في سلسلة الأحاديث الصحيحة ١ / ٢٤٢ رقم (١٢٤).

قال الطحاوي: «كان ما كان من الحسن في هذا الحديث إنكاراً على أبي سلمة، إنما كان - والله أعلم - لما وقع في قلبه أنهما يُلْقِيَانِ في النار لِيُعَذَّبَا بذلك، فلم يكن من أبي سلمة له عن ذلك جواب.

وجوابنا له في ذلك عن أبي سلمة أن الشمس والقمر إنما يَكُوِّرَانِ في النار لِيُعَذَّبَا أهل النار لا أن يكونا معذبين في النار، وأن يكونا في تعذيب من في النار كسائر ملائكة الله الذين =

وكان الإمام مالك بن أنس إذا أراد أن يحدث توضأ، وجلس على صدر فراشه، وسرح لحيته، واستعمل الطيب، وتمكن من الجلوس على وقارٍ وهيبة، ثم حدث. ف قيل له في ذلك، فقال: أحب أن أعظم حديث رسول الله ﷺ (١).

= يعذبون أهلها. ألا ترى إلى قوله تعالى: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَنفُسُهُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا وَقُودُهَا النَّاسُ وَالْحِجَارَةُ عَلَيْهَا مَلَائِكَةٌ غِلَاطٌ شِدَادٌ لَا يَعْصُونَ اللَّهَ مَا أَمَرَهُمْ ﴾ أي: من تعذيب أهل النار ﴿وَيَفْعَلُونَ مَا يُؤْمَرُونَ﴾ [التحریم: ٦]، وكذلك الشمس والقمر هما فيها بهذه المنزلة معذبان لأهل النار بذنوبهم، لا معذبان فيها؛ إذ لا ذنوب لهما». شرح مشكل الآثار (١ / ١٧٠)، وانظر تأويل مختلف الحديث (ص: ١٦٥)، وفيض القدير (٤ / ١٧٧).

(١) روي عن الإمام مالك رحمه الله آثارٌ كثيرةٌ عجيبَةٌ، تدلُّ أعظم الدلالة على شدة تعظيمه للسنة، فمن ذلك:

- ما قال مصعب بن عبد الله: كان مالك إذا سئل الحديث توضأ وتهيأ ولبس ثيابه ف قيل له في ذلك، فقال: إنه حديث رسول الله ﷺ.

- وعن أبي مصعب قال: كان مالك لا يحدث بحديث رسول الله ﷺ إلا وهو على طهارة؛ إجلالاً لحديث رسول الله ﷺ.

- وقال مطرف بن عبد الله: كان مالك إذا حدث عن رسول الله ﷺ اغتسل، وتطيَّب، ولبس ثياباً جُددًا، ثم يحدث.

- وقال أيضاً: كان مالك إذا أتاه الناس خرجت إليهم الجارية فتقول لهم: يقول لكم الشيخ: تريدون الحديث أو المسائل؟ فإن قالوا: المسائل، خرج إليهم فأتاهم. وإن قالوا: الحديث، قال لهم: اجلسوا، ودخل مغتسله، فاغتسل وتطيَّب ولبس ثياباً جُددًا ولبس ساجه (الطيلسان) وتعمَّم، ووضع على رأسه طويلةً، وتلقى له المنصة، فيخرج إليهم وقد لبس وتطيَّب وعليه الخشوع، ويوضع عُودٌ، فلا يزال يبخّر حتى يفرغ من حديث رسول الله ﷺ.

- وقال معن بن عيسى: كان مالك بن أنس إذا أراد أن يحدث، تطهر وتطيَّب وتبخّر، ثم جلس، فإذا أراد أحد أن يرفع صوته في مجلسه زجره وقال: قال الله تعالى ﷻ: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ﴾ [الحجرات: ٢]، فمن رفع صوته على صوت حديث رسول الله ﷺ؛ فكأنما رفع صوته فوق صوت النبي ﷺ.

- وكان يكره أن يحدث في الطريق وهو قائم أو يستعجل، قال: أحب أن أتفهم ما أُحدث به عن رسول الله ﷺ.

= وعن إبراهيم بن عبد الله بن قريم الأنصاري قاضي المدينة قال: مرّ مالك على ابن أبي حازم وهو يحدث فجازه، فقليل له، فقال: إني لم أجد موضعاً أجلس فيه، فكرهت أن آخذ حديث رسول الله ﷺ وأنا قائم .

- وقال عبد الله بن المبارك: كنت عند مالك وهو يحدثنا، فلدغته عقربٌ ستة عشر مرةً ومالكٌ يتغيّر لونه ويصبر ولا يقطع حديث رسول الله ﷺ! فلما فرغ من المجلس وتفرّق الناس، قلت: يا أبا عبد الله، لقد رأيت منك اليوم عجباً! قال: إنما صبرت؛ إجلالاً لحديث النبي ﷺ .

- وقال يحيى بن يحيى الأندلسي: كنت جالساً عند مالك، فوقعت على رأسه وزغتان، فمَرّتا على قلنسوته، ثم دنتا إلى عنقه، حتى دخلتا تحت طوقه، حتى خرجتا من تحت ثيابه، وما نفّضهما وما حلّ حبّوته!!

- وقال معن بن عيسى: كان مالكُ بن أنس يتّقي في حديث رسول الله ﷺ الباء والتاء ونحوهما .

- وقال مصعب بن عبد الله: كان مالك إذا ذكر النبي ﷺ يتغيّر لونه وينحني حتى يصعب ذلك على جلسائه.

فقليل له يوماً في ذلك، فقال: لو رأيتم ما رأيتم لما أنكرتم عليّ ما ترون، ولقد كنتُ أرى محمد بن المنكدر وكان سيد القراء لا نكاد نسأله عن حديثٍ أبداً إلا يبكي حتى نرحمه!

ولقد كنتُ أرى جعفر بن محمد، وكان كثير الدعابة والتبسم، فإذا ذكر عنده النبي ﷺ اصفّر، وما رأيته يحدث عن رسول الله ﷺ إلا على طهارة، ولقد اختلفتُ إليه زماناً فما كنتُ أراه إلا على ثلاث خصال: إما مصلياً، وإما صامتاً، وإما يقرأ القرآن. ولا يتكلم فيما لا يعنيه، وكان من العلماء والعباد الذين يخشون الله ﷻ.

ولقد كان عبد الرحمن بن القاسم يذكر النبي ﷺ فيُنظر إلى لونه كأنه نُزِف منه الدم، وقد جفّ لسانه في فمه؛ هيبةً منه لرسول الله ﷺ!

ولقد كنتُ آتي عامر بن عبد الله بن الزبير فإذا ذكر عنده النبي ﷺ بكى حتى لا يبقى في عينيه دموع!

ولقد رأيْتُ الزهريّ وكان من أهنأ الناس وأقربهم، فإذا ذكر عنده النبي ﷺ فكأنه ما عرفك ولا عرفته!

ولقد كنتُ آتي صفوان بن سليم وكان من المتعبددين المجتهدين، فإذا ذكر النبي ﷺ =

=بكى فلا يزال يبكي حتى يقوم الناس عنه ويتركوه!
وروي عن قتادة أنه كان إذا سمع الحديث أخذ العويل والزويل!
يُنظر ما تقدّم في: حلية الأولياء (٦ / ٣١٨)، إحياء علوم الدين (١ / ٢٧)، ترتيب المدارك (٢ / ١٤)، الشفا بتعريف حقوق المصطفى مع حاشية الشمني (٢ / ٤١) فما بعد، صفة الصفوة (١ / ٣٩٦)، وفيات الأعيان (٤ / ١٣٥)، مرآة الجنان وعبرة اليقظان (١ / ٢٩١)، البداية والنهاية (١٠ / ١٧٤)، تزيين الممالك بمناقب الإمام مالك للسيوطي (ص / ٢٦)، شجرة النور الزكية (١ / ٨١).

- **ومّا يُشبه هذا،** ما نُقل عن الوزير الصالح يحيى بن محمد بن هبيرة (ت ٥٦٠ هـ) أنه كان في مجلس غاصّ بولاة الدين والدنيا، والأعيان الأماثل، وابن شافع يقرأ عليه الحديث، إذ فاجأهم من باب السّتر وراء ظهر الوزير صراخٌ بشعّ، وصياحٌ يرتفع، فاضطرب له المجلس، وارتاع الحاضرون، والوزير ساكنٌ ساكتٌ، حتى أنهى ابن شافع قراءة الإسناد ومنتنه.

ثم أشار الوزير إلى الجماعة على رسلهم، ثم قام ودخل إلى السّتر ولم يلبث أن خرج، فجلس وتقدم بالقراءة، فدعاه ابن شافع والحاضرون، وقالوا: قد أزعجنا ذلك الصياح، فإن رأى مولانا أن يعرفنا سببه، فقال الوزير: حتى ينتهي المجلس! وعاد ابن شافع إلى القراءة حتى غابت الشمس، وقلوب الجماعة متعلّقةٌ بمعرفة الحال، فعادوه، فقال: كان لي ابنٌ صغيرٌ مات حين سمعتم الصياح، ولولا تعيّن الأمر علي بالأمر بالمعروف في الإنكار عليهم ذاك الصياح، لما قمتُ عن مجلس رسول الله ﷺ! فعجب الحاضرون من صبره. انظر ذيل طبقات الحنابلة (٢ / ١٣٩)، وشذرات الذهب (٦ / ٣٢٤).

الفصل السادس : التمسُّك بالسنة ^(١)

٢٥ - التمسُّك بالسنة، والعَضُّ عليها بالنَّواجِذ ^(٢)، من أصول الإيمان ^(٣)؛ لأنَّ خيرَ الهدى هَدْيُ محمدٍ ﷺ ^(٤). وقد تركنا على البيضاء ليلها كنهارها، لا

(١) للإمام الذهبي كتابٌ بعنوان: «التمسُّك بالسنن»، ذكره ابن تغري بردي، وسبط ابن حجر، وابن العماد.

قال الدكتور بشار عوَّاد معروف: لا نعرف منه نسخة. انظر الذهبي ومنهجه في كتابه تاريخ الإسلام (ص/ ٢١٢).

(٢) هذا منطوقٌ لحديث العرياض بن سارية رضي الله عنه، وفيه قال ﷺ: «عَلَيْكُمْ بِسُنَّتِي وَسُنَّةِ الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ الْمُهْدِيِّينَ، تَمَسَّكُوا بِهَا، وَعَضُّوا عَلَيْهَا بِالنَّوَاجِذِ». أخرجه أحمد في المسند (٢٨ / ٣٧٥) رقم (١٧١٤٥) وغيره، وهو صحيح.

قال الخطابي: «النواجِذُ: آخرُ الأضراس، واحداً ناجِذٌ، وإنما أراد بذلك الجِدَّ في لزوم السنة، ففعلَ مَنْ أمسك الشيءَ بين أضراسه، وعَضَّ عليه؛ منعاً له أن يُتزعَّ، وذلك أشدُّ ما يكون من التمسُّك بالشيء، إذ كان ما يمسكه بمقاديم فمه أقربُ تناوُلًا وأسهلُ انتزاعاً.

وقد يكون معناه أيضاً الأمرُ بالصبر على ما يُصيبه من المَضَض في ذات الله، كما يفعله المتألمُ بالوجع يُصِيبُهُ». معالم السنن (٤ / ٣٠١).

(٣) قال حربُ الكرماني في عقيدته التي نقلها عن أئمة أهل السنة والجماعة: «الإيمانُ: قولٌ، وعملٌ، ونِيَّةٌ، وتمسُّكٌ بالسنة». كتاب السنة من مسائل الإمام حرب بن إسماعيل الكرماني (ص: ٢٨).

(٤) أخرج مسلم في صحيحه (٢ / ٥٩٢) رقم (٨٦٧) عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه قال: كان رسولُ الله ﷺ إذا خطب احمَرَّت عيناه، وعلا صوته، واشتدَّ غضبه، حتى كأنه منذرُ جيشٍ يقول: «صَبَّحَكُمْ وَمَسَّكُمْ»، ويقول: «بُعِثْتُ أَنَا وَالسَّاعَةُ كَهَاتَيْنِ»، ويُقَرِّن بين إصبعيه السبابة والوسطى، ويقول: «أَمَّا بَعْدُ، فَإِنَّ خَيْرَ الْحَدِيثِ كِتَابُ اللَّهِ، وَخَيْرَ الْهُدَى هَدْيُ مُحَمَّدٍ ...» الحديث.

قال النووي في قوله: (خير الهدى هدي محمد) هو بضم الهاء وفتح الدال فيهما، =

يَزِيغُ عَنْهَا إِلَّا هَالِكٌ ^(١) . وما مات ﷺ حتى دَلَّ أُمَّتَهُ عَلَى خَيْرٍ مَا يَعْلَمُهُ لَهُمْ ،
وَأَنْذَرَهُمْ شَرَّ مَا يَعْلَمُهُ لَهُمْ ^(٢) . وما بَقِيَ شَيْءٌ يُقَرَّبُ مِنَ الْجَنَّةِ ، وَيُبَاعَدُ مِنَ
النَّارِ ، إِلَّا وَقَدْ بَيَّنَّهُ ﷺ أَتَمَّ الْبَيَانِ وَأَوْفَاهُ ^(٣) .

= وبفتح الهاء وإسكان الدال أيضاً، ضبطناه بالوجهين. وكذا ذكره جماعة بالوجهين.
وقال القاضي عياض: رُوِيَناهُ فِي مُسْلِمٍ بِالضَّمِّ فِي غَيْرِهِ بِالْفَتْحِ. وبالفَتْحِ ذَكَرَهُ الْهَرَوِيُّ،
وَفَسَّرَهُ الْهَرَوِيُّ عَلَى رِوَايَةِ الْفَتْحِ بِالطَّرِيقِ، أَيْ أَحْسَنُ الطَّرِيقِ طَرِيقُ مُحَمَّدٍ، يُقَالُ: فَلَانٌ
حَسَنٌ الْهَذْيُ أَيْ الطَّرِيقَةُ وَالْمَذْهَبُ، «اهْتَدَوْا بِهَذِي عِمَارٍ». وأما عَلَى رِوَايَةِ الضَّمِّ فَمَعْنَاهُ
الدَّلَالَةُ وَالْإِرْشَادُ. الْمَنْهَاجُ شَرْحُ صَحِيحِ مُسْلِمٍ (٦ / ١٥٤). وانظر إكمال المعلم بفوائد
مسلم (٣ / ٢٦٩).

والمُرَادُ هُنَا الْوَجْهُ الْأَوَّلُ، وَهُوَ الطَّرِيقَةُ وَالْمَذْهَبُ.

- وَقَالَ سَعِيدُ بْنُ جَبْرِ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَمِمَّنْ صَلَّحًا ثُمَّ أَهْتَدَى﴾ [طه: ٨٢] قَالَ: «لَزِمَ
السَّنَةُ». أَخْرَجَهُ ابْنُ بَطَّةٍ فِي الْإِبَانَةِ (١ / ٢٤٦-٢٤٧ و ٣١٤).

- وَقَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ عَنْ مَنْهَجِ أَهْلِ السَّنَةِ وَالْجَمَاعَةِ: «وَيَعْلَمُونَ أَنَّ أَصْدَقَ الْكَلَامِ
كَلَامُ اللَّهِ، وَخَيْرَ الْهَذْيِ هَذْيُ مُحَمَّدٍ ﷺ. وَيُؤَثِّرُونَ كَلَامَ اللَّهِ عَلَى غَيْرِهِ مِنْ كَلَامِ أَصْنَافِ
النَّاسِ. وَيَقْدِّمُونَ هَذْيَ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى هَذْيِ كُلِّ أَحَدٍ. وَلِهَذَا سُمُّوا:
أَهْلَ الْكِتَابِ وَالسَّنَةِ». الْعَقِيدَةُ الْوَاسِطِيَّةُ (ص: ١١٧).

(١) عَنْ الْعَرَبِاضِ بْنِ سَارِيَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: وَعَظَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَوْعِظَةً ذَرَفَتْ مِنْهَا الْعَيُونَ،
وَوَجَلَتْ مِنْهَا الْقُلُوبُ، فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ هَذِهِ لَمَوْعِظَةٌ مَوْدِعٌ، فَمَاذَا تَعْهَدُ إِلَيْنَا؟
قَالَ: «قَدْ تَرَكْتَكُمْ عَلَى الْبَيْضَاءِ لَيْلَهَا كُنْهَارُهَا، لَا يَزِيغُ عَنْهَا بَعْدِي إِلَّا هَالِكٌ ...»
الْحَدِيثُ. أَخْرَجَهُ ابْنُ مَاجَهَ فِي السَّنَنِ (١ / ١٦) رَقْم (٤٣)، وَابْنُ أَبِي عَاصِمٍ فِي السَّنَةِ
رَقْم (٣٣) وَ (٤٨) وَ (٥٦)، وَالطَّبْرَانِيُّ فِي الْمَعْجَمِ الْكَبِيرِ (١٨ / ٢٤٧) رَقْم (٦١٩)، وَفِي
مُسْنَدِ الشَّامِيِّينَ رَقْم (٢٠١٧)، وَالْأَجَرِيُّ فِي الشَّرِيعَةِ (ص / ٤٧)، وَالْحَاكِمُ فِي الْمُسْتَدْرَكِ
(١ / ٩٧)، وَابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ فِي جَامِعِ بَيَانِ الْعِلْمِ (ص / ٤٨٢) وَهُوَ حَدِيثٌ صَحِيحٌ بِطَرَقِهِ
وَشَوَاهِدِهِ.

(٢) قَالَ ﷺ: «إِنَّهُ لَمْ يَكُنْ نَبِيٌّ قَبْلِي إِلَّا كَانَ حَقًّا عَلَيْهِ أَنْ يَدُلَّ أُمَّتَهُ عَلَى خَيْرٍ مَا يَعْلَمُهُ لَهُمْ،
وَيَنْذَرَهُمْ شَرَّ مَا يَعْلَمُهُ لَهُمْ». أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٣ / ١٤٧٢) رَقْم (١٨٤٤) مِنْ حَدِيثِ
عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٣) هَذَا مَعْنَى حَدِيثٍ أَخْرَجَهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي الْمَعْجَمِ الْكَبِيرِ ٢ / ١٥٥ رَقْم (١٦٤٧) عَنْ أَبِي =

٢٦ - وقد قرّن الله عزّ وجلّ طاعة رسوله ﷺ بطاعته، وجعل أمره كأمره، وحذّر بالوعيد الشديد، والزجر والتهديد، من حاد عن شرّعه، أو خرج عن طاعته، أو ابتدّع في سنته، أو وجد في نفسه حرجاً من قضيته ^(١).

٢٧ - ومن علامة محبة النبي ﷺ متابعتُهُ في جميع أقواله وأفعاله، وحركاته وسكناته، حتى في هيئة نومه وقيامه، وصمته وكلامه ^(٢).

= ذر.

قال الهيثمي في مجمع الزوائد ٨ / ٢٦٣: رواه أحمد والطبراني، ورجال الطبراني رجال الصحيح، غير محمد بن عبد الله بن يزيد المقرئ وهو ثقة. ^(١) من كلام ابن بطة في الإبانة (١ / ٢٢١) بتصرف.

- **وقال ابن تيمية:** «كُلُّ مَنْ خَرَجَ عَنْ سُنَّةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَشَرِيعَتِهِ، فَقَدْ أَقْسَمَ اللَّهُ بِنَفْسِهِ الْمُقَدَّسَةِ أَنَّهُ لَا يُؤْمَنُ حَتَّى يَرْضَى بِحُكْمِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي جَمِيعِ مَا يَشْجُرُ بَيْنَهُمْ مِنْ أُمُورِ الدِّينِ وَالدُّنْيَا، وَحَتَّى لَا يَبْقَى فِي قُلُوبِهِمْ حَرْجٌ مِنْ حُكْمِهِ». مجموع الفتاوى (٢٨ / ٤٧١).

^(٢) **قال سفیان بن عینة:** «إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ هُوَ الْمِيزَانُ الْأَكْبَرُ، فَعَلَيْهِ تُعْرَضُ الْأَشْيَاءُ، عَلَى خُلُقِهِ وَسِيرَتِهِ وَهَدْيِهِ، فَمَا وَافَقَهَا فَهُوَ الْحَقُّ، وَمَا خَالَفَهَا فَهُوَ الْبَاطِلُ». الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع (١ / ٧٩).

- **وقال أبو حامد الغزالي:** «اعلم أن مفتاح السعادة في اتباع السنة والافتداء برسول الله ﷺ في جميع مصادره وموارده وحركاته وسكناته، حتى في هيئة أكله وقيامه ونومه وكلامه، لست أقول ذلك في آدابه فقط؛ لأنه لا وجه لإهمال السنن الواردة فيها، بل ذلك في جميع أمور العادات، فبه يحصل الاتباع المطلق، كما قال تعالى: ﴿قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ﴾ [آل عمران: ٣١]، وقال تعالى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً مِّنَ رَبِّكَ فَاتَّبِعْنِي فَإِنَّهُنَّ يَتُوبْنَ إِلَىٰ رَبِّهِمْ﴾ [الحشر: ٧]. المدخل لابن الحاج (١ / ١٤٣). وانظر الرسالة القشيرية (١ / ٧٥)، وحجية السنة (ص / ٨٠-٨١).

- **وعن عابس بن ربيعة، عن عمر:** «أُتِيَ بِحَجَرٍ أَسْوَدَ فَقَبَّلَهُ، فَقَالَ: «إِنِّي أَعْلَمُ أَنَّكَ حَجَرٌ، لَا تَضُرُّ وَلَا تَنْفَعُ، وَلَوْلَا أَنِّي رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقْبَلُكَ مَا قَبَّلْتُكَ». أخرجه البخاري في صحيحه (٢ / ١٤٩) رقم (١٥٩٧)، ومسلم في صحيحه (٢ / ٩٢٥) رقم (١٢٧٠).

٢٨ - لذا فقد أجمع الأئمة على وجوب اتباع السنة، وتقديّمها على آرائهم عند التعارض والاختلاف^(١)، وصّر حوا بأن الحديث إذا صحّ فهو مذهبهم وإن

= وعن معاوية بن قرة بن إياس المزني قال : حدثني أبي، قال : أتيت رسول الله ﷺ في رهطٍ من مزينة، فبايعناه، وإن قميصه لمطلق الأزرار، قال : فبايعته ثم أدخلت يدي في جيب قميصه، فمسست الخاتم، قال عروة: فما رأيت معاوية ولا ابنه قطّ، إلا مُطلقَي أزرارهما في شتاءٍ ولا حرٍّ، ولا يزّرّان أزرارهما أبداً . أخرجه أبو داود في السنن (٤ / ٥٥) رقم (٤٠٨٢)، وابن ماجه في السنن (٢ / ١١٨٤) رقم (٣٥٧٨)، والترمذي في الشمائل (٥٧)، وأحمد في المسند رقم (١٥٥٨١)، والطيالسي في المسند (١٠٧٢)، وابن أبي شيبة في المصنف (٨ / ٣٨٥-٣٨٦)، وابن الجعد في المسند (ص / ٣٩٢) رقم (٢٦٨٢)، والطبراني في المعجم الكبير ١٩ / ٢١، وابن حبان في الصحيح (٥٤٥٢) وأبو بكر الشافعي في الفوائد (الغيلانيات) رقم (٤٥١)، وأبو الشيخ في أخلاق النبي (ص / ١٠٣)، والبيهقي في الآداب (ص / ٢٠٥) رقم (٥٠٢) وفي شعب الإيمان (٨ / ٢٨٢) رقم (٥٨٢٧)، والبخاري في شرح السنة (٣٠٨٤) بإسنادٍ صحيح .
وقد صحّحه الألباني في التعليقات الحسان على صحيح ابن حبان (٨ / ٧٩)، وغيره.

(١) من ذلك قول أبي حنيفة : « إذا قلتُ قولاً يخالف كتاب الله تعالى وخبر الرسول ﷺ فتركوا قولي » . إيقاظ همم أولي الأبصار (ص : ٦٢) .

- وقال مالك بن أنس : « إنما أنا بشر، أخطئ وأصيب فانظروا في رأيي فكل ما وافق الكتاب والسنة فخذوا به ، وكل ما لم يوافق الكتاب والسنة ، فاتركوه » . جامع بيان العلم وفضله (١ / ٧٧٥) رقم (١٤٣٥) .

- وقال الإمام الشافعي : « أجمع المسلمون على أن من استبانت له سنة رسول الله ﷺ لم يحلّ له أن يدعها لقول أحدٍ كائناً من كان » . ينظر إعلام الموقعين (٢ / ٢٠١)، مختصر الصواعق المرسلّة (ص : ٦٠٣)، الروح (ص : ٢٦٤)، مدارج السالكين (٢ / ٣١٩)، الاتباع (ص : ٢٤)، تحفة الأنام (ص : ٨٦)، إيقاظ همم أولي الأبصار (ص : ٥٨)، قطر الولي (ص : ٢٩٦) .

- وقال أيضاً : « إذا وجدتم في كتابي خلاف سنة رسول الله ﷺ فقولوا بسنة رسول الله ﷺ ودعوا ما قلته » . آداب الشافعي ومناقبه للرازي (ص / ٣٢٥)، والمسودة في أصول الفقه (ص / ٥٣٥) .

- وقال أيضاً : « إذا حدّث الثقة عن الثقة حتى ينتهي إلى رسول الله ﷺ فهو ثابتٌ عن =

لم يعرفوه^(١)، ونهوا الناس عن تقليدهم والأخذ بآرائهم، لا سيما إذا خالفت

= رسول الله ﷺ، ولا يُترك لرسول الله ﷺ حديث أبداً، إلا حديثٌ وُجد عن رسول الله ﷺ حديثٌ يخالفه». المدخل إلى السنن الكبرى للبيهقي (ص: ١٠٤).

- وقال الربيع بن سليمان: سمعت الشافعي يقول: «ما من أحد إلا ويذهب عليه سنة لرسول الله ﷺ وتعزب عنه، فمهما قلتُ من قولٍ، أو أصلتُ من أصلٍ، فيه عن رسول الله ﷺ وعلى آله خلاف ما قلتُ، فالقولُ ما قال رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم وهو قولي، وجعل يردّد هذا الكلام». معنى قول الإمام المطلبي: إذا صحّ الحديث فهو مذهبي (طُبعت ضمن مجموعة الرسائل المنيرية) (ص: ٩٩ - ١٠٠).

- وقال أبو زكريا العنبري: سمعت أبا بكر بن خزيمة يقول: «ليس لأحدٍ مع رسول الله ﷺ قولٌ إذا صحّ الخبرُ عنه». سمعت أبا هشام الرفاعي يقول: سمعت يحيى ابن آدم يقول: «لا يُحتاج مع قول النبي ﷺ إلى قول أحد». المدخل إلى السنن الكبرى للبيهقي (ص: ١٠٦).

(١) قال أبو حنيفة: «إذا صحّ الحديث فهو مذهبي». حاشية ابن عابدين ١/ ٦٧، رسم المفتي (من مجموعة رسائل ابن عابدين) ٤/ ١، إيقاظ الهمم (ص: ٦٢).

- ومثله عن الإمام الشافعي. انظر المجموع شرح المذهب (١/ ٩٢)، خلاصة الأحكام (١/ ٣٥٣)، الإبهاج في شرح المنهاج (٣/ ٢٠٨)، تاريخ الإسلام (٥/ ١٥٨).

- وقد جاء في «معنى قول الإمام المطلبي» (ص: ١٠٠): «وفي «المذهب»: في الغُسل من غُسل الميت أن الشافعي قال في البويطي: إن صحّ الحديث، قلنا به.

وفي «البحر» في الاشتراط عن الشافعي في الجديد: إن صحّ حديثٌ ضباعة، قلتُ به.

وفيه (ص: ١٠١): وقال في وطء الحائض: فيه وجوب دينار أو نصف دينار. روى هذا الحديث الشافعي، وكان إسناده ضعيفاً، فقال: إن صحّ، قلتُ به.

وفي «شرح السنة» ٩/ ١٢٧ قال الشافعي: «فإن كان يثبت حديث بَرُوع بنت واشق، فلا حجة في قول أحد دون النبي ﷺ».

وقال النووي: «روي عنه - يعني الشافعي - : إذا صحّ الحديث فهو مذهبي. وروي عنه هذا المعنى بألفاظ مختلفة، وقد عمل بهذا أصحابنا في مسألة التثويب، واشترط التحلل من الإحرام بعذر المرض، وغيرهما مما هو معروف. ومَن أفتى بالحديث البويطي والذاركي ونصّ عليه الكيا الطبري، واستعمله من أصحابنا المحدثين: البيهقي وآخرون.

الأدلة^(١)، أو لم يعلم المقلد حجة الإمام المقلد فيما ذهب إليه^(٢). وجعلوا معيار

= وكان جماعة من متقدمي أصحابنا إذا رأوا مسألة فيها حديث ومذهب الشافعي بخلافه عملوا بالحديث وأفتوا به قائلين: مذهب الشافعي ما وافق الحديث». الروض الباسم (١ / ٢١٠).

(١) عن هشام بن يحيى المخزومي أن رجلاً من ثقيف أتى عمر بن الخطاب رضي الله عنه فسأله عن امرأة حاضت، وقد كانت زارت البيت يوم النحر، ألها أن تنفر قبل أن تطهر؟ فقال عمر رضي الله عنه: لا، فقال له الثقيفي: إن رسول الله ﷺ أفتاني في مثل هذه المرأة بغير ما أفتيت، قال: فقام إليه عمر رضي الله عنه يضربه بالدرة ويقول: لِمَ تستفتوني في شيء قد أفتى فيه رسول الله ﷺ؟! المدخل إلى السنن الكبرى للبيهقي (ص: ١٠٤).

- وقال الشافعي: «يَسْقُطُ كُلُّ شَيْءٍ خَالَفَ أَمْرَ النَّبِيِّ ﷺ، وَلَا يَقُومُ مَعَهُ رَأْيٌ وَلَا قِيَاسٌ؛ فَإِنَّ اللَّهَ قَطَعَ الْعِذَرَ بِقَوْلِهِ ﷺ». السنن الصغير للبيهقي (٤ / ٤١).

- وقال ابن القيم: «لا عذر عند الله يوم القيامة لمن بلغه ما في المسألة من هذا الباب وغيره من الأحاديث والآثار التي لا معارض لها، إذا نبذها وراء ظهره، وقلد من نهاه عن تقليده، وقال له: لا يحل لك أن تقول بقولي إذا خالف السنة، وإذا صح الحديث فلا تبعاً بقولي، وحتى لو لم يقل له ذلك، كان هذا هو الواجب عليه وجوباً لا فسحة له فيه، وحتى لو قال له خلاف ذلك لم يسعه إلا اتباع الحجة». إعلام الموقعين عن رب العالمين (٣ / ٢٢٤).

- وقال الفلاني: «جمع ابن دقيق العيد رحمته الله المسائل التي خالف مذهب كل واحد من الأئمة الأربعة الحديث الصحيح انفراداً واجتماعاً في مجلد ضخيم، وذكر في أوله أن نسبة هذه المسائل إلى الأئمة المجتهدين حرام، وأنه يجب على الفقهاء المقلدين لهم معرفتها؛ لئلا يعزوها إليهم؛ فيكذبوا عليهم. هكذا نقله عنه تلميذه الأدقوي». إيقاظ هم أولي الأبصار (ص: ٩٩).

(٢) قال الإمام أبو حنيفة: «لا يحل لأحد أن يأخذ بقولنا ما لم يعلم من أين أخذناه». بستان العارفين (ص: ٣٠٧)، الجواهر المضية (١ / ١٢١)، عقد الجيد في أحكام الاجتهاد والتقليد (ص: ٢٨)، إرشاد النقاد إلى تيسير الاجتهاد (ص: ١٤٥)، قطر الولي على حديث الولي (ص: ٣١١)، إيقاظ هم أولي الأبصار (ص: ٥٣)، قواعد التحديث (ص: ٢٨١).

- وقال أيضاً: «حرام على من لم يعرف دليلي أن يفتي بكلامي». حجة الله البالغة (١ / =

مَنْ يُؤْخَذُ عَنْهُ الْعِلْمُ تَمَسَّكَهَ بِالسَّنَةِ، فَإِنْ تَمَسَّكَ بِهَا أَخَذُوا عَنْهُ، وَإِلَّا تَرَكَوهُ^(١).

= (٢٦٨)، كشاف اصطلاحات الفنون (١ / ١٤٦)، الميزان الكبرى للشعراني (١ / ٥٥)، جلاء العينين في محاكمة الأحمدين (ص: ٢٠٣).

- **وروي عن عصام بن يوسف أنه قال:** كنت في مأتم فاجتمع فيه أربعة من أصحاب أبي حنيفة منهم زُفَر بن الهذيل وأبو يوسف وعافية بن يزيد وآخر وهو الحسن بن زياد، فكلهم أجمعوا أنه لا يحل لأحد أن يفتي بقولنا ما لم يعلم من أين قلنا. بستان العارفين (ص: ٣٠٧)، الجواهر المضية (٢ / ٥٢٧)، رسالة إنقاذ الهالكين (ص: ٨٩).

- **وروي عنه أنه قيل له:** إنك تكثر الخلاف لأبي حنيفة! فقال: إن أبا حنيفة قد أوتي من الفهم ما لم نُؤت، فأدرك بفهمه ما لم نُدركه، ونحن لم نُؤت من الفهم إلا ما أوتينا، ولا يسعنا أن نفتي بقوله ما لم نفهم من أين قال. بستان العارفين (ص: ٣٠٧).

- **وقال الإمام أحمد بن حنبل:** « لا تقلدني ولا تقلد مالكاً ولا الثوري ولا الأوزاعي وخُذْ مَنْ حَيْثُ أَخَذُوا » مجموع فتاوى ابن تيمية (٦ / ٢١٥)، الروح (ص: ٢٦٧)، إعلام الموقعين (٢ / ١٣٩)، إرشاد النقاد إلى تيسير الاجتهاد (ص: ١٤٣)، الإنصاف في بيان أسباب الاختلاف (ص: ١٠٥)، حجة الله البالغة (١ / ٢٦٨)، عقد الجيد في أحكام الاجتهاد والتقليد (ص: ٢٨)، قطر الولي على حديث الولي (ص: ٣١٠)، إرشاد الفحول (ص: ٢٦٦)، القول المفيد في أدلة الاجتهاد والتقليد (ص: ٦١)، إيقاظ همم أولي الأبصار (ص: ١١٣).

(١) **قال ابن سيرين:** « إن هذا العلم، دين، فلينظر الرجل عمّن يأخذ دينه ». أخرجه الدارمي في السنن (١ / ٣٩٧).

- **وقال أيضاً:** « كانوا لا يسألون عن الإسناد، ثم سألوا بعد ليعرفوا من كان صاحب سنة أخذوا عنه، ومن لم يكن صاحب سنة، لم يأخذوا عنه ». أخرجه الدارمي في السنن (١ / ٣٩٦).

- **وقال إبراهيم النخعي:** « كانوا إذا أتوا الرجل يأخذون عنه العلم، نظروا إلى صلاته، وإلى سمته، وإلى هيئته، ثم يأخذون عنه » أخرجه الدارمي في السنن (١ / ٣٩٨)، وانظر الآداب الشرعية والمنح المرعية (٢ / ١٤٩).

- **وقال أبو العالية الرياحي:** « كنا نأتي الرجل، لنأخذ عنه، فننظر إذا صلى، فإن أحسنها، جلسنا إليه، وقلنا: هو لغيرها أحسن. وإن أساءها، قمنا عنه، وقلنا: هو لغيرها أسوأ ». أخرجه الدارمي في السنن (١ / ٣٩٨)، وانظر بغية الطلب في تاريخ =

وكانوا يرون أنهم على الطريق ما كانوا على الأثر ^(١).

٢٩ - كما أجمعوا على أن مَنْ استبانَتْ له سنة رسول الله ﷺ لم يكن له أن يدَّعها لقول أحدٍ من الناس كائناً مَنْ كان ^(٢)، وأنَّ مَنْ ردَّ حديث رسول

= حلب (٨ / ٣٦٨٣).

- وعنه قال: كنتُ أرحل إلى الرجل مسيرة أيام لأسمع منه، فأول ما أتفقَّد منه صلاته، فإن أجده يقيمها أقمت وسمعت منه، وإن أجده يضيعها رجعت ولم أسمع منه، وقلت: هو لغير الصلاة أضيع. بغية الطلب في تاريخ حلب (٨ / ٣٦٨٣).

- وقال أبو يزيد البسطامي مرةً لخدمته: قم بنا إلى هذا الرجل الذي قد شهَّر نفسه بالصلاح لنزوره، فلما دخلا عليه المسجد تنخَّع، ثم رمى بها نحو القبلة، فرجع ولم يسلم عليه. وقال: هذا غيرُ مأمونٍ على أدبٍ من آداب رسول الله ﷺ فكيف يكون مأموناً على ما يدَّعيه؟ مدارج السالكين (٢ / ٤٦٥).

(١) قال عبد الله بن مسعود رضي الله عنه: «إنا نقتدي ولا نبتدي، ونتبع ولا نبتدع، ولن نضل ما تمسكنا بالأثر». شرح أصول اعتقاد أهل السنة (١ / ٨٦).

- ورؤي نحوه عن المسيَّب بن رافع الأسدي أحد التابعين الأثبات. أخرجه حرب الكرماني في مسائله - كما في كتاب السنة - (ص: ٣٢٤)، ومن طريقه الهروي في ذم الكلام وأهله (٢ / ١٨١)، والأصبهاني في الحجة في بيان المحجة (١ / ٢٢١).

- وقال محمد بن سيرين: «كانوا يرون أنهم على الطريق ما كانوا على الأثر». سنن الدارمي (١ / ٢٥١)، شرح أصول اعتقاد أهل السنة (١ / ٨٧)، الرسالة الوافية (ص: ٢٧٢).

وفي لفظٍ آخر: «ما دام على الأثر فهو على الطريق». سنن الدارمي (١ / ٢٥١).

- وقال شاذ بن يحيى: «ليس طريقٌ أقصدَ إلى الجنة من طريق مَنْ سلك الآثار». شرح أصول اعتقاد أهل السنة (١ / ٨٨).

- وقال ابن أبي عثمان الخيري: «أسلمُ الطرق من الاغترار: طريقُ السلف، ولزومُ الشريعة». مدارج السالكين (٣ / ١١٦).

(٢) هذا من كلام الإمام الشافعي رحمته الله. وقد تقدَّم توثيقه.

- وقال سالم بن عبد الله: «سنة رسول الله ﷺ أحق أن تُتبع». رفع اليدين في الصلاة للبخاري (ص: ٧٢).

=- **وقال مروان بن الحكم** : شهدت عثمان وعلياً عليهما السلام، وعثمانُ ينهى عن المتعة وأن يُجمع بينهما، فلما رأى عليُّ أهلَ بيته بعمره وحجة، قال: «ما كنت لأدع سنة النبي ﷺ لقول أحدٍ». أخرجه البخاري في صحيحه (١٧٥ / ٢) رقم (١٥٦٣).

- **وقال ابن أبي العز الحنفي** : «توحيدان لا نجاة للعبد من عذاب الله إلا بهما : توحيدُ المرسل، وتوحيدُ متابعة الرسول، فلا يحاكم إلى غيره، ولا يرضى بحكم غيره، ولا يقف تنفيذُ أمره وتصديقُ خبره على عرضه على قول شيخه وإمامه وذوي مذهبه وطائفته ومن يعظمه، فإن أذنوا له، نقّذه، وقَبِل خبره، وإلا فإن طلب السلامة، فوضه إليهم، وأعرض عن أمره وخبره، وإلا حَرَفه عن مواضعه، وسمّى تحريفه تأويلاً وحملًا، فقال: نُؤَوِّلُه ونحملُه. فلأن يلقى العبدُ ربّه بكل ذنب - ما خلا الإشراف بالله - خيرٌ له من أن يلقاه بهذه الحال.

بل إذا بلغه الحديثُ الصحيحُ يَعُدُّ نفسه كأنه سمعه من رسول الله ﷺ، فهل يسوغ أن يؤخّر قبوله والعملَ به حتى يعرضه على رأي فلانٍ وكلامه ومذهبه؟! بل كان الفرضُ المبادرةُ إلى امتثاله، من غير التفاتٍ إلى سواه، ولا يُستشكلُ قوله لمخالفته رأيَ فلان، بل تُستشكلُ الآراءُ لقوله، ولا يُعارضُ نصُّه بقياس، بل تُهدر الأقيسة، وتُلغى لنصوصه، ولا يُحرَفُ كلامُه عن حقيقته، لخيال يسميه أصحابُه معقولاً، نعم هو مجهول، وعن الصواب معزول، ولا يُوقَفُ قبولُ قوله على موافقة فلانٍ دون فلانٍ، كائنًا من كان».

شرح الطحاوية (١ / ٢٢٨ - ٢٢٩).

الله ﷺ فهو على شفا هلكة ^(١)، وأنَّ كلَّ أحدٍ - بعدَ النبي ﷺ ^(٢) - يُؤخذ من قوله ويُترك إلا النبي ﷺ ^(٣)، وأنَّ الطرقَ كُلَّها مسدودةٌ على الخلق إلا من اقتفى أثرَ

(١) قاله الإمام أحمد بن حنبل، كما في شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة (٣/ ٤٧٨)، والإبانة الكبرى (١/ ٢٦٠)، والحجة في بيان المحجة (١/ ٢٠٧)، والفقيه والمتفقه (١/ ١٥١)، وطبقات الحنابلة (٢/ ١٥)، والجزء العاشر من المشيخة البغدادية للسلفي (ص: ٩)، ومناقب الإمام أحمد لابن الجوزي (ص: ١٨٢)، والعواصم والقواصم (٤/ ٢٢٩)، والمقصد الأرشد (١/ ١٦٨).

- وقال أيضاً: كلُّ ما روي عن النبي ﷺ بأسانيدٍ جيدةٍ يُؤمن بها ونقرُّ، وإذا لم نقرَّ بها جاء به الرسولُ ودفعناه ردنا على الله أمره، قال الله ﷻ: ﴿وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا﴾ [الحشر: ٧]. شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة (٦/ ١١٨٣)، والإبانة الكبرى (٧/ ٥٩)، ومجموع فتاوى ابن تيمية (٦/ ٥٠٠)، والعواصم والقواصم (٥/ ٢٠٦) بتصرف.

- وقال أبو طاهر السلفي: «كُلُّ مَنْ رَدَّ مَا صَحَّ مِنْ قَوْلِ الرَّسُولِ وَلَمْ يَتَلَقَّه بِالْقَبُولِ ضَلَّ وَغَوَى، إِذْ كَانَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ مَا يَنْطِقُ عَنْ الْهَوَى. وبمشاققة الرسول الأمين، واتباعه غير سبيل المؤمنين، قد رفض الدين، وأسخط الله وأرضى إبليس اللعين. وفي الكتاب العزيز الذي عَجَزَ الْفُصَحَاءُ عَنِ الْإِتْيَانِ بِمَثَلِهِ وَلَوْ كَانَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ ظَهِيْرًا: ﴿وَمَنْ يُضَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا نَبَّيْنَ لَهُ الْهُدَى وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ تُوَلِّهِ مَا تَوَلَّى وَضَلَّ بِهِ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا﴾ [النساء: ١١٥]». معالم السنن (٤/ ٣٦٢).

(٢) هذا احترازٌ من توهم عدم الأخذ بأقوال الأنبياء السابقين عليهم الصلاة والسلام؛ بل أقوالهم حجةٌ يؤخذ بها ما لم تتعارض مع شريعتنا - كما هو معلومٌ - فليُتنبَّه لذلك. وانظر القراءة خلف الإمام (ص: ١٤)، ورفع اليدين في الصلاة كلاهما للبخاري (ص: ٧٣)، وناسخ الحديث ومنسوخه للأثرم (ص: ٢١٩).

(٣) قال ابن عباس، ومجاهد، والحكم بن عتيبة، والشعبي، ومالك، وأحمد وغيرهم: «ليس أحدٌ بعد رسول الله ﷺ إلا يُؤخذ من قوله ويُترك إلا رسول الله ﷺ». ينظر القراءة خلف الإمام للبخاري (ص: ١٤)، رفع اليدين في الصلاة (ص: ٧٣)، مسائل الإمام أحمد لأبي داود (ص: ٢٧٦)، قوت القلوب (١/ ٢٧٤)، حلية الأولياء (٣/ ٣٠١)، الإحكام في أصول الأحكام لابن حزم (٦/ ١٤٥) القراءة خلف الإمام للبيهقي (ص: ٢١٣)، المدخل إلى السنن الكبرى (ص: ١٠٧)، جامع بيان العلم وفضله (٢/ ٩٢٥)، =

الرسول ﷺ ، واتبع سنته، ولزم طريقته ^(١) .

٣٠ - وليُعلم أنه ليس أحدٌ من الأئمة المقبولين عند الأمة قبولاً عاماً يتعمد مخالفة رسول الله ﷺ في شيء من سنته، دقيق ولا جليل؛ فإنهم خلفاء الرسول ﷺ في أمته، والمحيون لما مات من سنته. بهم قام الكتاب وبه قاموا، وبهم نطق الكتاب وبه نطقوا، وبهم عُلم الكتاب وبه عملوا ^(٢) .

٣١ - كما أنه ليس أحدٌ من الأئمة إلا وتذهبُ عليه سنةٌ لرسول الله ﷺ وتعزبُ عنه ^(٣) ، فمَن اعتقد أن كلَّ حديثٍ صحيحٍ قد بلغ كلَّ واحدٍ من الأئمة،

= مختصر المؤمل في الرد إلى الأمر الأول (ص: ٦٥).

- وقال الأثرم: « ليس أحدٌ بعد النبي ﷺ إلا يؤخذ من قوله ويُترك.

وقد وجدنا ذلك في أفضل الأمة بعد النبي صلى الله عليه وسلم، أما سمعت قول أبي بكر الصديق في الجَدِّ: « إنه بمنزلة الأب ؟ » ، فلم يجعل للأخ معه ميراثاً. ثم قد وافقه على ذلك أيضاً جماعةٌ، فلم تستوحش الأئمة فراق قوله؛ لأنه لا يُنكر أن يُترك بعضُ قوله ويُؤخذ ببعضه.

وقال أبو بكر رضي الله عنه: « إنه ليس في الأذن إلا خمسة عشرَ بعيراً ». فترك الناسُ قوله وأخذوا بقول النبي ﷺ: « في الأذن نصفُ الدية ». ناسخ الحديث ومنسوخه (ص: ٢١٩).

(١) هذا من كلام الجنيد بن محمد البغدادي رحمته الله. ينظر طبقات الصوفية (ص: ١٣٢)، حلية الأولياء (١٠ / ٢٥٧)، الفقيه والمتفقه (١ / ٣٨٩)، الرسالة القشيرية (١ / ٧٩)، سير السلف الصالحين (ص: ١٠٩٧).

(٢) رفع الملام عن الأئمة الأعلام (ص: ٨)، وعدة الصابرين (ص: ٢١٨) بتصرف.

وانظر الفتوى الحموية الكبرى (ص: ١٩٧)، الصواعق المرسلة (١ / ١٦٩).

(٣) قاله الإمام الشافعي رحمته الله. ينظر تاريخ دمشق (٥١ / ٣٨٩)، مختصر المؤمل في الرد إلى الأمر الأول (ص: ٥٨)، إعلام الموقعين (٢ / ٢٠٤).

- وقال ابن تيمية: « إنما يتفاضل العلماء من الصحابة ومن بعدهم بكثرة العلم أو جودته. وأما إحاطة واحدٍ بجميع حديث رسول الله ﷺ ، فهذا لا يمكن ادعاؤه قط ». رفع الملام عن الأئمة الأعلام (ص: ١٠).

أو إماماً معيناً، فهو مُحْطَىٌ خطأً فاحشاً قبيحاً^(١).

٣٢ - فالواجب على كلِّ مَنْ بَلَغَهُ أمرُ النبي ﷺ وعَرَفَهُ، أَنْ يَسْتَمْسَكَ بِهِ، وَيَعْضُ عَلَيْهِ بالنواجذ، وَيُبَيِّنَهُ للناس، وَيُحَثِّهِمْ عَلَى اتِّبَاعِهِ، وَإِنْ خَالَفَ ذَلِكَ رَأْيَ مُعْظَمٍ مِنَ الْأُمَّةِ^(٢)؛ فَإِنَّهُ لَا رَأْيَ لِأَحَدٍ مَعَ سُنَّةٍ سَنَّهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ^(٣). وَلْيَتْرَكُ التَّعْرِيجَ عَلَى كُلِّ مَا خَالَفَ طَرِيقَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ كَائِناً مَنْ كَانَ، فَإِنَّهُ لَا يُشَكُّ أَنْ

(١) قاله ابن تيمية رحمه الله كما في رفع الملام عن الأئمة الأعلام (ص: ١٧). وانظر مجموع الفتاوى (٢٣٨ / ٢٠).

(٢) قال ابن رجب: «الواجبُ على كلِّ مَنْ بَلَغَهُ أمرُ الرسول وعَرَفَهُ أَنْ يَبِيِّنَهُ لِلْأُمَّةِ وَيَنْصَحَ لَهُمْ، وَيَأْمُرُهُمْ بِاتِّبَاعِ أَمْرِهِ، وَإِنْ خَالَفَ ذَلِكَ رَأْيَ عَظِيمٍ مِنَ الْأُمَّةِ، فَإِنْ أَمَرَ الرَّسُولُ ﷺ أَحَقُّ أَنْ يُعْظَمَ وَيُقْتَدَى بِهِ مِنْ رَأْيِ مُعْظَمٍ قَدْ خَالَفَ أَمْرَهُ فِي بَعْضِ الْأَشْيَاءِ خَطَأً». الْحُكْمُ الْجَدِيدَةُ بِالْإِذَاعَةِ (ص: ٣٤). وانظر مجموع رسائل ابن رجب (١ / ٢٤٥).

(٣) قال ابن عباس رضي الله عنهما: «أما تخافون أن تُعَذِّبُوا، أَوْ يُحْسَفَ بِكُمْ، أَنْ تَقُولُوا: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَقَالَ فَلَانٌ؟!» أَخْرَجَهُ الدَّارِمِيُّ فِي السَّنَنِ (١ / ٤٠١) بِسَنَدٍ صَحِيحٍ.

- وَصَحَّ عَنْ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ رحمه الله أَنَّهُ كَتَبَ إِلَى النَّاسِ أَنَّهُ لَا رَأْيَ لِأَحَدٍ مَعَ سُنَّةِ سَنَّهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. أَخْرَجَهُ الدَّارِمِيُّ فِي السَّنَنِ (١ / ٤٠١)، وَابْنُ أَبِي خَيْثَمَةَ فِي التَّارِيخِ الْكَبِيرِ - السَّفَرُ الثَّالِثُ - (٣ / ٢٥٠)، وَالْمَرْوُزِيُّ فِي السَّنَةِ رَقْمَ (٩٤)، وَفِي تَعْظِيمِ قَدْرِ الصَّلَاةِ (٢ / ٦٧٩)، وَالْأَجْرِيُّ فِي الشَّرِيعَةِ (١ / ٤٢٣)، وَابْنُ بَطَّةٍ فِي الْإِبَانَةِ الْكُبْرَى (١ / ٢٦٣)، وَابْنُ حَزْمٍ فِي الْإِحْكَامِ فِي أَصُولِ الْأَحْكَامِ (٦ / ٥٣)، وَابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ فِي جَامِعِ بَيَانِ الْعِلْمِ (١ / ٧٨١)، وَالْخَطِيبُ فِي الْفَقِيهِ وَالْمُتَفَقِّهِ (١ / ٥٠٨)، وَالْهَرَوِيُّ فِي ذِمِّ الْكَلَامِ وَأَهْلِهِ (٣ / ١٢) وَ(٥ / ٢٧).

- وَقَالَ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ: «الرَّأْيُ لَا مَدْخَلَ لَهُ فِي الْعِلْمِ مَعَ ثُبُوتِ السَّنَةِ بِخِلَافِهِ، أَلَا تَرَى عَمَرَ قَدْ كَانَ عِنْدَهُ فِي رَأْيِهِ أَنَّ مَنْ يَعْقِلُ يَرِثُ الدِّيَةَ، فَلَمَّا أَخْبَرَهُ الضَّحَّاكُ بِمَا أَخْبَرَهُ رَجَعَ إِلَيْهِ، وَقَضَى بِهِ، وَاطَّرَحَ رَأْيَهُ». التَّمْهِيدُ (١٢ / ١٢١).

- وَقَالَ ابْنُ بَطَّةٍ: «لَا مَدْخَلَ لِلنَّظَرِ مَعَ وَجُودِ الْخَبَرِ... وَلَا حُجَّةَ لِأَحَدٍ خَالَفَ السَّنَةَ». شَرْحُ صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ (٨ / ٣٥٦). وَانْظُرِ التَّوْضِيحَ لَشَرْحِ الْجَامِعِ الصَّحِيحِ لِابْنِ الْمَلْقَنِ (٣٠ / ٥١٩).

- وَقَالَ الْقُرْطُبِيُّ: «الْخُرُوجُ إِلَى النَّظَرِ غَيْرُ جَائِزٍ مَعَ وَجُودِ الْخَبَرِ». الْجَامِعُ لِأَحْكَامِ الْقُرْآنِ (٦ / ٢٠٢).

رسول الله ﷺ كان على الصراط المستقيم. ومن شكَّ في هذا فليس بمسلم. ومن
 عَلِمَ هذا فإلى أين العدوُّ عن سنته، وأيُّ شيءٍ ينبغي غير طريقته؟ ^(١).



(١) من كلام ابن قدامة المقدسي في كتابه ذمَّ الموسوسين (ص: ١٢).

الفصل السابع : ثمرات التمسك بالسنة

٣٣ - السنة هي حصن الله الحصين الذي من دخله كان من الأمنين. وبأبه الأعظم الذي من ولجّه كان إليه من الواصلين. والكهف الذي من لجأ إليه كان من الناجين. تقوم بأهلها وإن قعدت بهم أعمالهم، ويسعى نورها بين أيديهم إذا طفت لأهل البدع والنفاق أنوارهم ^(١).

٣٤ - وهي الجنة الحصينة لمن تذرّعها، والشرعة المنيعه لمن تشرّعها.

٣٥ - ورزدها صاف، وظلّها ضاف، وبيائها واف، وبرهاؤها شاف.

٣٦ - وهي الكافلة بالاستقامة، والكافية في السلامة، والسلم إلى درجات دار المقامة، والوسيلة إلى الموافاة بصنوف الكرامة.

٣٧ - قدوة المتسك، وعروة المتمسك.

بحر البحث، وعلم العلم، ومعدن الجواهر السنية، ومنبع الآداب العلية.

٣٨ - حافظها محفوظ، وملاحظها ملحوظ، وخادمها محظوظ ^(٢).

والمقتدي بها على صراط مستقيم، والمهتدي بمعالمها صائر إلى محل النعيم المقيم.

(١) من كلام ابن القيم في كتابيه: اجتماع الجيوش الإسلامية (٢ / ٣٨)، والرسالة التبوكية (ص / ٤٣).

(٢) أشار إلى هذا المعنى الشيخ محمد تقي الدين الهلالي في قصيدته «أثوعد سنات الرسول بمحوها» (ص: ٢٥)، بقوله:

وما نحن إلا خادمون لسنة أتت عن نبي الله ذي الفتح والنصر
وخادم سنات الرسول حياته كخادمها من بعدما صار في القبر

٣٩ - أَهْلَ اللَّهِ لخدمتها خَوَاصَّ خَلْقِهِ، وَسَهَّلَ عَلَيْهِمْ فِي طَلَبِهَا مُتَوَعَّرَ طَرِيقِهِ. فَمِنْهُمْ مَنْ حَمَلَهَا وَاقْتَصَرَ، وَمِنْهُمْ مَنْ هَزَّ أَفْنَانَهَا فَاجْتَنَى الثَّمَرَ لَمَّا هَضَرَ^(١).

٤٠ - لَا تُطْفَأُ سُرُجُهَا، وَلَا تُدَحَّضُ حُجَجُهَا، مَنْ لَزِمَهَا عَصِمَ، وَمَنْ خَالَفَهَا قُصِمَ، وَمَنْ تَمَسَّكَ بِهَا سَادَ، وَمَنْ رَامَ خِلَافَهَا بَادَ، وَالتَّعَلَّقُونَ بِهَا هُمْ أَهْلُ السَّعَادَةِ فِي الْآجِلِ، وَالمَغْبُوطُونَ بَيْنَ الْأَنَامِ فِي الْعَاجِلِ^(٢).

٤١ - فِي التَّمَسُّكِ بِالسَّنَةِ: رَضِيَ الرَّحْمَنُ، وَحُبَّةُ الْمَنَّانِ^(٣)، وَتَحْقِيقُ التَّوْحِيدِ^(٤)، وَتَابِعَةُ الرَّسُولِ، وَمُوَافَقَةُ الشَّرْعِ، وَرَاحَةُ الْقَلْبِ، وَدَعَاةُ الْبَدَنِ، وَصِحَّةُ

وما غابَ إلَّا شَخْصُهُ عَنْ عَيْنِنَا وَأَنْوَارُهُ تَبَقَّى إِلَى الْحَشْرِ وَالنَّشْرِ

(١) مِنْ قَوْلِهِ: «وَهِيَ الْجَنَّةُ الْحَصِينَةُ...» إِلَى هُنَا، هِيَ بَعْضُ عِبَارَاتِ نَاصِرِ الدِّينِ ابْنِ الْمُثَنَّى فِي كِتَابِهِ: الْمُتَوَارِي عَلَى تَرَاجِمِ أَبْوَابِ الْبُخَارِيِّ (ص/ ٣٤).
وَقَدْ وَهَمَ الشَّيْخُ عَبْدُ الْفَتَّاحِ أَبُو غَدَّةٍ فَنَسَبَهَا فِي تَحْقِيقِهِ لِكِتَابِ اللَّكْنَوِيِّ «تَحْفَةُ الْأَنْظَارِ، بِإِحْيَاءِ سَنَةِ سَيِّدِ الْأَبْرَارِ» (ص/ ٢٧) إِلَى الشَّيْخِ يَحْيَى بْنِ مُحَمَّدٍ الْمَغْرِبِيِّ الْمَالَكِيِّ فِي كِتَابِهِ «ضَوَابِطُ الْأَحَادِيثِ»، وَتَابِعَهُ عَلَى هَذَا الْوَهْمِ الْبَرْجَسِيُّ فِي كِتَابِهِ «ضُرُورَةُ الْإِهْتِمَامِ بِالسَّنَنِ النَّبَوِيَّةِ» (ص/ ٣٥)، وَالتَّحْقِيقُ أَنَّ الشَّيْخَ يَحْيَى الْمَغْرِبِيَّ نَاقِلٌ لَا قَائِلٌ؛ لِذَا جَرَى التَّنْبِيهُ.
(٢) هَذِهِ بَعْضُ عِبَارَاتِ ابْنِ حِبَانَ فِي مَقْدَمَةِ صَحِيحِهِ «التَّقَاسِيمُ وَالْأَنْوَاعُ» (١ / ١٠٢).

(٣) قَالَ ابْنُ بَطَّةٍ: «لَقَدْ دَلَّنَا مَوْلَانَا الْكَرِيمُ تَعَالَى عَلَى طَرِيقِ مَحَبَّتِهِ، وَأَرْشَدَنَا إِلَى سَبِيلِ هِدَايَتِهِ، بِأَقْصَدِ الْمَذَاهِبِ، وَأَقْرَبِ الْمَسَالِكِ، حِينَ أَعْلَمْنَا أَنَّ مَحَبَّةَ اللَّهِ هِيَ فِي تَابِعَةِ نَبِيِّهِ ﷺ حِينَ قَالَ: ﴿قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ [آل عمران: ٣١]، فَمَنْ اتَّبَعَ رَسُولَهُ فِي سُنَّتِهِ أَوْرَثَهُ ذَلِكَ مَحَبَّةَ اللَّهِ ﷻ، بِكَسْبِهِ الْبَصِيرَةِ فِي إِيْمَانِهِ، فِيمَا أَحْكَمَهُ فِي قَلْبِهِ وَلِسَانِهِ، وَبِالْمَغْفِرَةِ وَالرَّضْوَانِ فِي مِيعَادِهِ». الْإِبَانَةُ (١ / ٢٢١).

(٤) قَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةٍ: «كَلَّمَا كَانَ الرَّجُلُ أَتْبَعَ لِمُحَمَّدٍ ﷺ كَانَ أَعْظَمَ تَوْحِيداً لِلَّهِ وَإِخْلَاصاً لَهُ فِي الدِّينِ، وَإِذَا بَعُدَ عَنْ تَابِعَتِهِ نَقَصَ مِنْ دِينِهِ بِحَسَبِ ذَلِكَ، فَإِذَا كَثُرَ بَعْدُهُ عَنْهُ ظَهَرَ فِيهِ مِنَ الشَّرْكِ وَالْبِدْعِ مَا لَا يَظْهَرُ فِيمَنْ هُوَ أَقْرَبُ مِنْهُ إِلَى اتِّبَاعِ الرَّسُولِ». مَجْمُوعُ الْفَتَاوَى (١٧ / ٤٩٨).

الفِرَاسَة^(١)، وترغيمُ الشيطان، وسُلوكُ الصراطِ المستقيم^(٢)، والفوزُ بجَنّاتِ النعيم^(٣)، والنجاةُ من نارِ الجحيم^(٤)، فإنَّ السَّنةَ مثْلُ سفينةِ نُوحٍ، مَنْ ركبها

(١) قال ابن تيمية: «كان شاه بن شجاع الكرمانى لا تخطئ له فِرَاسَة، وكان يقول: مَنْ عَمَرَ ظَاهِرَهُ باتِّباعِ السَّنة، وباطْنَهُ بدوامِ المراقبة، وَغَضَّ بَصَرَهُ عَنِ المَحَارِمِ، وَكَفَّ نَفْسَهُ عَنِ الشَّهَوَاتِ وَذَكَرَ خِصْلَةً خَامِسَةً - وَهِيَ أَكْلُ الحَلَالِ - : لَمْ تُحْطِ لَهُ فِرَاسَة». الفتاوى الكبرى (١ / ٢٩٢)، ومجموع الفتاوى (١٥ / ٤٢٥) و (٢١ / ٢٥٧). وانظر إغاثة اللهفان من مصايد الشيطان (١ / ٤٨).

(٢) ينظر ذم الموسوسين (ص: ٤١).

(٣) قال شاذ بن يحيى الواسطي: «ليس طريقُ أقصدَ إلى الجنة من طريق مَنْ سلك الآثار». شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة (١ / ٨٨). وانظر مفتاح الجنة في الاحتجاج بالسنة (ص: ٦٥).

- وقال إدريس بن يَزِيدَ التُّرْكَمَانِي (ت بعد ٧١٠ هـ): «طريقُ النَّبِيِّ قَرِيبٌ، وَتَوْصِلُ إِلَى الحَيِّبِ، فَمَنْ دَخَلَهَا أَدْخَلَهُ اللَّهُ دَارَ القَرَارِ، وَمَنْ عَدَلَ عَنْهَا سَلَكَ الأَوْعَارَ، وَيُخَافُ عَلَيْهِ مِنْ عَذَابِ النَّارِ، وَسَخَطِ الجَبَّارِ». الحجة والبرهان على فتیان هذا الزمان (ص: ٨١٦).

(٤) قال الزهري: «كان مَنْ مَضَى مِنْ عِلْمائِنَا يقول: «الاعتصام بالسَّنة نَجاة». ينظر شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة (١ / ٩٤)، والإبانة (١ / ٣٢٠).

- وقال عبد الله بن عون: «مَنْ مَاتَ عَلَى الإِسْلَامِ والسَّنة فَلَهُ بِشِيرٌ بِكُلِّ خَيْرٍ». شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة (١ / ٦٧). وانظر مفتاح الجنة في الاحتجاج بالسنة (ص: ٦٥).

- وقال معتمر بن سليمان: «دَخَلْتُ عَلَى أَبِي وَأَنَا مُنْكَسِرٌ، فَقَالَ: مَا لَكَ؟ قُلْتُ: مَاتَ صَدِيقِي. قَالَ: مَاتَ عَلَى السَّنة؟ قُلْتُ: نَعَمْ. قَالَ: فَلَا تَخَفْ عَلَيْهِ». شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة (١ / ٦٧).

- وقال ناصر الدين الألباني: «تَوَقَّيْ شَقِيقِي الكَبِيرَ مُحَمَّدَ نَاجِي أَبُو أَحْمَدَ فِي مَوْسَمِ السَّنةِ المَاضِيَةِ (١٤٠١) عَلَى عَمَلِ صَالِحٍ إِنْ شَاءَ اللَّهُ، فِي الجُمَرَاتِ آخِرَ أَيَّامِ التَّشْرِيقِ، وَهُوَ جَالِسٌ مَعَ بَعْضِ رِفَاقِهِ الحُجَّاجِ، وَقَدْ ذَكَرَ لِي بَعْضُهُمْ أَنَّ أَحَدَ الجَالِسِينَ مَعَهُ قَدَّمَ إِلَيْهِ بِيَدِهِ اليَسْرَى كَأَسَا مِنْ الشَّايِ، فَقَالَ لَهُ: يَا أَخِي، أُعْطِيَ بِيَدِكَ الِیْمَنَى وَلَا تُخَالَفِ السَّنةَ، أَوْ كَمَا قَالَ، وَمَاتَ مِنْ سَاعَتِهِ! ﷺ، وَحُشِرْنَا وَإِيَّاهُ مَعَ النَّبِيِّينَ وَالصَّدِيقِينَ =

نَجَا، وَمَنْ تَخَلَّفَ عَنْهَا غَرِقَ ^(١).

٤٢ - وَمَنْ أَلْزَمَ نَفْسَهُ آدَابَ السَّنَةِ، نَوَّرَ اللَّهُ قَلْبَهُ بنور المعرفة، ولا مقام أشرف من مقام متابعة الحبيب ﷺ في أوامره وأفعاله وأخلاقه، والتأدب بآدابه قولاً وفعلاً وعزماً وعقداً ونيةً ^(٢).

٤٣ - كما أن التمسك بالسنّة سببٌ لكثرة الحسنات، ورفع الدّرجات ^(٣). ويزداد أجر المتمسكين بالسنّة ويعظم كلما ازداد إعراض الناس عنها، وتركهم لها، حتى يكون للعامل الواحد منهم أجر خمسين من الصحابة ^(٤).

٤٤ - وَمَنْ أَحْيَا سَنَةً فَعَمِلَ بِهَا النَّاسُ، كَانَ لَهُ مِثْلُ أَجْرِ مَنْ عَمِلَ بِهَا، لَا

= والشهداء والصالحين، وحسن أولئك رفيقا». تلخيص أحكام الجنائز (ص: ٢٤).

(١) قال عبد الله بن وهب: «كنا عند مالك بن أنس فذكرت السنّة، فقال مالك: السنّة سفينة نوح، من ركبها نجا، ومن تخلف عنها غرق». ينظر تاريخ بغداد (٨ / ٣٠٨)، ذم الكلام وأهله (٥ / ٨١)، تاريخ دمشق (٩ / ١٤).

(٢) قاله أبو العباس أحمد بن محمد بن سهل بن عطاء الأدمي. ينظر طبقات الصوفية (ص: ٢٠٨)، حلية الأولياء (١٠ / ٣٠٢)، الزهد الكبير (ص: ٢٨٨)، سير السلف الصالحين (ص: ١٣٣٤)، مشيخة ابن جماعة (٢ / ٥٩٦)، مدارج السالكين (٢ / ٤٣٦)، طبقات الأولياء (ص: ٥٩)، المواهب اللدنيّة (٢ / ٦٣٣)، شذرات الذهب (٤ / ٤٧).
(٣) قال أبو حفص عمرو بن سلم النيسابوري: «أحسن ما يتوسّل به العبد إلى مولاه الافتقار إليه، وملازمة السنّة، وطلب القوت من جلّه». سير أعلام النبلاء (١٢ / ٥١٣).

(٤) جاء ذلك في حديث أبي ثعلبة الخشني - الذي أخرجه أبو داود برقم (٤٣٤٣)، والترمذي برقم (٣٠٥٨)، وابن ماجه برقم (٤٠١٤) وغيرهم، وفيه ضعف، لكن موضع الشاهد منه هنا (أجر خمسين من الصحابة) له شواهد يتقوّى بها. وقد حسّنه الإمام ابن القيم، فقال في الكافية الشافية (ص: ٢٥٥): فصل فيما أعد الله تعالى من الإحسان للمتمسكين بكتابه وسنة رسوله ﷺ عند فساد الزمان.

هذا وللمتمسكين بسنة الـ مختار عند فساد ذي الأزمان

يَنْقُصُ مِنْ أَجُورِهِمْ شَيْئاً^(١) .

٤٥ - وفي العمل بالسنة عِصْمَةٌ مِنَ الْوُقُوعِ فِي الْبِدْعِ^(٢) ؛ فإنه لم يُتَلَّ أَحَدٌ

أَجْرٌ عَظِيمٌ لَيْسَ يَقْدُرُ قَدْرَهُ
فَرَوَى أَبُو دَاوُدَ فِي سَنَنِ لَهُ
أَثَرًا تَضَمَّنَ أَجْرَ خَمْسِينَ أَمْرًا
إِسْنَادُهُ حَسَنٌ وَمِصْدَاقٌ لَهُ
أَنَّ الْعِبَادَةَ وَقْتَ هَرْجِ هَجْرَةٍ
هَذَا فَكُمُ مِنْ هَجْرَةٍ لَكُمْ أَيُّهَا السُّلُوكُ
هَذَا وَكُمُ مِنْ هَجْرَةٍ لَهُمْ لَمَّا
وَلَقَدْ أَتَى مِصْدَاقُهُ فِي التَّرْمِذِيِّ
فِي أَجْرِ تُحْيِي سَنَةً مَاتَتْ فَذَا
هَذَا وَمِصْدَاقٌ لَهُ أَيْضًا أَتَى
تَشْبِيهُ أُمَّتِهِ بِغَيْثٍ أَوَّلُ
فَلِذَاكَ لَا يُدْرَى الَّذِي هُوَ مِنْهُمَا

إِلَّا الَّذِي أَعْطَاهُ لِلإِنْسَانِ
وَرَوَاهُ أَيْضًا أَحْمَدُ الشَّيْبَانِيُّ
مِنْ صَحْبِ أَحْمَدَ خَيْرِ الرَّحْمَانِ
فِي مُسْلِمٍ فَافْهَمْهُ بِالْإِحْسَانِ
حَقًّا إِلَى، وَذَاكَ ذُو بَرَهَانَ
سَنِيَّ بِالْحَقِّيقِ لَا بِأَمَانٍ
قَالَ الرَّسُولُ وَجَاءَ فِي الْقُرْآنِ
لِمَنْ لَهُ أُذُنَانِ وَاعِيتَانِ
كَمَعَ الرَّسُولُ رَفِيقُهُ بِجَنَانٍ
فِي التَّرْمِذِيِّ لِمَنْ لَهُ عَيْنَانِ
مِنْهُ وَآخِرُهُ فَمَشْتَبِهَانِ
قَدْ خُصَّ بِالْفَضِيلِ وَالرَّجْحَانِ

- وعن معمر قال : سمعت الزهري يقول : « تَعَلَّمُ السُّنَّةُ أَفْضَلُ مِنْ عِبَادَةِ مَائَتِي سَنَةٍ ». أخرجه المروزي في ذم الكلام وأهله (٤ / ١٠٤) .

وفي لفظ : « تَعَلَّمُ سُنَّةٌ أَفْضَلُ مِنْ عِبَادَةِ مَائَتِي سَنَةٍ ». أخرجه ابن عساكر في تاريخ دمشق (٤٣ / ٦) .

وفي لفظ : « تَعَلِيمُ سُنَّةٍ أَفْضَلُ مِنْ عِبَادَةِ مَائَتِي سَنَةٍ ». أخرجه حرب الكرماني في مسائله - كما في كتاب السنة له - (ص: ٢٨١) ، وابن حبان في الثقات (٨ / ٤١٧) ، والصابوني في عقيدة السلف (ص: ٣١٨) .

(١) أخرج ابن ماجه في السنن (١ / ٧٦) عن كثير بن عبد الله بن عمرو بن عوف المزني قال: حدثني أبي، عن جدي، أن رسول الله ﷺ قال: «مَنْ أَحْيَا سُنَّةً مِنْ سُنَّتِي، فَعَمِلَ بِهَا النَّاسُ، كَانَ لَهُ مِثْلُ أَجْرِ مَنْ عَمِلَ بِهَا، لَا يَنْقُصُ مِنْ أَجُورِهِمْ شَيْئًا، وَمَنْ ابْتَدَعَ بِدْعَةً، فَعَمِلَ بِهَا، كَانَ عَلَيْهِ أَوْزَارٌ مِنْ عَمَلٍ بِهَا، لَا يَنْقُصُ مِنْ أَوْزَارِ مَنْ عَمِلَ بِهَا شَيْئًا». قال الألباني: صحيح لغيره.

(٢) قال يحيى بن يوسف الصرصري الحنبلي (ت ٦٥٦ هـ) :

بتضييع السنن إلا يوشك أن يُبتلى بالبدع^(١)، وما ابتدع قومٌ في دينهم بدعةً إلا نزع الله مثلها من السنة ثم لا يردّها عليهم إلى يوم القيامة^(٢)، ومن أَمَرَ السنة

فتلك طريقٌ للسلامة مهَيَّعٌ
نبتُ بها أسبابٌ من هو مُبدِعٌ

وبالسنّة المثلّى فكن مُتمسكاً
هي العروة الوثقى وحجّة مُقتدٍ

ذيل مرآة الزمان لليونيني (١/ ٣٠٠).

(١) قال أبو محمد عبد الله بن محمد بن منازل (ت ٣٢٩ هـ): «لم يُضَيِّع أحدٌ فريضةً من الفرائض إلا ابتلاه الله بتضييع السنن، ولم يُبتَل أحدٌ بتضييع السنن إلا يوشك أن يُبتلى بالبدع». ينظر طبقات الصوفية (ص ٣٦٩)، الرسالة القشيرية (ص ٣٤)، الاعتصام (١٦٩/١).

- وقال ابن القيم: «اعلم أن القلوب إذا اشتغلت بالبدع أعرضت عن السنن... وإنما اشتغل كثيرٌ من الناس بأنواع من العبادات المبتدعة التي يكرهاها الله ورسوله؛ لإعراضهم عن المشروع أو بعضه، وإن قاموا بصورته الظاهرة فقد هجروا حقيقته المقصودة منه... ومن أصغى إلى حديث الرسول بكليته، وحَدَّث نفسه باقتباس الهدى والعلم منه لا من غيره، أغناه عن البدع والآراء والتخرُّصات والشطحات والخيالات، التي هي وساوسُ النفوس وتخيُّلاتها، ومن بَعُدَ عن ذلك فلا بدَّ له أن يتعوَّض عنه بما لا ينفعه». إغاثة اللهفان من مصائد الشيطان (١/ ٢١٣).

(٢) قاله حسان بن عطية المحاريبي. ينظر ذم الكلام وأهله (٥/ ١٢٠)، شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة (١/ ١٠٤)، حلية الأولياء (٦/ ٧٣)، تاريخ دمشق (١٢/ ٤٤٠)، تهذيب الكمال (٦/ ٣٧).

وروي معناه مرفوعاً من حديث غُضيف بن الحارث الثمالي قال: قال النبي ﷺ: «ما أحدث قومٌ بدعةً إلا رُفِعَ مثلها من السنّة».

قال ابن حجر: أخرجه أحمد بسندٍ جيد. فتح الباري (١٣/ ٢٥٣). وضعفه محققو المسند - طبعة دار الرسالة - (٢٨/ ١٧٣).

- قال العلامة المعلمي في بيان معنى حديث غُضيف هذا: «المرادُ بالسنّة التي تُرْفَع عند ارتكاب البدعة سنّةٌ أخرى غير المقابلة لها. وذلك أن الدين قد كَمُلَ، وقد بيّن الله عزَّ وجلَّ حكمَ جميع الحركات والسكنات في جميع الأمكنة والأزمنة. فالإنسان بارتكابه البدعة يَصرف طائفةً من وقته في فعلها، فيضيّع السنّة التي كانت صاحبة =

على نفسه قولاً وفعلاً نطق بالحكمة، وَمَنْ أَمَرَ الهوى على نفسه قولاً وفعلاً نطق بالبدعة ^(١).

٤٦ - وفي التمسك بالسنة عصمة من التفرق والاختلاف؛ فإن السنة مقرونة بالجماعة، والبدعة مقرونة بالفرقة ^(٢). وَمَنْ تدبّر العالم والشور الواقعة فيه عِلْمَ أَنَّ كُلَّ شَرٍّ فِي الْعَالَمِ سَبَبُهُ مَخَالَفَةُ الرَّسُولِ وَالْخُرُوجُ عَنْ طَاعَتِهِ ^(٣).

= ذلك الوقت.

ومثله بإناء ملآن بالجواهر النفيسة، بحيث لا يمكن الزيادة فيه، فإذا جاء إنسان ليدس فيه حصي من زجاج أو نحوه، فإنه يمكنه دسها، ولكنه يخرج من الجواهر التي في الإناء بقدر المدسوس أو أكثر». أشار الشيخ العلامة المعلمي (٢٤ / ٩٦ - ٩٧).
(١) قال سعيد بن إسماعيل بن سعيد الحيري النيسابوري (ت ٢٩٨ هـ): من أَمَرَ السنة على نفسه قولاً وفعلاً نطق بالحكمة، وَمَنْ أَمَرَ الهوى على نفسه قولاً وفعلاً نطق بالبدعة؛ لقوله تعالى: ﴿وَأِنْ تَطِيعُوا تَهْتَدُوا﴾ [النور: ٥٤]. ينظر الكشف والبيان عن تفسير القرآن (٧ / ١١٤)، حلية الأولياء (١٠ / ٢٤٤)، الزهد الكبير برقم (٣١٩) و (٣٧٥)، الجامع لأخلاق الراوي (١ / ١٤٥)، الرسالة القشيرية (ص: ٨٢)، الحجة في بيان المحجة (٢ / ٤٨٦)، سير السلف الصالحين (ص: ١٣٤٧)، الشفا (٢ / ١٥).

(٢) كما قال ابن تيمية: «البدعة مقرونة بالفرقة، كما أن السنة مقرونة بالجماعة، فيقال: أهل السنة والجماعة كما يقال: أهل البدعة والفرقة». الاستقامة (١ / ٤٢).

(٣) قال ابن القيم: «من تدبّر العالم والشور الواقعة فيه علم أن كل شر في العالم سببه مخالفة الرسول والخروج عن طاعته، وكل خير في العالم فإنه بسبب طاعة الرسول. وكذلك شورو الآخرة والآلها وعذابها إنما هو من موجبات مخالفة الرسول ومقتضياتها، فعاد شر الدنيا والآخرة إلى مخالفة الرسول وما يترتب عليه، فلو أن الناس أطاعوا الرسول حق طاعته لم يكن في الأرض شر قط، وهذا كما أنه معلوم في الشور العامة والمصائب الواقعة في الأرض، فذلك هو في الشر والألم والغم الذي يصيب العبد في نفسه فإنما هو بسبب مخالفة الرسول». الرسالة التبوكية (ص / ٤٣).

٤٧ - وإن من سعادة الشاب والأعجمي، أن يوفقهما الله لعالم من أهل السنة يحملهما عليها ^(١).



(١) قال أيوب السخيتاني: «إن من سعادة الحداث والأعجمي أن يوفقهما الله لعالم من أهل السنة». ينظر شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة (١/ ٦٠)، تلييس إبليس (ص: ١١)، الأمر بالاتباع والنهي عن الابتداع (ص: ٧٢)، مفتاح الجنة في الاحتجاج بالسنة (ص: ٦٤).

- وقال عبد الله بن شوذب: «إن من نعمة الله على الشاب إذا نَسَكَ أن يؤاخي صاحب سنة يحملها عليها».

وفي لفظ له: «من نعمة الله على الشاب والأعجمي إذا نَسَكَ أن يُوفقا لصاحب سنة يحملها عليها؛ لأن الأعجمي يأخذ فيه ما سبق إليه». ينظر شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة (١/ ٦٠)، الإبانة (١/ ٢٠٤ - ٢٠٥) و (٢/ ٤٨١)، تلييس إبليس (ص: ١١)، الأمر بالاتباع والنهي عن الابتداع (ص: ٧٢).

- وقال عمرو بن قيس الملائي: «إذا رأيت الشاب أول ما ينشأ مع أهل السنة والجماعة فارَّجْه، وإذا رأيتَه مع أهل البدع، فائأس منه؛ فإن الشاب على أول نشوئه». الإبانة (١/ ٢٠٥).

- وقال أيضاً: «إن الشاب لينشأ، فإن آثر أن يجالس أهل العلم كاد أن يسلم، وإن مال إلى غيرهم كاد يعطب». المصدر نفسه (١/ ٢٠٦).

- وقال محمد بن عباد بن موسى، ثنا الفلكي، قال: «كان عمَّار بن رزيق، وسليمان ابن قُرم الضبي، وجعفر بن زياد الأحمر، وسفيان الثوري، أربعتهم يطلبون الحديث، وكانوا يتشيَّعون، فخرج سفيان إلى البصرة فلقى أيوب وابن عون، فترك التشيع». شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة (١/ ٦٣). وانظر تاريخ الرسل والملوك (١١/ ٦٥٧)، والمنتخب من ذيل المذيّل كلاهما للطبري (ص: ١٤٢).

- وقال يوسف بن أسباط: «كان أبي قديراً، وأخوالي روافض، فأنقذني الله بسفيان». ينظر مسند ابن الجعد (ص: ٢٧٢)، شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة (١/ ٦٠)، تاريخ دمشق (٨/ ٩٦)، تلييس إبليس (ص: ١١)، الأمر بالاتباع والنهي عن الابتداع (ص: ٧٢).

الفصل الثامن: تبليغ السنة

٤٨ - تبليغ السنة، ونشرها، وتعليمها الناس، عملٌ مبرورٌ^(١)، أَمَرَ بِهِ النبي ﷺ، وحثَّ عليه، ودعا لفاعله بالنَّضَارَةِ^(٢).

(١) ذكر ابنُ وضاح في كتابه البدع والنهي عنها (ص: ٢٨) رسالةً طويلةً بعث بها أسدُ بن موسى إلى أسد بن الفرات، يحثه فيها على إحياء السنة ونشرها، وقمع البدعة وأهلها، كان منها قوله:

« اعلَمْ أَيُّ أَخِي، أَنَا حَمَلَنِي عَلَى الْكِتَابِ إِلَيْكَ، مَا ذَكَرَ أَهْلُ بِلَادِكَ مِنْ صَالِحٍ مَا أَعْطَاكَ اللَّهُ، مِنْ إِنْصَافِكَ النَّاسَ، وَحُسْنِ حَالِكَ مِمَّا أَظْهَرْتَ مِنَ السَّنَةِ، وَعَيْبِكَ لِأَهْلِ الْبِدْعَةِ، وَكَثْرَةِ ذِكْرِكَ لَهُمْ، وَطَعْنِكَ عَلَيْهِمْ، فَقَمَعَهُمُ اللَّهُ بِكَ، وَشَدَّ بِكَ ظَهَرَ أَهْلِ السَّنَةِ، وَقَوَّاهُ عَلَيْهِمْ بِإِظْهَارِ عَيْبِهِمْ وَالطَّعْنِ عَلَيْهِمْ، فَأَذْهَبَهُمُ اللَّهُ بِذَلِكَ، وَصَارُوا بِبِدْعَتِهِمْ مُسْتَرْتِينَ، فَأَبْشُرْ أَيُّ أَخِي بِثَوَابِ ذَلِكَ، وَاعْتَدِّ بِهِ أَفْضَلَ حَسَنَاتِكَ مِنَ الصَّلَاةِ وَالصِّيَامِ وَالْحَجِّ وَالْجِهَادِ، وَأَيِّنْ تَقَعِ هَذِهِ الْأَعْمَالُ مِنْ إِقَامَةِ كِتَابِ اللَّهِ وَإِحْيَاءِ سُنَّةِ رَسُولِهِ ؟ »

فاغتَنِمْ ذَلِكَ، وَادْعُ إِلَى السَّنَةِ حَتَّى يَكُونَ لَكَ فِي ذَلِكَ أُلْفَةٌ وَجَمَاعَةٌ يَقُومُونَ مَقَامَكَ إِنْ حَدَثَ بِكَ حَدَثٌ؛ فَيَكُونُونَ أَئِمَّةً بَعْدَكَ، فَيَكُونَ لَكَ ثَوَابُ ذَلِكَ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ كَمَا جَاءَ الْأَثَرُ، فَاعْمَلْ عَلَى بَصِيرَةٍ وَنِيَّةٍ وَحَسْبَةٍ؛ فَيَرِدُ اللَّهُ بِكَ الْمُبْتَدِعَ الْمُفْتُونَ الزَّائِغَ الْخَائِرَ، فَتَكُونَ خَلْفًا مِنْ نَبِيِّكَ ﷺ؛ فَإِنَّكَ لَنْ تَلْقَى اللَّهَ بِعَمَلٍ يُشَبِّهُهُ، وَإِيَّاكَ أَنْ يَكُونَ لَكَ مِنْ أَهْلِ الْبِدْعِ أَخٌ، أَوْ جَلِيسٌ، أَوْ صَاحِبٌ. »

وقد ذكرها الشاطبي في الاعتصام (١/ ٣٩ - ٤٢) وغيره.

(٢) عن زيد بن ثابت رضي الله عنه قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «نَضَرَ اللَّهُ أَمْرًا سَمِعَ مِنَّا حَدِيثًا فَحَفِظَهُ حَتَّى يُلَاقَهُ غَيْرُهُ، فَرُبَّ حَامِلٍ فَقِيهِ إِلَى مَنْ هُوَ أَفْقَهُ مِنْهُ، وَرُبَّ حَامِلٍ فَقِيهِ لَيْسَ بِفَقِيهِ» أخرجه أبو داود في السنن (٥/ ٥٠١) رقم (٣٦٦٠)، والترمذي في السنن (٤/ ٣٣٠) رقم (٢٦٥٦) وهو صحيح.

قال الخطابي: «قوله: «نَضَرَ اللَّهُ» معناه: الدعاء له بالنضارة وهي: النعمة والبهجة، يقال: بتخفيف الضاد وتثقلها، وأجودها التخفيف». معالم السنن (٤/ ١٨٧). =

٤٩ - لكن ينبغي للداعي أن يُخبر بالسنة، ولا يُخاصم عليها، فإن قبلت منه وإلا سكت ^(١). إلا إن دعت الحاجة إلى المجادلة بالتي هي أحسن؛ لتبين الحق، وإقامة الحجة على المخالف، فلا بأس حينئذ ^(٢).

٥٠ - وإذا تعارضت - في بعض الأحيان - مصلحة تأليف القلوب واجتماع الكلمة، مع مصلحة تطبيق بعض السنن المستحبة، كان الواجب تقديم

= وقال النووي: «التشديد أكثر». مرقاة المفاتيح لعلي قاري (١/ ٣٠٦).

(١) قال الحسن البصري: «المؤمن لا يُداري ولا يُماري، ينشر حكمة الله، فإن قبلت حمد الله، وإن ردت حمد الله عز وجل وعلا». الشريعة للأجري (١/ ٤٧٧)، ورسالة السجزي إلى أهل زبيد (ص: ٣٦٥) قال السجزي: موضع الحمد في الرد أنه قد وفق لأداء ما عليه.

- وقال الهيثم بن جميل: قلت لمالك بن أنس: يا أبا عبد الله، الرجل يكون عالماً بالسنة، أُمَيَّادَل عنها؟ قال: لا، ولكن يُخبر بالسنة، فإن قبلت منه وإلا سكت. انظر رسالة السجزي إلى أهل زبيد (ص: ٣٦٣)، وجامع بيان العلم لابن عبد البر (٢/ ٩٣٦)، وترتيب المدارك للقاضي عياض (١/ ١٧٠)، والموافقات للشاطبي (٥/ ٣٩٠).

- وقال العباس بن غالب الأهمداني الوراق: قلت لأحمد بن حنبل: يا أبا عبد الله، أكون في المجلس ليس فيه من يعرف السنة غيري، فيتكلم مبتدع فيه، أردُّ عليه؟ فقال: لا تنصب نفسك لهذا، أخبره بالسنة ولا تُخاصم. فأعدت عليه القول، فقال: ما أراك إلا مُخاصماً! طبقات الحنابلة لابن أبي يعلى (١/ ٢٣٣). وانظر الآداب الشرعية لابن مفلح (١/ ٣٠٣).

- وقال البربري: «إذا سألَكَ الرجل عن مسألة في هذا الباب وهو مُسترشد فكلِّمه وأرشدْه، وإذا جاءك يناظرَكَ فاحذرْه، فإن في المناظرة المراءَ والجَدالَ والمغالبةَ والخصومةَ والغضبَ، وقد تُهَيِّتَ عن جميع هذا، وهو يُزِيلُ عن طريق الحق، ولم يبلغنا عن أحدٍ من فقهاءنا وعلمائنا أنه جادلَ أو ناظرَ أو خاصمَ». شرح السنة (ص: ٥٦).

(٢) قال السجزي: «ليكن من قصد من تكلم في السنة اتباعها وقبولها لا مغالبة الخصوم، فإنه يُعان بذلك عليهم، وإذا أراد المغالبة ربما غلب». رسالة السجزي إلى أهل زبيد (ص: ٣٦٤).

مصلحة تأليف القلوب؛ لأنها أعظم^(١).

كما ترك النبي ﷺ إعادة بناء الكعبة على قواعد إبراهيم لمعارض راجح؛ وهو حدّثان عهد قريش بالإسلام، لما في إبقائها كما كانت من تأليف قلوبهم، وعدم تنفيرهم من الدين^(٢). وكما ترك قتل المنافقين؛ لئلا يتحدث الناس أن محمداً يقتل أصحابه^(٣). وكما أنكر ابن مسعود على عثمان ؓ إتمام الصلاة في

(١) قال ابن تيمية: «يسوغ أيضاً أن يترك الإنسان الأفضل لتأليف القلوب، واجتماع الكلمة، خوفاً من التنفير عما يصلح. كما ترك النبي ﷺ بناء البيت على قواعد إبراهيم؛ لكون قريش كانوا حديثي عهد بالجاهلية، وخشي تنفيرهم بذلك. ورأى أن مصلحة الاجتماع والاتلاف مقدمة على مصلحة البناء على قواعد إبراهيم. وقال ابن مسعود - لما أكمل الصلاة خلف عثمان، وأنكر عليه، فقيل له في ذلك فقال: - «الخلاف شر».

ولهذا نصّ الأئمة كأحمد وغيره على ذلك بالبسملة، وفي وصل الوتر، وغير ذلك مما فيه العدول عن الأفضل إلى الجائز المفضول، مراعاةً لائلاف المأمومين، أو لتعريفهم السنة، وأمثال ذلك، والله أعلم». الفتاوى الكبرى (٢/ ١٨١).

- وقال أيضاً: «يُستحبُّ للرجل أن يقصد إلى تأليف هذه القلوب بترك هذه المستحبات؛ لأنّ مصلحة التآليف في الدين أعظمُ من مصلحة فعل مثل هذا». القواعد النورانية (ص: ٢١)، ومجموع الفتاوى (٢٢/ ٤٠٧).

- وقال ابن القيم: «وقد يتنقل (يعني النبي ﷺ) عن الأفضل إلى المفضول، لما فيه من الموافقة وتآليف القلوب، كما قال لعائشة: «لولا أن قومك حديثو عهدٍ بجاهلية لنقضتُ الكعبة وجعلتُ لها بابين»، فهذا ترك ما هو الأولى لأجل الموافقة والتآليف، فصار هذا هو الأولى في هذه الحال». زاد المعاد (٢/ ١٣٤).

(٢) حديث ترك النبي ﷺ إعادة بناء الكعبة على قواعد إبراهيم متفقٌ عليه، أخرجه البخاري في مواضع من صحيحه، منها: (٢/ ١٧٩) رقم (١٥٨٣)، ومسلم في صحيحه (٤/ ١٠٠) رقم (٣٣١٣)، من حديث عائشة ؓ.

(٣) حديث قتل المنافقين متفقٌ عليه، أخرجه البخاري في صحيحه (٦/ ١٥٤) رقم (٤٩٠٥)، ومسلم في صحيحه (٤/ ١٩٩٨) رقم (٢٥٨٤) من حديث جابر بن عبد الله ؓ.

السفر، ثم صلى خلفه مُتِمًّا، وقال: «الخلافُ شرٌّ» ^(١).
 لكن لا تُهَجَرُ السنة مطلقاً، بل يجب الرجوعُ إليها وتطبيقها بعد زوال تلك
 المفسدة، ولو بعد حين ^(٢).

٥١ - هذا إذا لم يُعْلَمْ من حال المخالف أنه إنما فعل ذلك رغبةً عن السنة،
 أو بُغْضاً لها، أو تحاملاً عليها، أو على المتمسكين بها، فإن كان شيءٌ من ذلك فلا
 تُترك السنة حينئذٍ ولا تُطرح، بل يجبُ العملُ بها أولَ الأمر، ولا يُلتفتُ إلى مَنْ
 هذا شأنه ^(٣).



(١) أثر ابن مسعود رضي الله عنه، أخرجه البخاري في صحيحه (٤٣ / ٢) رقم (١٠٨٤)، ومسلم في
 صحيحه (١٤٦ / ٢) رقم (١٦٢٨).

(٢) قال ابن تيمية: «يجوز ترك المستحب من غير أن يجوز اعتقاد ترك استحبابه؛ ومعرفة
 استحبابه فرض على الكفاية؛ لئلا يضيع شيء من الدين». مجموع الفتاوى (٤ / ٤٣٦).

(٣) قال صالح ابن الإمام أحمد: «سألتُه عن رجل يُبْلِى بأرض يُنْكَرُونَ فيها رفع اليدين
 في الصلوة وينسبون إليه الرّفْض إذا فعل ذلك! هل يجوز له ترك الرّفْع؟ قال أبي: لا
 يترك، ولكن يُدَارِيهِمْ». مسائل الإمام أحمد رواية ابنه أبي الفضل صالح (١ / ٢٦٨).

وانظر بدائع الفوائد لابن القيم (٣ / ٨٩)، والآداب الشرعية لابن مفلح (١ / ٣٠٣)،
 وإرشاد أولي النهى لدقائق المنتهى للبهوتي (ص: ٢٤٩)، وضرورة الاهتمام بالسنن النبوية
 للبرجس (ص: ٩٥).

الفصل التاسع: غُرْبَةُ السُّنَّةِ

٥٢ - كانت السُّنَّةُ زمنَ السلف الصالح رفيعةَ الشان، شامخةَ البنيان، راسخةَ الأركان.

٥٣ - ثمَّ كثرَ بعدَ ذلك أهلُ البدع والأهواء، وأصحابُ الكلام والآراء، فقلَّ أنصارُها، وتقلَّصَ انتشارُها، وصار أهلُها المتمسِّكون بها غرباءَ في هذه الأمة! ^(١).
قال **يونسُ بنُ عبيدٍ**: «ليس شيءٌ أغربَ من السنة، وأغربُ منها من يعرفُها!» ^(٢).

(١) جاء في صحيح مسلم (١/ ١٣٠) من حديث أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «بَدَأَ الْإِسْلَامُ غَرِيْبًا، وَسَيَعُودُ كَمَا بَدَأَ غَرِيْبًا، فَطُوبَى لِلْغُرَبَاءِ».
زاد الترمذي (٤/ ٣١٤): «الَّذِينَ يُضِلُّحُونَ مَا أَفْسَدَ النَّاسُ مِنْ بَعْدِي مِنْ سُتِّي».
وقال: هذا حديث حسن.

وفي روايةٍ: قيل: يا رسول الله، وَمَنْ الْغُرَبَاءُ؟ قال: «الَّذِينَ يُحْيُونَ سُنَّتِي مِنْ بَعْدِي، وَيَعْلَمُونَهَا النَّاسُ» وفي لفظٍ: «وَيَعْلَمُونَهَا عِبَادَ اللَّهِ». أخرجها حرب الكرماني في مسائله - كما في السنة له - (ص: ٢٨٠)، والقضاعي في مسند الشهاب (٢/ ١٣٨)، والبيهقي في الزهد الكبير (ص: ١١٧)، والخطيب في شرف أصحاب الحديث (ص: ٢٣)، وابن عبد البر في جامع بيان العلم وفضله (٢/ ٩٩٧)، والقاضي عياض في الإلماع (ص: ١٨ - ١٩).

وإسنادها ضعيف.

(٢) شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة (١/ ٥٨)، وكشف الكربة في وصف أهل الغربة (ص: ٣١٩)، ومفتاح الجنة في الاحتجاج بالسنة (ص: ٦٤).
- **رُوي عنه أنه قال**: «أصبحَ مَنْ إذا عُرِفَ السُّنَّةُ فَعَرَفَهَا غَرِيْبًا، وَأَغْرَبُ مِنْهُ مَنْ يَعْرِفُهَا». كشف الكربة في وصف أهل الغربة (ص: ٣١٩).

- **وقال الأوزاعي**: «كان يُقالُ: يأتي على الناس زمانٌ أقلُّ شيءٍ في ذلك الزمان: أخٌ مُؤَنَسٌ، أو درهمٌ من حلالٍ، أو عملٌ في سُنَّةٍ». الزهد لأحمد بن حنبل (ص: ١٤٢)، وحلية الأولياء (٨/ ٣٥٥).

وقال أبو بكر بن عياش: «السنّة في الإسلام أعزُّ من الإسلام في سائر الأديان» ^(١).

وقال الحسن البصري: «يا أهل السنّة ترفّقوا - رحمكم الله - فإنكم من أقلّ الناس» ^(٢).

(١) الكامل لابن عدي (٤٥/٥)، وشرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة (١/٦٥)، والجامع لأخلاق الراوي (٢/١٧٢).

- وقال ابن رجب: «أمّا السنّة الكاملة: فهي الطريق السالمة من الشبهات والشهوات كما قال الحسن ويونس بن عبيد وسفيان والفضيل وغيرهم، ولهذا وُصف أهلها بالغربة في آخر الزمان لقتلهم وغربتهم فيه، ولهذا ورد في بعض الروايات: «قوم صالحون قليل في قوم سوء كثير، من يعصيه أكثر ممّن يُطيعهم»، وفي هذا إشارة إلى قلة عددهم، وقلة المستجيبين لهم والقابلين منهم، وكثرة المخالفين لهم والعاصين لهم». كشف الكربة في وصف أهل الغربة (ص: ٣٢٠) بتصرف يسير.

(٢) شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة (١/٥٧)، وكشف الكربة في وصف أهل الغربة لابن رجب (ص: ٣١٩).

- وقال أيضاً: «سُتتكم - والله الذي لا إله إلا هو - بين الغالي والجافي، فاصبروا عليها رحمكم الله! فإن أهل السنة كانوا أقلّ الناس فيما بقي، الذين لم يذهبوا مع أهل الإتراف في إترافهم، ولا مع أهل البدع في بدعهم، وصبروا على سنتهم حتى لقّوا ربهم، فكَذلك - إن شاء الله - فكونوا». أخرجه الدارمي في سننه (١/٢٩٦)، والمروزي في تعظيم قدر الصلاة (٢/٦٧٨).

ثم قال: «والله لو أنّ رجلاً أدرك هذه المنكرات، يقول هذا: هلمّ إليّ، ويقول هذا: هلمّ إليّ، فيقول: لا أريد إلا سنة محمد ﷺ، يطلبها ويسأل عنها، إنّ هذا يُعرّض له أجرٌ عظيمٌ، فكَذلك فكونوا إن شاء الله تعالى». كشف الكربة في وصف أهل الغربة (ص: ٣٢٣).

- وقال يونس بن عبد الأعلى: سمعتُ الشافعيّ، يقول: «إذا رأيتُ رجلاً من أصحاب الحديث، فكأنّي رأيتُ النبي ﷺ حيّاً». شرف أصحاب الحديث للخطيب (ص: ٤٦).

وفي رواية الربيع بن أبي سليمان قال: سمعتُ الشافعيّ يقول: «إذا رأيتُ رجلاً من أصحاب الحديث، كأني رأيتُ رجلاً من أصحاب النبي ﷺ». حلية الأولياء لأبي نعيم الأصبهاني (٩/١٠٩).

وقال سفيان الثوري: « استوصوا بأهل السنة خيراً؛ فإنهم غرباء » ^(١).
وقال البخاري: « اصبروا يا أصحاب السنن - رحمكم الله - فإنكم أقل الناس » ^(٢).

٥٤ - ولقد كانوا يأسفون أشد الأسف، ويأسون أعظم الأسى، إذا بلغهم موث أحد من علماء السنة؛ وذلك خوفاً على السنة أن تذهب وتضمحل، وجزعا على حملتها أن تنقص وتقل.

قال أيوب السخيتاني: « إني لأخبر بموت الرجل من أهل السنة، فكأنني أفقد بعض أعضائي! » ^(٣).

= **قال أبو نعيم رحمه الله:** « كان الإمام الشافعي رحمه الله للآثار والسنن تابعاً، وفي استنباط الأحكام والأفضية رائعا، وبالمقاييس المبنية على الأصول قائلاً، وعن الآراء الفاسدة المخالفة للأصول عادلاً ». المصدر نفسه.

(١) شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة (١ / ٦٤)، وتبليس إبليس لابن الجوزي (ص: ١١)، وسير أعلام النبلاء (٧ / ٢٧٣).

- **وقال أيضاً:** « إذا بلغك عن رجل بالمشرك صاحب سنة وآخر بالمغرب، فابعث إليهما بالسلام وادعُهما، ما أقل أهل السنة والجماعة! ». الورع لأحمد بن حنبل (ص: ١٩٤)، وشرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة (١ / ٦٤)، وحلية الأولياء (٧ / ٣٤)، والآداب الشرعية لابن مفلح (٢ / ٢٣١).

(٢) الجامع لأخلاق الراوي للخطيب (١ / ١١٢).

قال الخطيب البغدادي معقّباً: « كان العلم في وقت البخاري غصاً طرياً، والارتسام به محبوباً شهياً، والدواعي إليه أكبر، والرغبة فيه أكثر، وقال هذا القول الذي حكيناه عنه، فكيف نقول في هذا الزمان مع عدم الطالب، وقلة الراغب؟! وكأن الشاعر وصف قلة المتخصصين من أهل زماننا في قوله:

وقد كنّا نعدّهم قليلاً فقد صاروا أقل من القليل!

(٣) أخرجه أبو بكر المروزي في الجزء الثاني من حديث يحيى بن معين (ص: ١٧٩)، وابن عدي في الكامل (١ / ١٤٥)، وأبو طاهر المخلص في المخلصيات (٣ / ١٦٩)، وأبو نعيم في حلية الأولياء (٣ / ٩)، واللالكائي في شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة (١ / ٥٩).

وقال حماد بن زيد: « حَضَرْتُ أَيُّوبَ السَّخْتِيَانِي وَهُوَ يُغَسِّلُ شَعِيبَ بْنَ الْحَبَابِ ، وَهُوَ يَقُولُ: إِنَّ الَّذِينَ يَتَمَنَّوْنَ مَوْتَ أَهْلِ السَّنَةِ يَرِيدُونَ أَنْ يُطْفَئُوا نَوْرَ اللَّهِ بِأَفْوَاهِهِمْ ، ﴿وَاللَّهُ مُتِمُّ نُورِهِ وَلَوْ كَرِهَ الْكَافِرُونَ﴾ » ^(١) .

وقال الأوزاعي في قوله ﷺ: «بَدَأَ الْإِسْلَامُ غَرِيبًا، ثُمَّ يَعُودُ غَرِيبًا كَمَا بَدَأَ»: «أَمَّا إِنَّهُ مَا يَذْهَبُ الْإِسْلَامُ، وَلَكِنْ يَذْهَبُ أَهْلُ السَّنَةِ، حَتَّى مَا يَبْقَى فِي الْبَلَدِ مِنْهُمْ إِلَّا رَجُلٌ وَاحِدٌ» ^(٢) .



(١) شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة (١ / ٦١) .

(٢) كشف الكربة في وصف أهل الغربة (ص: ٣١٩) .

وفي لفظ: «حتى ما يبقى في البلد منهم إلا رجلٌ أو رجلان» .

الفصل العاشر: ترك السنة

٥٥ - اعلم أنه لا يأتي على الناس زمانٌ إلا أحدثوا فيه بدعاً، وأماتوا فيه سنناً، حتى تحيا البدع وتموت السنن^(١).

٥٦ - وأول ذهاب الدين ترك السنة، فيذهب الدين سنة سنة كما يذهب الحبل قوة قوة^(٢).

(١) عن عكرمة، عن ابن عباس، قال: «مَا يَأْتِي عَلَى النَّاسِ عَامٌ إِلَّا أَحْدَثُوا فِيهِ بَدْعَةً، وَأَمَاتُوا فِيهِ سُنَّةً، حَتَّى تَحْيَا الْبَدْعُ، وَتَمُوتَ السُّنَّةُ». أخرجه ابن وضاح في البدع والنهي عنها (٨٣ / ٢)، والمروزي في السنة (ص: ٣٢)، والطبراني في المعجم الكبير (١٠ / ٢٦٣) رقم (١٠٦١٠)، وابن بطّة في الإبانة الكبرى (١ / ١٧٨)، واللالكائي في شرح أصول اعتقاد أهل السنة (١ / ١٠٣)، والداني في السنن الواردة في الفتن (٣ / ٦١٣).

- وقال عبد الله بن مسعود رضي الله عنه: «كَيْفَ أَنْتُمْ إِذَا لَبَسْتُمْ فِتْنَةً، يَرْبُو فِيهَا الصَّغِيرُ، وَيَهْرَمُ فِيهَا الْكَبِيرُ، وَيتخذها الناسُ سُنَّةً؟! فَإِنْ غَيَّرَ مِنْهَا شَيْءٌ قِيلَ: غَيَّرَ السُّنَّةُ! قالوا: متى يكون ذلك يا أبا عبد الرحمن؟ قال: إِذَا كَثُرَتْ قُرَاؤُكُمْ وَقَلَّتْ أَمَنَّاؤُكُمْ، وَكَثُرَتْ أَمْرَاؤُكُمْ وَقَلَّتْ فُقَهَاؤُكُمْ، وَالتَّمَسَّتْ الدُّنْيَا بِعَمَلِ الْآخِرَةِ». أخرجه معمر بن راشد في الجامع - ط مع مصنف عبد الرزاق - (١١ / ٣٥٩)، وابن أبي شيبة في المصنف (٧ / ٤٥٢)، وابن وضاح في البدع والنهي عنها (٢ / ١٧٦)، والشاشي في المسند (٢ / ٩٠)، والخطابي في العزلة (ص: ٨٤)، وابن بطّة في الإبانة الكبرى (٢ / ٥٩٤)، واللالكائي في شرح أصول اعتقاد أهل السنة (١ / ١٠٣)، والبيهقي في شعب الإيمان (٩ / ٢١٣)، وابن عبد البر في جامع بيان العلم وفضله (١ / ٦٥٤)، وعنه ابن حزم في الأحكام في أصول الأحكام (٦ / ١٧٥).

(٢) قال عبد الله بن الديلمي التابعي: «بلغني أنّ أول ذهاب الدين ترك السنة، يذهب الدين سنة سنة، كما يذهب الحبل قوة قوة». أخرجه الدارمي في السنن (١ / ٢٣٠)، وابن وضاح في البدع والنهي عنها (ص: ١٢٨)، وابن بطّة في الإبانة الكبرى (١ / ٣٥٠)، والأصبهاني في الحجة في بيان المحجة (٢ / ٤٠٧)، واللالكائي في شرح أصول اعتقاد أهل السنة (١ / ١٠٤).

٥٧ - وما ابتدعت بدعة إلا ازدادت مضياً، ولا تركت سنة إلا ازدادت هويًا^(١).

٥٨ - وسبب ذلك؛ هجران السنن وترك العمل بها، وموافقة الناس على خلافها، حتى تدرس رسوماتها، وتغفوا آثارها^(٢).

٥٩ - لذا كان من سنن في الإسلام سنة حسنة، أو أحيا سنة قد أميتت، فله أجرها، وأجر من عمل بها من بعده، من غير أن ينقص من أجورهم شيء^(٣).

= ويروى عن عبد الله بن محيرز القرشي نحوه، كما في حلية الأولياء (٥ / ١٤٤).

(١) قال عبد الله بن عمرو رضي الله عنه: «ما ابتدعت بدعة إلا ازدادت مضياً، ولا تركت سنة إلا ازدادت هويًا». وفي لفظ: «هرباً».

وتروى هذه المقولة أيضاً عن عبد الله بن الديلمي، وعن حسان بن عطية.

انظر البدع والنهي عنها لابن وضاح (٢ / ٨١)، والإبانة الكبرى (١ / ٣٥١)، وحلية الأولياء (٦ / ٧٢)، وشرح أصول اعتقاد أهل السنة (١ / ١٠٤).

والهوي: السقوط، يقال: هوى الشيء هويًا، إذا سقط من علو إلى سفلى. انظر جهرة اللغة (٢ / ٩٩٨)، وتهذيب اللغة (٦ / ٢٥٨).

(٢) قال ابن المنذر: «إذا ثبت الشيء بالسنة وجب الأخذ به، ولم يكن لأحد عذر في تركه ولا التخلف عنه». الأوسط (١ / ٤٣٤).

- وقال ابن القيم: «لو تركت السنن للعمل؛ لتعطلت سنن رسول الله ﷺ ودَرسَت رسوماتها وعَفَت آثارها، وكم من عمل قد اطرَد بخلاف السنة الصريحة على تقادم الزمان وإلى الآن، وكل وقت تُترك سنة ويُعمل بخلافها ويستمر عليها العمل، فتجد يسيراً من السنة معمولاً به على نوع تقصير.

وخذ بلا حساب ما شاء الله من سنن قد أهملت وعُطل العمل بها جملة؛ فلو عمل بها من يعرفها لقال الناس: تركت السنة!». إعلام الموقعين (٢ / ٢٨٥).

- وقال أيضاً: «سنة رسول الله ﷺ أحق أن تُتبع، ويُترك ما خالفها لأجلها، ولا تُترك هي لأجل قول أحد كائناً من كان، ولو تركت السنن لخلاف من خالفها - لعدم بلوغها له، أو لتأويلها، أو غير ذلك - لترك سنن كثيرة جداً، وترك الحجّة إلى غيرها، وقول من يجب اتباعه إلى قول من لا يجب اتباعه، وقول المعصوم إلى قول غير المعصوم، وهذه بليّة نسأل الله العافية منها، وأن لا نلقاه بها يوم القيامة». زاد المعاد (٥ / ٥٠٢).

(٣) لقوله ﷺ: «من سنّ في الإسلام سنة حسنة، فله أجرها، وأجر من عمل بها بعده» =

٦٠ - فيجب تدارك هذا الأمر قبل استفحاله، وذلك بنشر السنة وبثها في الناس ^(١)، ومنع المتهاونين من التعدي عليها، أو الوقعة فيها، أو في حملتها ^(٢).

= مِنْ غَيْرِ أَنْ يَنْقُصَ مِنْ أَجُورِهِمْ شَيْءٌ، وَمَنْ سَنَّ فِي الْإِسْلَامِ سُنَّةً سَيِّئَةً، كَانَ عَلَيْهِ وِزْرُهَا وَوِزْرُ مَنْ عَمِلَ بِهَا مِنْ بَعْدِهِ، مَنْ غَيْرِ أَنْ يَنْقُصَ مِنْ أَوْزَارِهِمْ شَيْءٌ. أخرجه مسلم في صحيحه (٢/ ٧٠٥) رقم (١٠١٧).

وتقدم معنا قوله ﷺ: «مَنْ أَحْيَا سُنَّةً مِنْ سُنَّتِي، فَعَمِلَ بِهَا النَّاسُ، كَانَ لَهُ مِثْلُ أَجْرِ مَنْ عَمِلَ بِهَا، لَا يَنْقُصُ مِنْ أَجُورِهِمْ شَيْئًا، وَمَنْ ابْتَدَعَ بَدْعَةً، فَعَمِلَ بِهَا، كَانَ عَلَيْهِ أَوْزَارُ مَنْ عَمِلَ بِهَا، لَا يَنْقُصُ مِنْ أَوْزَارِ مَنْ عَمِلَ بِهَا شَيْئًا» أخرجه ابن ماجه.

- وقال عمر بن عبد العزيز ﷺ: «لو كان بكل بدعة يُمِيتُها الله على يدي، وكل سنة يُنْعِشُها الله على يدي، بَضْعَةٌ مِنْ لَحْمِي حَتَّى يَأْتِيَ آخِرُ ذَلِكَ عَلَى نَفْسِي لَكَانَ فِي اللَّهِ يَسِيرًا!». السنة للمروزي (ص: ٣٠).

وقال أيضاً: «والله لولا أن أُنْعِشَ سنة، وأُمِيتَ بدعة، لما سَرَرَنِي أَنْ أَعِيشَ فِي الدُّنْيَا فَوَاقًا. وَلَوْ دِدْتُ أَتَى كَلِمًا أَنْعَشْتُ سُنَّةً وَأَمِتُ بَدْعَةً أَنْ عَضُّوا مِنْ أَعْضَائِي سَقَطَ مَعَهَا!». المصدر نفسه.

- وقال الإمام أحمد في العقيقة: «إذا لم يكن عنده ما يعق، فاستقرض، رجوت أن يُخْلِفَ اللَّهُ عَلَيْهِ، إحياء سنة». قال ابن المنذر: «صدق أحمد، اتباع السنن أفضل». الإشراف على مذاهب العلماء (٣/ ٤٢١)، والمغني لابن قدامة (١٣/ ٣٩٥).

- وقال الإمام البخاري: «أفضل المسلمين رجلٌ أحيا سنةً من سنن الرسول ﷺ قد أُمِيتَ» الجامع لأخلاق الراوي للخطيب (١/ ١١٢).

- وفي الأوسط لابن المنذر (١/ ٤٤٠): «قالت طائفة: المسحُ على الخفين أفضل من غسل الرجلين؛ وذلك أنها من السنن الثابتة عن رسول الله ﷺ، وقد طعن فيها طوائف من أهل البدع، فكان إحياء ما طعن فيه المخالفون من السنن أفضل من إمامته».

(١) قال عبد الله بن دينار: كتب عمر بن عبد العزيز إلى أهل المدينة «أن انظروا إلى ما كان من أحاديث رسول الله ﷺ فاكتبوه؛ فإني قد خفتُ دُرُوسَ العلم وذهابَ العلماء». السنة للمروزي (ص: ٣١).

(٢) قال عبد الله بن مسعود ﷺ: «يجيء قومٌ يتركون من السنة مثل هذا - يعني مفصل الأصبع - فإن تركتموهم جاءوا بالطامة الكبرى. وإنه لم يكن أهل كتاب قط إلا كان أول ما يتركون السنة، وإن آخر ما يتركون الصلاة، ولولا أنهم يستحيون لتركوا».

٦١ - وترك السنة على ضربين :

الأول : ترك السنة بالكلية .

وفاعل ذلك كافرٌ زنديقٌ، حتى ولو زعم تمسكه بالقرآن؛ لأن الدين يقوم على أصليْن متلازمين لا ينفكان، هما : الكتابُ والسنة^(١) . ولأنه رَغِبَ عن سنة نبيّه، ومَن رَغِبَ عن سنة نبيّه فليس منه^(٢) .

= الصلاة . الإبانة الكبرى (١ / ٣٣٢) ، وشرح أصول اعتقاد أهل السنة (١ / ١٠٢) .

(١) كما في حديث أبي هريرة ؓ، قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنِّي قَدْ تَرَكْتُ فِيكُمْ شَيْئَيْنِ لَنْ تَضِلُّوا بَعْدَهُمَا: كِتَابَ اللَّهِ وَسُنَّتِي، وَلَنْ يَتَفَرَّقَا حَتَّى يَرِدَا عَلَيَّ الْحَوْضَ» أخرجه الدارقطني في السنن (٥ / ٤٤٠) ، والحاكم في المستدرک (١ / ١٧٢) ، والبيهقي في السنن الكبرى (١٠ / ١١٤) وغيرهم .

وصححه الألباني في صحيح الجامع الصغير (١ / ٥٦٦) ، والسلسلة الصحيحة رقم (١٧٦١) .

(٢) كما جاء في حديث أنس بن مالك ؓ، المتفق عليه : «مَنْ رَغِبَ عَنْ سُنَّتِي فَلَيْسَ مِنِّي» . أخرجه البخاري في صحيحه (٧ / ٢) رقم (٥٠٦٣) ، ومسلم في صحيحه (٤ / ١٢٩) رقم (٣٤٦٩) .

- قال الحسن البصري : «إن الله لما بعث محمداً ﷺ قال: هذا نبيي، هذا خياري، اتسوا به، خذوا في سنته وسبيله ... وكان يقول: «مَنْ رَغِبَ عَنْ سُنَّتِي فَلَيْسَ مِنِّي» ، فما أكثر التاركين لسنة رسول الله ﷺ وما أكثر الراغبين عنها !!» . تعظيم قدر الصلاة للمروزي (٢ / ٦٧٧) .

- وقال أبو القاسم الأصبهاني : « لا عذر لأحدٍ يتعمد ترك السنة ويذهب إلى غيرها، لأنه لا حُجَّةَ لقول أحدٍ مع رسول الله ﷺ إذا صحَّ » . الحجة في بيان المحجة (٢ / ٤٢٦) .
- وقال ابن تيمية : « مَنْ علم السنة فرغب عنها، لأجل اعتقاد أن ترك السنة إلى هذا أفضل، وأن هذا الهدى أفضل من هدي محمد ﷺ لم يكن معذورا، بل هو تحت الوعيد النبوي بقوله: «مَنْ رَغِبَ عَنْ سُنَّتِي فَلَيْسَ مِنِّي» . الفتاوى الكبرى (١ / ٢٣٠) .

- وقال أيضاً : « أي سلك غيرها ظاناً أن غيرها خيرٌ منها، فَمَنْ كان كذلك فهو بريء من الله ورسوله، وقال تعالى: ﴿ وَمَنْ يَرْغَبْ عَنْ مِلَّةِ إِبْرَاهِيمَ إِلَّا مَن سَفِهَ نَفْسَهُ ﴾ » بل يجب على كل مسلم أن يعتقد أن خير الكلام كلامُ الله، وخير الهدى هدى محمد ﷺ، كما ثبت عنه =

وَيُلْحَقُ بِهِ مَنْ تَبَيَّنَتْ لَهُ السُّنَّةُ فَظَنَّ أَنَّ غَيْرَهَا خَيْرٌ مِنْهَا! ^(١).

والثاني: تَرْكُ شَيْءٍ مِنَ السُّنَّةِ.

وفاعل ذلك مُسِيءٌ، فإن كان المتروك واجباً فهو مُخْطِئٌ عاصٍ، وإن كان مندوباً إليه في لسان الشرع فهو مُفَرِّطٌ مَغْبُونٌ ^(٢).

= في الصحيح أنه كان يخطب بذلك كل يوم الجمعة. الفرقان بين أولياء الرحمن وأولياء الشيطان (ص: ٦٢).

- وقال الكاتب الإسلامي محمد أسد: «إنَّ العملَ بسنة رسول الله هو عملٌ على حفظ كيان الإسلام وعلى تقدُّمه، وإنَّ تركَ السنة هو انحلالُ الإسلام. لقد كانت السنة الهيكَلُ الحديديُّ الذي قام عليه صرْحُ الإسلام، وإنك إذا أزلتَ هيكَلَ بناءٍ ما، أفيدْهشك أن يتقوَّضَ ذلك البناءُ كأنه بيتٌ من وَرَقٍ؟!». الإسلام على مفترق الطرق (ص: ٨٧).

تنبيه: حديث أنسٍ يعمُّ كلَّ مَنْ رغب عن السنة، سواءً رغب عنها بالكلِّية، أم رغب عن بعض السنن.

لكنَّ في الحالة الثانية لا يلزم من ذلك كفره مطلقاً، كما أنه إن رغب عنها لاجتهادٍ ظهر له فإنه معذورٌ. ولذا قال ابنُ عمر رضي الله عنهما: «صلاةُ المسافر ركعتان، مَنْ خالف السنة كَفَرَ»، ومع هذا فلم يكفِّر ولم يضلِّلْ مَنْ خالف هذه السنة اجتهاداً، بل لَمَّا صَلَّى وراءَ مَنْ يرى الإتمام أتمَّ معه. انظر صلاة التراويح للألباني (ص: ٤٣).

- وقال شيخ الإسلام ابن تيمية: «لا يجوز تكفيرُ كلِّ مَنْ خالف السنة؛ فليس كلُّ مخطيئٍ كافراً، لا سيما في المسائل الدقيقة التي كُثِرَ فيها نزاعُ الأمة». مجموع الفتاوى (١٦ / ٤٣٤) بتصرف يسير.

وسياق كلام الإمام مكحول وتعليق ابن بطة عليه.

(١) قال ابن تيمية: «مَنْ تَبَيَّنَتْ لَهُ السُّنَّةُ فَظَنَّ أَنَّ غَيْرَهَا خَيْرٌ مِنْهَا فهو ضالٌّ مبتدعٌ، بل كافراً». الفتاوى الكبرى (٢ / ٣٥٩).

- وقال في تعليقه على أثر ابن عمر السابق: «مَنْ اعتقد أن الركعتين في السفر لا تُجزئُ المسافرَ كَفَرَ». الفتاوى الكبرى (٢ / ٩٢).

(٢) عن منصور الكلبى، أن دحية بن خليفة، خرج من قريته بدمشق المزة إلى قَدْر قرية عُقبة في رمضان، ثم أفطر وأفطر معه الناسُ، وكره آخرون أن يُفطروا، فلما رجع =

قال مكحول: «السنة ستان: سنة الأخذ بها فريضة وتركها كفر، وسنة الأخذ بها فضيلة وتركها إلى غيرها حرج» ^(١).

= إلى قريته قال: «والله لقد رأيت اليوم أمراً ما كنت أظنني أراه! إن قوماً رغبوا عن هدي رسول الله ﷺ وأصحابه!»، يقول ذلك للذين صاموا، ثم قال عند ذلك: «اللهم اقبضني إليك». أخرجه أحمد في المسند (٤٥ / ٢٠٦) رقم (٢٧٢٣١)، والطبراني في المعجم الكبير (٤ / ٢٢٤) رقم (٤١٩٧) واللفظ له، وهو حسنٌ لغيره.

- **وعن عبيد بن جبر قال:** «ركبتُ مع أبي بَصْرَةَ من الفُسطاط إلى الإسكندرية في سفينة، فلما دفعنا من مَرَسَانَا أَمَرَ بِسُفْرَتِهِ فَقُرِّبَتْ، ثم دعاني إلى الغداء، وذلك في رمضان، فقلتُ: يا أبا بَصْرَةَ، والله ما تَعَيَّيْتُ عِنَّا مَنَازِلُنَا بَعْدُ، فقال: أترغبُ عن سنة رسول الله ﷺ؟! قلتُ: لا، قال: فكلُّ. فلم نزل مُفطرين حتى بلغنا مَاحُوزَنَا. أخرجه أحمد في المسند (٤٥ / ٢٠٨) رقم (٢٧٢٣٣)، وهو حسنٌ لغيره.

قال السدي: أهل الشام يُسمُّون المكانَ الذي كان بينهم وبين العدو مَاحُوزاً.

- **وقال الشافعي:** «إذا حَدَّثَ الثِّقَةُ عن الثِّقَةِ حتى يَتَهَيَّأَ إلى رسول الله ﷺ فهو ثابتٌ عن رسول الله ﷺ، ولا نترك لرسول الله حديثاً أبداً. إلا حديثاً وُجدَ عن رسول الله حديثٌ يخالفه، وإذا اختلفت الأحاديثُ عنه فلا خِلافَ فيها وجهان: أحدهما: أن يكون بها ناسخٌ ومنسوخٌ، فنعمل بالناسخ ونترك المنسوخ. والآخر: أن تختلف، ولا دلالة على أيها الناسخ، فنذهب إلى أثبت الروايتين. فإن تكافأتا ذهبتُ إلى أشبه الحديثين بكتاب الله وسنة نبيه، فيما سوى ما اختلف فيه الحديثان من سنته». الأم (٨ / ٥١٣). وانظر ذم الكلام وأهله للهروي (٢ / ١٧٥)، والمدخل إلى السنن الكبرى للبيهقي (ص: ١٠٤).

- **وقال ابن بطال:** «عندنا أن من تعمَّد ترك سنن النبي ﷺ بغير عذرٍ ولا تأويلٍ أنه مُتَوَعَّدٌ مَأْثُومٌ». شرح صحيح البخاري (١ / ٣٢٦).

- **وقال ابن رجب:** رُوينا من طريق إسحاق الفزاري أنه سأل نباشاً قد تاب، فقال: أخبرني عمَّن مات على الإسلام أَتَرَكَ وَجْهَهُ على ما كان أم ماذا؟ قال: أَكْثَرُ ذلك قد حُوِّلَ وَجْهُهُ عن القِبْلَةِ! قال: فَكَتَبَ بِذلك إلى الأوزاعي، فكتب إليَّ **﴿إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ﴾** ثلاث مراتٍ، مَنْ حُوِّلَ وَجْهُهُ عن القِبْلَةِ فإنه مات على غير السنة. أهوال القبور (ص: ٨٨).

(١) أخرجه الدارمي في السنن (١ / ٤٧٥)، والمروزي في السنة (ص: ٣٣)، وابن بطه في الإبانة (١ / ٢٦٣)، والآجري في الشريعة (١ / ٤٢٥).

٦٢ - فلا بدّ أن نؤمن بالسنة كلّها، ونقبلها كلّها، ولا تليّن قلوبنا لاّتّباع بعض السنة وتنفّر عن قبول بعضها؛ بحسب العادات والأهواء، فإن هذا خروج عن الصراط المستقيم ^(١).

٦٣ - والإنكار سائغ على من ترك سنة من السنن، حتى ولو كانت مستحبة.

٦٤ - وكلّمنا ازداد تأكّد السنة ازداد النكير على تاركها، كالسنن التي واطب النبي ﷺ عليها، مثل الوتر، والسنن الرواتب، ونحوها، فينبغي تأديب تاركها، واطراح شهادته، حتى يتوب ويراجع ^(٢).

= وقد روي ما يشبه معناه مرفوعاً فيما أخرجه الطبراني في المعجم الأوسط (٢١٥ / ٤) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

قال ابن بطّة: «أنا أشرح لكم طرفاً من معنى كلام مكحول، يخصّكم (كذا في المطبوع! والأقرب: يخصّكم) ويدعوكم إلى طلب السنن، التي طلبها والعمل بها فرض، والترك لها والتهاون بها كفر. فاعلموا رحمكم الله أن السنن التي لزم الخاصة والعامة علمها، والبحث والمساءلة عنها، والعمل بها، هي السنن التي وردت تفسيراً لجملة فرض القرآن، مما لا يعرف وجه العمل به إلا بلفظ ذي بيان وترجمة، قال الله ﷻ: ﴿وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ﴾، وقال: ﴿وَأَتِمُّوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ﴾، وقال: ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ﴾، وقال: ﴿وَجَاهِدُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ﴾، وقال: ﴿فَأَنكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ مَثْنً وَثُلثَ وَرُبْعَ﴾، وقال: ﴿وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا﴾ فليس أحد يجد السبيل إلى العمل بما اشتملت عليه هذه الجمل من فرائض الله عز وجل دون تفسير رسول الله ﷺ بالتوقيف والتحديد والترتيب، ففرض على الأمة علم السنن التي جاءت عن رسول الله ﷺ في تفسير هذه الجمل من فرائض الكتاب، فإنها أحد الأصلين اللذين أكمل الله بهما الدين للمسلمين، وجمع لهم بهما ما يأتون وما يتقون، فلذلك صار الأخذ بها فرضاً، وتركها كفراً». الإبانة الكبرى (١ / ٢٦٤ - ٢٦٥).

(١) انظر رفع الملام عن الأئمة الأعلام لابن تيمية (ص: ٨٩).

(٢) قال إسحاق بن راهويه في «كتاب الجامع»: «سنّ رسول الله ﷺ سنناً غير الفرائض التي فرضها الله، فلا يجوز لمسلم أن يتهاون بالسنن التي سنّها رسول الله ﷺ، مثل الفطر، والأضحى، والوتر، والأضحى، وما أشبه ذلك؛ فإن تركها تهاوناً بها فهو =

= معذَّبٌ، إلا أن يرحمه الله، وإني لأخشى في ركعتي الفجر والمغرب؛ لما وصفهما الله في كتابه وحرّض عليها، قال: ﴿فَسَبِّحْهُ وَادْبَرْ السُّجُودَ﴾، وقال: ﴿فَسَبِّحْهُ وَادْبَرْ السُّجُودَ﴾. فتح الباري لابن رجب (٩/ ١٢٢).

- وقال سعيد بن جبير: «لو تركت الركعتين بعد المغرب لحشيت أن لا يُغفر لي». المصدر نفسه.

- وقال محمد بن خويز منداد: «من استدام ترك السنن فسق. فإن تركها أهل بلد، فإن امتنعوا حُوربوا». وقال أيضاً: «من ترك السنن متهاوناً فسق». شرح التلقين للمازري (١/ ٣٦٢). وانظر الجامع لأحكام القرآن للقرطبي (٨/ ٧٤).

- وقال ابن القصار: «عندنا (المالكية) أن متعمد ترك السنن لغير عذر ولا تأويل آثم». إكمال المعلم بفوائد مسلم لعياض (٢/ ١١٩).

- وقال البغوي: «من اعتاد ترك السنن الرواتب، وتسبيحات الركوع والسجود، تُردُّ شهادته؛ لتهاونه بالسنن؛ فإن كان يفعله أحياناً، لا تُردُّ شهادته». التهذيب في فقه الإمام الشافعي (٨/ ٢٦٢). وانظر العزيز شرح الوجيز للرافعي (١٣/ ٢٣)، والمنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج (١/ ١٦٧)، وروضة الطالبين للنووي (١١/ ٢٣٣).

- وفي المحيط البرهاني في الفقه النعماني (١/ ٤٤٦) لابن مازة: «وفي «فتاوى أهل سمرقند»: رجل ترك سنن الصلوات الخمس، إن لم ير السنن حقاً فقد كفر، وإن رأى السنن حقاً، منهم من قال: لا يَأْثُم، والصحيح أنه يَأْثُم.

وفي «النوازل»: إذا ترك السنن، إن تركها بعذر فهو معذور، وإن تركها بغير عذر لا يكون معذوراً، ويسأله الله تعالى عن تركها، والله أعلم».

- وقال ابن تيمية: «الاستمرار على ترك السنن خذلان». درء تعارض العقل والنقل (٨/ ٦٦). وانظر الصواعق المرسلة لابن القيم (٤/ ١٣٤٨).

- وقال أيضاً: «ترك السنن من جنس فعل البدع». اقتضاء الصراط المستقيم (٢/ ١٥٣).

- وقال ابن الحاج: «قال علماؤنا رحمة الله عليهم في تارك شيء من السنن والآداب: إن الواجب أن يُقْبَحَ له فعله ويُذَمَّ على ذلك، فإن أبى أن يرجع وإلا هُجر من أجل ما أتى به من خلاف السنة، فكيف يمكن أن يقول بالجواز دون كراهية مع هذه النصوص؟ وقد قال مالك رحمته الله: بلغني أن عاملاً لعمر بن عبد العزيز رحمته الله على اليمن وأنه ارتدى بردة وكانت طويلة، فانجرت من خلفه، فقيل له: ارفع، ارفع، فانجرت

وقد أنكر النبي ﷺ على مَنْ لَا يَصَلِّي من الليل ^(١)، وعلى مَنْ كان يقوم الليل ثم تركه ^(٢)، وعلى المتأخرين عن الصفوف الأول في صلاة الجماعة ^(٣)، وغير

=من بين يديه، فقال له: هكذا الشيء يُجعل بغير قَدْرٍ؟! وعزّله». المدخل (١/ ١٤٣).
- وعد ابن القيم ترك السنن إحدى العقبات السبع التي يتسلط بها الشيطان على الإنسان. انظر مدارج السالكين (١/ ٢٣٩).

- وقال ابن الوزير: «قَطَعَ جماعة من العلماء على تأثيم من داوم على ترك السنن الخفيفة السهلة». العواصم والقواصم (٨/ ١١٣).

(١) وذلك حينما أنكر عليه الصلاة والسلام على عليٍّ وفاطمة ﷺ عدم صلاتهما بالليل.

فعن علي بن أبي طالب ﷺ، أن رسول الله ﷺ طَرَقَهُ وفاطمة بنت النبي عليه السلام ليلة، فقال: «أَلَا تُصَلِّيَانِ؟» فقلتُ: يا رسول الله، أنفُسُنَا بيد الله، فإذا شاء أن يبعثَنَا بعثَنَا، فانصرف حين قلنا ذلك ولم يرجع إلَيَّ شيئاً، ثم سمعته وهو مُوَلِّ يضربُ فخذه وهو يقول: ﴿وَكَانَ الْإِنْسَانُ أَكْثَرُ شَيْءٍ جَدَلًا﴾. أخرجه البخاري في صحيحه (٢/ ٦٢) رقم (١١٢٧)، ومسلم في صحيحه (١/ ٥٣٧) رقم (٧٧٥).

- وكما جاء في قصة عبد الله بن عمر ﷺ وكان لا يَصَلِّي من الليل - فرأى في النوم كأن مَلَكَين أخذاه فذهبا به إلى النار، فإذا هي مَطْوِيَّة كطيِّ البئر، وإذا لها قرنان، وإذا فيها أناسٌ قد عرفهم، قال: فجعلتُ أقول: أعوذ بالله من النار، قال: فلقينا مَلَكًا آخرَ فقال لي: لم تُرْعَ. فقَصَّ الرؤيا على أخته حفصة، فأخبرت بها النبي ﷺ فقال: «نِعْمَ الرَّجُلُ عَبْدُ اللَّهِ لَوْ كَانَ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ»، فكان عبدُ الله بعدُ لا ينام من الليل إلا قليلاً. أخرجه البخاري في صحيحه (٢/ ٤٩) رقم (١١٢١) و (١١٢٢)، ومسلم في صحيحه (٤/ ١٩٢٧) رقم (٢٤٧٩).

قال المهلب: «هذا الحديث مما فُسِّرَت فيه الرؤيا على وجهها، وفيه دليلٌ على توعّد الله عباده، وجوازِ تعذيبهم على ترك السنن». شرح صحيح البخاري لابن بطال (٩/ ٥٤٧).

(٢) كما قال ﷺ لعبد الله بن عمرو بن العاص ﷺ: «يَا عَبْدَ اللَّهِ، لَا تَكُنْ مِثْلَ فُلَانٍ كَانَ يَقُومُ اللَّيْلَ، فَتَرَكَ قِيَامَ اللَّيْلِ». أخرجه البخاري في صحيحه (٢/ ٥٤) رقم (١١٥٢)، ومسلم في صحيحه (٢/ ٨١٤) رقم (١١٥٩).

(٣) كما في حديث أبي سعيد الخدري ﷺ، أن رسول الله ﷺ رأى في أصحابه تأخراً فقال =

ذلك.

وأنكر عمرُ على عثمان رضي الله عنه تأخّره عن التبكير لصلاة الجمعة على الملاء^(١)، وضربَ قدمَ أبي عثمان النهدي وغيره لإقامة الصف^(٢). وكان بلالٌ رضي الله عنه يسوّي المناكبَ ويضربُ الأقدامَ في الصلاة^(٣).
وأنكر مالكٌ وأحمدُ على مَنْ ترك صلاة الوتر، وجعلوا ذلك جرحاً في

لهم: «تَقَدَّمُوا فَأَتَمُّوا بِكُمْ، وَلِيَأْتَمَّ بِكُمْ مَنْ بَعْدَكُمْ، لَا يَزَالُ قَوْمٌ يَتَأَخَّرُونَ حَتَّى يُؤَخَّرَهُمُ اللَّهُ». أخرجه مسلم في صحيحه (٣٢٥ / ١) رقم (٤٣٨).

فقوله: «حَتَّى يُؤَخَّرَهُمُ اللَّهُ» قال النووي: «حتى يؤخّره الله تعالى عن رحمته، أو عظيم فضله ورفع المنزلة وعن العلم، ونحو ذلك». المنهاج شرح صحيح مسلم ابن الحجاج (١٥٩/٤).

وقال المظهري: «أي في دخول الجنة؛ يعني: ليكن الرجل مسرعاً حريصاً في الخيرات، فمن تأخّر عن الخيرات تأخّر عن الثواب ودخول الجنة». المفاتيح في شرح المصابيح (٢/ ٢٢٦). وانظر شرح المصابيح لابن الملك (٢/ ١٠٥).

(١) أخرجه البخاري في صحيحه (٢/ ٢) رقم (٨٧٨)، ومسلم في صحيحه (٢/ ٥٨٠) رقم (٨٤٥).

قال النووي عن قول عمر لعثمان رضي الله عنه لما تأخّر: «أَيَّةُ سَاعَةٍ هَذِهِ؟»: «فيه تفقُّدُ الامام رعيته، وأمرهم بمصالح دينهم، والانكازُ على مخالف السنة وإن كان كبيرَ القدر». المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج (٦/ ١٣٤).

(٢) أخرجه ابنُ أبي شيبة في المصنف (١/ ٣٠٩) رقم (٣٥٣٠)، وابن عساكر في تاريخ دمشق (٣٥/ ٤٧٦ - ٤٧٧).

(٣) أخرجه عبد الرزاق في المصنف (٢/ ٤٧) رقم (٢٤٣٥)، وابن أبي شيبة في المصنف (١/ ٣٠٩) رقم (٣٥٣٤).

قال ابنُ حزم معلقاً على الأثرين: «ما كان عمرُ رضي الله عنه ليضرب أحداً ويستيتح بشرةً محرّمةً على غير فرضٍ.... وهذا بلالٌ ما كان ليضرب أحداً على غير الفرض». المحلى بالآثار (٢/ ٣٧٨ و ٣٧٩) بتصرفٍ يسير.

فردّ عليه الحافظ ابنُ حجر بقوله: «فيه نظرٌ لجواز أنهما كانا يريان التعزيرَ على ترك السنة». فتح الباري (٢/ ٢١٠).

شهادته، وطعنًا في عدالته ^(١).

٦٥ - أمّا مَنْ ردَّ السنة، أو خالفها، أو عارضها برأيه بعد علمه بها، فهذا مُستحقٌّ للزَّجر والتَّأنيب، مُستوجبٌ للهَجْر والتَّأديب، بما يناسب حاله، ويردع أمثاله ^(٢).

(١) **أمّا الإمام مالك، فقد قال في الوتر:** « ليس فرضاً، ولكنَّ مَنْ تركه أدَّب، وكان جُرْحَةً في شهادته ». المحلى (٢/ ٢٣١). وانظر التوضيح لشرح الجامع الصحيح لابن الملقن (٨/ ١٧٤)، ونخب الأفكار في تنقيح مباني الأخبار للعيني (٦/ ٤٢٩)، وفتح الباري لابن حجر (٢/ ٤٨٩)، وشرح الزرقاني على الموطأ (١/ ٤٤٥).

- **وأمّا الإمام أحمد، فقال هارون بن عبد الله البزاز:** قال أحمد في الرجل يترك الوتر عمداً: « هذا رجلٌ سوء، يترك سنةً سنّها رسول الله عليه الصلاة والسلام، هذا ساقطُ العدالة إذا ترك الوتر متعمداً ».

ونقله أبو طالب وصالح بلفظ: « مَنْ ترك الوتر متعمداً هذا رجلٌ سوء؛ وذلك لقوله تعالى: ﴿ فليَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ ﴾، وقد أمر النبي ﷺ ». **وفي لفظ:** « مَنْ ترك الوتر عمداً فهو رجلٌ سوء، ولا ينبغي أن تُقبل له شهادة ».

انظر: العدة في أصول الفقه لأبي يعلى الفراء (٢/ ٤٠٨)، والمغني لابن قدامة (٢/ ٥٩٤)، وبدائع الفوائد لابن القيم (٤/ ١١١)، وفتح الباري لابن رجب (٩/ ١٢١). **قلت:** قال الإمام أحمد هذا الكلام في حقِّ تارك الوتر مع أنه كان لا يرى وجوبه! فقد قال شمس الدين المقدسي: أراد بذلك المبالغة في تأكده ولم يُرد الوجوب؛ فإنه قد صرَّح في رواية حنبل فقال: « الوتر ليس بمنزلة الفرض، فإن شاء قضى الوتر وإن شاء لم يقضه ». الشرح الكبير على متن المقنع (١/ ٧٠٦).

وإنما خرَّج كلاً من على أنَّ المداوم على ترك الوتر راغبٌ عن السنة، **قال ابن مفلح:** « إنما قال هذا فيمن تركه طولَ عمره أو أكثره؛ فإنه يفسُق بذلك، وكذلك جميع السنن الراتبه إذا داوم على تركها؛ لأنه بالمداومة يحصل راغباً عن السنة، وقد قال ﷺ: « مَنْ رَغِبَ عَنْ سُنَّتِي فَلَيْسَ مِنِّي ». ولأنه بالمداومة تلحقه التهمة بأنه غيرٌ معتقِد لكونها سنةً، وهذا ممنوعٌ منه ». الفروع (١١/ ٣٣١).

(٢) لا يجوز لأحدٍ ردُّ شيءٍ ثابتٍ من السنة، ولا مخالفتُه، ولا معارضتُه، بل يجبُ على كلِّ مسلم أن يقبل السنة كُلَّها:

- **قال الإمام الشافعي:** « إذا حدث الثقة عن الثقة حتى ينتهي إلى رسول الله ﷺ فهو =

= ثابتٌ عن رسول الله ﷺ، ولا نترك لرسول الله حديثاً أبداً». الأم (٨ / ٥١٣). وقد تقدّم كلامه بتمامه.

- وقال الإمام أحمد: «كلما جاء عن النبي ﷺ إسناده جيد أقرزنا به، وإذا لم نُقرّبها جاء به الرسول ﷺ ودفعناه ورددناه، ردّدنا على الله أمره، قال الله تعالى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكُمْ قَحْدُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَأَنْهَوْا﴾». الروح لابن القيم (ص: ٥٧)، وتسليّة أهل المصائب للمنبجي (ص: ٢٢٣)، ولوامع الأنوار البهية للسفاريني (٢ / ٢٣). وقد تقدّم بلفظٍ مقاربٍ. وينحو هذا قال ابن بطة. انظر الإبانة الكبرى (٧ / ٢٣٩).

- وقال إبراهيم بن أحمد بن شاقلا البرّار: «مَن خالف الأخبار التي نقلها العدل عن العدل موصولةً، بلا قطع في سندها، ولا جرح في ناقلها، وتجراً على ردّها، فقد تهجّم على ردّ الإسلام؛ لأن الإسلام وأحكامه منقولةٌ إلينا بمثل ما ذكرتُ». طبقات الحنابلة (٢ / ١٣٥).

- وقال أبو الحسن الأشعري: «جملةٌ ما عليه أهل الحديث والسنة، الإقرارُ بالله وملائكته وكتبه ورسله، وما جاء من عند الله، وما رواه الثقات عن رسول الله ﷺ، لا يردّون من ذلك شيئاً». مقالات الإسلاميين (١ / ٢٢٦).

- وقال ابن عبد البر: «كلُّ مَن خالف السنة فمحجّوجٌ بها، والحقُّ في اتباعها، والضلالُ فيما خالفها». التمهيد (١٣ / ١٨١).

- وقال أيضاً: «ليس لأحدٍ من علماء الأمة يُثبت حديثاً عن النبي ﷺ ثم يردّه دون ادّعاء نسخ عليه بأثرٍ مثله، أو بإجماع، أو بعملٍ يجب على أصله الانقيادُ إليه، أو طعنٍ في سنده، ولو فعل ذلك أحدٌ سقطتْ عدالته، فضلاً عن أن يتخذَ إماماً، ولزمه اسمُ الفسق». جامع بيان العلم وفضله (٢ / ٢٨٩).

- وقال إدريس بن يزيد الكِنَزي: «مَن خالف قولَ النبي ﷺ وفعله، فهو عبْدٌ منكوبٌ، إلّا أن يتوب، فحينئذٍ ينالُ المطلوب». اللمع في الحوادث والبدع (ص: ٢٢٩). تنوير: من أساليب ردّ الأحاديث عند المبتدعة: التأويلُ الفاسد، كما أشار إلى ذلك شيخُ المبتدعة بشرُّ المريسي العنيد. فقد قال الإمام الدارمي: «بلَغْنَا أن بعض أصحاب المريسي قال له: كيف تصنع بهذه الأسانيد الجياد التي يحتجّون بها علينا في ردّ مذاهبنا، مما لا يمكن التّكذيبُ بها؟ مثل: سفيان عن منصور عن الزهري، والزهري عن سالم، وأيوب وابن عون عن ابن سيرين، وعمر بن دينار عن جابر عن النبي، وما أشبهها. قال: فقال المريسي: لا تردّوه فتفتضحوا، ولكنْ غالطوهم بالتأويل، فتكونوا=

ولذا كان السلفُ الصالحُ - رضوان الله عليهم - يشتدُّ نكيرُهم على مَنْ حصل منه شيءٌ من ذلك ^(١).

= قد ردّتموها بلُطفٍ، إذ لم يمكنكم ردّها بعُنفٍ ! ». نقض الدارمي على بشر المريسي (٢) / ٨٦٧ - ٨٦٨).

- ومن أساليب المبتدعة أيضاً في ردّ السنن، ما ذكره الإمام ابن القيم، قال: « لهم طريقان في ردّ السنن؛

أحدهما: ردّها بالمتشابه من القرآن أو من السنن.

الثاني: جعلهم المحكم متشابهاً ليعطلوا دلالة.

وأما طريقة الصحابة والتابعين وأئمة الحديث كالشافعي والإمام أحمد ومالك وأبي حنيفة وأبي يوسف والبخاري وإسحاق فَعَكْسُ هذه الطريق، وهي أنهم يردّون المتشابه إلى المحكم، ويأخذون من المحكم ما يفسّر لهم المتشابه ويبينه لهم، فتتفق دلالتُه مع دلالة المحكم، وتوافق النصوص بعضها بعضاً، ويصدّق بعضها بعضاً، فإنها كلّها من عند الله، وما كان من عند الله فلا اختلاف فيه ولا تناقض، وإنما الاختلاف والتناقض فيما كان من عند غيره ». إعلام الموقعين (٢) / ٢٠٩).

(١) قال ابن القيم: « كان السلفُ الطيّبُ يشتدُّ نكيرُهم وغضبُهم على مَنْ عارض حديث رسول الله ﷺ برأيٍ أو قياسٍ أو استحسانٍ أو قول أحدٍ من الناس كائناً مَنْ كان، ويهجرون فاعلاً ذلك، وينكرون على مَنْ يضرب له الأمثال، ولا يُسوِّغون غير الانقياد له، والتسليم والتلقّي بالسمع والطاعة، ولا يخطر بقلوبهم التوقّف في قبوله حتى يشهد له عملٌ أو قياسٌ، أو يوافق قولَ فلانٍ وفلان، بل كانوا عاملين بقوله: ﴿ وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُمْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ ﴾ [الأحزاب: ٣٦]. وبقوله تعالى: ﴿ فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِي مَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجًا مِمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا سَلِيمًا ﴾ [النساء: ٦٥]. وبقوله تعالى: ﴿ اتَّبِعُوا مَا أَنْزَلَ إِلَيْكُم مِّن رَّبِّكُمْ وَلَا تَتَّبِعُوا دُورِيَّةَ أَوْلِيَاءَ قَلِيلًا مَّا تَذَكَّرُونَ ﴾ [الأعراف: ٣] وأمثالها.

فدفعنا إلى زمانٍ إذا قيل لأحدهم: ثبّت عن النبي ﷺ أنه قال كذا وكذا، يقول: مَنْ قال بهذا؟ ويجعل هذا دفعاً في صدر الحديث! أو يجعل جهله بالقائل به حجةً له في مخالفته وترك العمل به! ولو نصّح نفسه لعلم أن هذا الكلام من أعظم الباطل، وأنه لا يحلُّ له دفع سنن رسول الله ﷺ بمثل هذا الجهل ». إعلام الموقعين (٤) / ١٨٨).

كما فعل عبادة بن الصامت مع المعتز على حديث النهي عن الدرهمين بدرهم^(١)، وعبد الله بن مغفل مع الذي رآه يَحْذِفُ^(٢)، وعبد الله ابن عمر مع ابنه بلال في اعتراضه على حديث خروج النساء إلى المساجد^(٣)، وعمران بن حصين مع

(١) **عن أبي المخارق، قال:** ذكر عبادة بن الصامت رضي الله عنه، أن النبي ﷺ نهى عن درهمين بدرهم، فقال فلان: ما أرى بهذا بأساً يداً بيد. فقال عبادة: أقول: قال النبي ﷺ، وتقول: لا أرى به بأساً؟! والله لا يُظْلَنِي وإياك سَقْفٌ أبداً. أخرجه الدارمي في سننه (١/ ٤٠٩) رقم (٤٥٧).

(٢) **عن عبد الله بن مغفل رضي الله عنه أنه رأى رجلاً يَحْذِفُ، فقال له:** لا تحذف؛ فإن رسول الله ﷺ نهى عن الحذف، أو كان يكره الحذف، وقال: «**إِنَّهُ لَا يَصَادُ بِهِ صَيْدٌ، وَلَا يُنْكَى بِهِ عَدُوٌّ، وَلَكِنَّهَا قَدْ تَكْسِرُ السَّنَّ، وَتَقْفَأُ الْعَيْنَ**» ثم رآه بعد ذلك يحذف، فقال له: أحذثك عن رسول الله ﷺ أنه نهى عن الحذف أو كره الحذف وأنت تحذف! لا أكلمك كذا وكذا. أخرجه البخاري في صحيحه (٧/ ٨٦) رقم (٥٤٧٩) واللفظ له، ومسلم في صحيحه (٣/ ١٥٤٧) رقم (١٩٥٤).

وفي لفظ لمسلم: «لا أكلمك أبداً». وفي رواية للدارمي رقم (٤٤٠): «والله لا أشهد لك جنازة، ولا أعودك في مرض، ولا أكلمك أبداً».

والحذف هو: وضع الحصة أو النواة بين السبابتين ثم الرمي بها، انظر: النهاية في غريب الحديث (٢/ ١٦).

- **قال المهلب:** «فيه من الفقه أن من خالف السنة أنه لا بأس بهجرانه وقطع الكلام عنه، وليس يدخل هجرانه تحت نهى النبي عن أن يهجر أخاه فوق ثلاث، يدل على ذلك أمر الرسول بذلك في كعب بن مالك وصاحبيه». شرح صحيح البخاري لابن بطل (٥/ ٣٨٩).

- **وقال النووي:** «فيه هجران أهل البدع والفسوق ومنابذي السنة مع العلم، وأنه يجوز هجرانه دائماً». المنهاج في شرح صحيح مسلم بن الحجاج (١٣/ ١٠٦).

(٣) **عن عبد الله بن عمر رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال:** «**إِذَا اسْتَأْذَنْتَ أَحَدَكُمْ أَمْرَاتِهِ إِلَى الْمَسْجِدِ فَلَا يَمْنَعُهَا**»، فقال فلان ابن عبد الله: إذا والله أَمْنَعُهَا! فأقبل عليه ابن عمر، فشمته شتمه لم أره شتمها أحداً قبله، ثم قال: أحذثك عن رسول الله ﷺ وتقول: إذا والله أَمْنَعُهَا!! أخرجه الدارمي في سننه (١/ ١٢٨) رقم (٤٤٢) بهذا اللفظ. وله ألفاظ أخرى في الصحيحين وغيرهما.

بُشَيْرُ بْنُ كَعْبٍ فِي مَعَارِضَتِهِ حَدِيثُ « الْحَيَاءُ خَيْرٌ كُلُّهُ »^(١)، وَأَبُو الدَّرْدَاءِ مَعَ الَّذِي

= **قُلْتُ**: جَاءَ فِي رَوَايَةِ ابْنِ عَبْدِ الْبَرِّ تَعْيِينَ الْقَائِلِ وَالشَّتْمَةِ، فِيهِ: « قَالَ بِلَالُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو: قُلْتُ أَنَا: أَمَّا أَنَا فَسَأَمْنَعُ أَهْلِي، فَمَنْ شَاءَ فَلْيُسْرِحْ أَهْلَهُ!! فَالْتَفَتَ إِلَيَّ وَقَالَ: لَعْنُكَ اللَّهُ، لَعْنُكَ اللَّهُ، لَعْنُكَ اللَّهُ؛ تَسْمَعُنِي أَقُولُ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَمَرَ أَنْ لَا يُمْنَعَنَّ! وَقَامَ مُغَضَّبًا ». جَامِعُ بَيَانِ الْعِلْمِ وَفَضْلُهُ (٢/ ٣٧٧).

قَالَ النُّووي: « فِيهِ تَعْزِيرُ الْمُعْتَزِّضِ عَلَى السُّنَّةِ، وَالْمَعَارِضُ لَهَا بِرَأْيِهِ ». الْمُنْهَاجُ فِي شَرْحِ صَحِيحِ مُسْلِمَ بْنِ الْحُجَّاجِ (٤/ ١٦٢).

- **وَبِخِلَافِ مَا فَعَلَ بِلَالٌ هَذَا - عَفَا اللَّهُ عَنْهُ - رَوَى نَافِعٌ عَنْ ابْنِ عَمْرٍو، قَالَ: كَانَتْ امْرَأَةٌ لِعَمْرٍو تَشْهَدُ صَلَاةَ الصُّبْحِ وَالْعِشَاءِ فِي الْجَمَاعَةِ فِي الْمَسْجِدِ، فَقِيلَ لَهَا: لِمَ تَخْرُجِينَ، وَقَدْ تَعْلَمِينَ أَنَّ عَمْرٍو يَكْرَهُ ذَلِكَ وَيَغَارُ؟ قَالَتْ: وَمَا يَمْنَعُهُ أَنْ يَنْهَانِي؟ قَالَ: يَمْنَعُهُ قَوْلُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: « لَا تَمْنَعُوا إِمَاءَ اللَّهِ مَسَاجِدَ اللَّهِ ». أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي صَحِيحِهِ (٢/ ٥) رَقْم (٩٠٠). وَهَذَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّ عَمْرٍو ﷺ كَانَ وَقَافًا عِنْدَ السُّنَّةِ، كَمَا كَانَ وَقَافًا عِنْدَ كِتَابِ اللَّهِ.**

(١) **عَنِ إِسْحَاقَ بْنِ سُوَيْدٍ، أَنَّ أَبَا قَتَادَةَ حَدَّثَ، قَالَ: كُنَّا عِنْدَ عِمْرَانَ بْنِ حَصِينٍ فِي رَهْطٍ، وَفِينَا بُشَيْرُ بْنُ كَعْبٍ، فَحَدَّثَنَا عِمْرَانُ يَوْمَئِذٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « الْحَيَاءُ خَيْرٌ كُلُّهُ » قَالَ: أَوْ قَالَ: « الْحَيَاءُ كُلُّهُ خَيْرٌ »، فَقَالَ بُشَيْرُ بْنُ كَعْبٍ: إِنَّا لَنَجِدُ فِي بَعْضِ الْكُتُبِ - أَوْ الْحِكْمَةِ - أَنَّ مِنْهُ سَكِينَةٌ وَوَقَارٌ لِلَّهِ، وَمِنْهُ ضَعْفٌ! قَالَ: فَغَضِبَ عِمْرَانُ حَتَّى أَهْمَرْتَا عَيْنَاهُ، وَقَالَ: أَلَا أَرَى، أَحَدَثَكَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَتَعَارِضَ فِيهِ؟ قَالَ: فَأَعَادَ عِمْرَانُ الْحَدِيثَ، قَالَ: فَأَعَادَ بُشَيْرٌ، فَغَضِبَ عِمْرَانُ، قَالَ: فَمَا زِلْنَا نَقُولُ فِيهِ: إِنَّهُ مِنَّا يَا أَبَا نَجِيدٍ، إِنَّهُ لَا بَأْسَ بِهِ. أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي صَحِيحِهِ (٨/ ٢٩) رَقْم (٦١١٧)، وَمُسْلِمٌ فِي صَحِيحِهِ (١/ ٦٤) رَقْم (٣٧) وَاللَّفْظُ لَهُ.**

وَفِي رَوَايَةِ الْبُخَارِيِّ: « فَقَالَ لَهُ عِمْرَانُ: أَحَدَّثَكَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَتَحَدَّثَنِي عَنْ صَحِيفَتِكَ؟! ».

وَعِنْدَ أَحْمَدَ فِي الْمُسْنَدِ (٣٣/ ١٨٣): « أَحَدَّثَكَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَتَحِثُّنِي بِالْمَعَارِضِ! لَا أَحَدَّثُكَ بِحَدِيثٍ مَا عَرَفْتُكَ. فَقَالُوا: يَا أَبَا نُجَيْدٍ إِنَّهُ طَيِّبُ الْهَوَى، وَإِنَّهُ وَإِنَّهُ، فَلَمْ يَزَالُوا بِهِ حَتَّى سَكَنَ وَحَدَّثَ ».

وَانْظُرِ الرِّعَايَةَ لِحُقُوقِ اللَّهِ لِلْحَارِثِ الْمُحَاسِبِيِّ (ص: ٢٦٠).

باع السَّقَايَةَ بِأَكْثَرِ مِنْ وَزْنِهَا^(١)، وأبو سعيد الخدري مع الذي أفتى بجواز بيع الدينار بالدينار متفاضلاً^(٢)، وأُسَيِّرُ الصَّحَابِيَّ مع المَعْتَرِضِ على حديث «لَا يَأْتِيكَ

(١) عن عطاء بن يسار، أن معاوية بن أبي سفيان باع سَقَايَةَ من ذهبٍ أو وَرَقٍ بِأَكْثَرِ مِنْ وَزْنِهَا، فقال أبو الدرداء: سمعتُ رسولَ الله ﷺ ينهى عن مثل هذا، إلا مثلاً بمثل. فقال له معاوية: ما أرى بمثل هذا بأساً، فقال أبو الدرداء: مَنْ يَعْذُرُنِي مِنْ معاوية؟ أنا أخبره عن رسول الله ﷺ، ويخبرني عن رأيه! لا أسألك بأرض أنت بها. ثم قدم أبو الدرداء على عمر بن الخطاب فذكر ذلك له، فكتب عمرُ بن الخطاب إلى معاوية: أن لا يبيع ذلك إلا مثلاً بمثل، وزناً بوزن. أخرجَه مالك في الموطأ (٢/ ٦٣٤) رقم (٣٣)، ومن طريقه ابن بطة في الإبانة الكبرى (١/ ٢٥٨) وغيره. وهو صحيح. **قلتُ:** لم يتعمد معاوية ﷺ مخالفة السنة، ولكنه رأى أن ما فعله لا يدخل تحت هذا الحديث اجتهداً منه، وكلُّ يُؤْخَذُ من قوله ويُردُّ إلا المعصوم ﷺ، لذا جرى التنبيه.

(٢) قال الأعرج: سمعتُ أبا سعيد الخدري، يقول لرجلٍ: «أسمعني أحدث عن رسول الله ﷺ أنه قال: «لا تبيعوا الدينار بالدينار، والدرهم بالدرهم إلا مثلاً بمثل، ولا تبيعوا منها عاجلاً بآجل، ثم أنت تُفتي بما تُفتي؟! والله لا يؤويني وإياك ما عشتُ إلا المسجد». أخرجَه ابن بطة في الإبانة الكبرى (١/ ٢٥٨). وأصل الحديث في الصحيحين **قلتُ:** هذا الرجل المبهم في الحديث هو ابنُ عباس رضى الله عنهما؛ فإنه كان يُجيز ربا الفضل في أوّل أمره، ثم إنه رجع عنه بعد ذلك، لِمَا استبان له السنة. انظر قصة رجوعه في الكامل لابن عدي (٢/ ٤٢٥)، والمستدرک (٢/ ٤٢ - ٤٣) وقال: «هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه بهذه السياقة»، والفيقه والمتفقه للخطيب (١/ ٣٧٢ - ٣٧٣).

مِنَ الْحَيَاءِ إِلَّا خَيْرٌ»^(١)، ومحمدُ بنُ سيرين^(٢)، ووکیعُ بنُ الجراح^(٣)، وهارونُ الرشید^(٤)، وغيرُهم، أسبَلُ اللهَ عليهم عفوَهُ ورضاهُ، وسلکَ بنا سبیلَهُم حتى

(١) عن حميد بن عبد الرحمن قال: « دخلنا على أسير - رجل من أصحاب رسول الله ﷺ - حين استخلف يزيد بن معاوية، قال: يقولون: إن يزيد ليس بخير أمة محمد، ولا أفقهها فقهاً، ولا أعظمها فيها شرفاً، وأنا أقول ذلك، ولكن والله لأن تجتمع أمة محمد ﷺ أحب إلي من أن تفرق، رأيتمكم باباً لو دخل فيه أمة محمد ﷺ وسعهم، أكان يعجز عن رجل واحد لو دخل فيه؟ قال: قلنا: لا، قال: رأيتمكم لو أن أمة محمد ﷺ قال كل رجل منهم: لا أهریق دماً أخي، ولا أخذ ماله، أكان هذا يسعهم؟ قال: قلنا: نعم. قال: فذلك ما أقول لكم. ثم قال: قال رسول الله ﷺ: « لَا يَأْتِيكَ مِنَ الْحَيَاءِ إِلَّا خَيْرٌ»، قال حميد: فقال صاحبي: إن في قصص لقمان أن بعض الحياء ضعف، وبعضه وقار لله! قال: فأرعدت يد الشيخ، وقال: أخرجنا من بيتي، أخرجنا من داري، ما أدخلكما علي؟ قال: فما زلت أسكنه حتى سكن، قال: ثم خرجنا أنا وصاحبي. أخرجه ابن سعد في الطبقات الكبرى (٦٧ / ٧). وانظر ترجمة أسير في الإصابة في تمييز الصحابة (١٧٦ / ١).

(٢) عن قتادة، قال: « حدث ابن سيرين رجلاً بحديث عن النبي ﷺ فقال رجل: قال فلان كذا وكذا. فقال ابن سيرين: أحدثك عن النبي ﷺ وتقول: قال فلان وفلان كذا وكذا؟! لا أكلّمك أبداً ». أخرجه الدارمي في سننه (١٢٨ / ١) رقم (٤٤١).

(٣) قال أبو عيسى الترمذي: سمعت أبا السائب، يقول: « كنا عند وكيع، فقال لرجل عنده مَن ينظر في الرأي: أشعر رسول الله ﷺ - يعني هديه -، ويقول أبو حنيفة: هو مثله؟! قال الرجل: فإنه قد روي عن إبراهيم النخعي أنه قال: الإشعار مثله، قال: فرأيت وكيعاً غضب غضباً شديداً، وقال: أقول لك: قال رسول الله ﷺ، وتقول: قال إبراهيم!! ما أحقك بأن تجس، ثم لا تخرج حتى تنزع عن قولك هذا ». أخرجه الترمذي في سننه (٢٤٢ / ٢)، ومن طريقه الخطيب في الفقيه والمتفقه (٣٨٦ / ١).

(٤) كان هارون الرشيد يستدعي أبا معاوية محمد بن خازم الضرير لسمع منه الحديث، فقال أبو معاوية: ما ذكرت عنده حديث رسول الله ﷺ إلا قال: صلى الله وسلم على

سيدي. وإذا سمع حديثاً فيه موعظة يبكى حتى يبّل الثرى! وقد حدّثه أبو معاوية يوماً عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، بحديث: «احتج آدم وموسى» فقال عم الرشيد: أين التقيا يا أبا معاوية؟ فغضب الرشيد من =

نلقاه^(١) .

٦٦ - وقد دلت الأخبار والوقائع على تعجيل عقوبة مَنْ رَدَّ شيئاً من السنة، أو استهانَ به^(٢) :

فعن سلمة بن الأكوع رضي الله عنه أن رجلاً أكلَ عندَ رسولِ الله ﷺ بِشِمالِهِ فقال : «كُلْ بِيَمِينِكَ» ، قال : لا أستطيعُ ! قال : «لَا اسْتَطَعْتَ» . ما منعه إِلَّا الْكِبَرُ . قال : فما رَفَعَهَا إلى فِيهِ !^(٣) .

= ذلك غضباً شديداً، وقال: أتعترضُ على الحديث؟! عليَّ بالنُّطْع والسيف. فأحضر ذلك، فقام الناسُ إليه يشفعون فيه، فقال الرشيدُ: هذه زندقَةٌ. ثم أمر بسجنه، وقال: لا يخرُجُ حتى يخبرني مَنْ ألقى إليه هذا؟ فأقسم بالآيمان المغلظة ما قال له أحدٌ، وإنما كانت بادرةً مني، فأطلقه. البداية والنهاية (١٤ / ٣١). وانظر ذم الكلام وأهله للهروي (٤ / ٢٦٣).

(١) قال ابنُ بطةَ معلقاً على ما تقدَّم : « فاعتبروا يا أولي الأبصار، فشتانَ بين هؤلاء العقلاء السادة الأبرار الأخيار الذين مُلئت قلوبُهم بالغيرة على إيمانهم، والشحَّ على أديانهم، وبين زمانٍ أصبحنا فيه، وناسٌ نحن منهم وبين ظهرانيهم ! هذا عبدُ الله بنُ مغفل صاحبُ رسولِ الله ﷺ، وسيدٌ من ساداتهم يقطع رحمةً، ويهجر حميمه حين عارضه في حديث رسولِ الله ﷺ، وحلف أيضاً على قطيعته وهجرانه، وهو يعلم ما في صلة الأقربين، وقطيعه الأهلين. وعبادةُ بن الصامت وأبو الدرداء - سَمَّاهُ رسولُ الله ﷺ حَكِيمَ هذه الأمة - وأبو سعيد الخدري يظعنون عن أوطانهم، ويتنقلون عن بلدانهم، ويُظهرون الهجرة لإخوانهم؛ لأجل مَنْ عارض حديثَ رسولِ الله ﷺ، وتوقَّف عن استماع سته ! فيا ليت شعري، كيف حالنا عند الله ﷻ، ونحن نلقى أهلَ الزيغ في صباحنا والمساء، يستهزئون بآيات الله، ويعاندون سنةَ رسولِ الله ﷺ حائدين عنها، ومُلاحِدين فيها؟ سلَّمنا الله وإياكم من الزيغ والزلل ». الإبانة الكبرى (١ / ٢٥٩).

(٢) وقد بَوَّبَ على ذلك الدارميُّ في سننه (١ / ٤٠٤) فقال : باب تعجيل عقوبة من بلغه عن النبي ﷺ حديثٌ فلم يعظَّمْه ولم يوقِّرْه .

(٣) أخرجه مسلم في صحيحه (٣ / ١٥٩٩) رقم (٢٠٢١) .

- قال أبو عبد الله محمد بن إسماعيل بن محمد بن الفضل التيمي رحمته الله في كتابه =

وعن ابن عباس رضي الله عنه، عن النبي ﷺ قال: «لا تَطْرُقُوا النِّسَاءَ لَيْلًا» قال: وأقبل رسول الله ﷺ قافلاً، فانسَلَّ رجلان إلى أهلهما، وكلاهما وجد مع امرأته رجلاً! ^(١).

وعن عبد الرحمن بن حرملة قال: جاء رجلٌ إلى سعيد بن المسيّب يودّعه بحجٍّ أو عمرة، فقال له: لا تبرح حتى تُصَلِّيَ؛ فإنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «لَا يَخْرُجُ بَعْدَ النَّدَاءِ مِنَ الْمَسْجِدِ إِلَّا مُنَافِقٌ، إِلَّا رَجُلٌ أَخْرَجَتْهُ حَاجَةٌ، وَهُوَ يُرِيدُ الرَّجْعَةَ إِلَى الْمَسْجِدِ»، فقال: إنَّ أصحابي بالحرّة، قال: فخرج، قال: فلم يزل سعيدٌ يُوَلِّعُ بِذِكْرِهِ حتى أُخْبِرَ أَنَّهُ وَقَعَ مِنْ راحلته فانكسرت فخذّه! ^(٢).

= شرح صحيح مسلم: «فليتقِ المرءُ الاستخفافَ بالسنن ومواضع التوقيف، فانظر كيف وصل إليه سُؤْمٌ فعليه». بستان العارفين (ص: ١٢٦)، وحاشية الشبراملسي على نهاية المحتاج (١/ ١٨٥) بتصرف يسير.

- وقال النووي: «في هذا الحديث جوازُ الدعاء على مَنْ خالف الحكم الشرعيّ بلا عذرٍ. وفيه الأمرُ بالمعروف والنهي عن المنكر في كل حال، حتى في حال الأكل». المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج (١٣/ ١٩٢).

(١) أخرجه الدارمي في السنن (١/ ٤٠٩) رقم (٤٥٨)، والبزار في المسند رقم (١٤٨٧) من طريق أبي عامر العقدي، والطبراني في المعجم الكبير (١/ ٦٢٦) من طريق أبي داود الطيالسي، كلاهما عن زمعة بن صالح، عن سلمة بن وهرام، عن عكرمة، عن ابن عباس، مرفوعاً.

الحديث في إسناده زمعة بن صالح الجَنْدِيّ البَلْبَاسِيّ، وهو ضعيف، وسلمة بن وهرام: هو البَلْبَاسِيّ، قال الإمام أحمد: روى عنه زمعة أحاديث منكير.

لكن قال الألباني: لكنهما ليسا شديدي الضعف، فيُستشهدُ بهما. وذكر شواهد للحديث. انظر سلسلة الأحاديث الصحيحة (٧/ ٢٢٤)، ومسند أحمد - ط الرسالة - (١٠/ ٧٨).

(٢) أخرجه الدارمي في السنن (١/ ٤١٠) رقم (٤٦٠).

قال الألباني: «هذا إسنادٌ حسنٌ، رجاله كلهم رجال مسلم، إلا أنه روى لعبد الرحمن متابعاً كما في (تهذيب التهذيب)». الثمر المستطاب (٢/ ٦٤٥).

وقال في سلسلة الأحاديث الصحيحة (٦/ ٥٨): «إسناده مرسلٌ صحيحٌ».

الفصل الحادي عشر: أنصار السنة

٦٧ - هُم كُلُّ مَنْ قَبِلَ السَّنَةَ وَالتَزَمَهَا قَوْلًا وَفِعْلًا^(١)، وَرَدَّ إِلَيْهَا عِنْدَ التَّنَازُعِ وَالْاِخْتِلَافِ^(٢)، وَقَدَّمَهَا عَلَى رَأْيِهِ وَرَأْيِ غَيْرِهِ، وَعَلَّقَ صَوَابَ رَأْيِهِ عَلَى ثُبُوتِ وُزُودِهَا، وَرَجَعَ إِلَيْهَا بَعْدَ عِلْمِهِ بِهَا، حَتَّى وَلَوْ كَانَ قَدْ أَفْتَى بِخِلَافِهَا وَانْتَشَرَ قَوْلُهُ فِي الْآفَاقِ^(٣).

٦٨ - وَهُمْ كُلُّ مَنْ حَكَّمَ السَّنَةَ عَلَى نَفْسِهِ، وَوَزَنَ بِهَا أَقْوَالَهُ وَأَفْعَالَهُ وَأَحْوَالَهُ^(٤)، وَأَمَرَهَا عَلَى جَمِيعِ حَرَكَاتِهِ وَسَكَنَاتِهِ وَخَطَرَاتِهِ، فَمَا وَافَقَهَا قَبْلَهُ

(١) قال الشافعي: « لا أعلم من الصحابة ولا التابعين أحداً أخبر عن رسول الله ﷺ، إلا قبل خبره، وانتهى إليه، وأثبت ذلك سنة ». مفتاح الجنة في الاحتجاج بالسنة (ص: ٣٤).

(٢) قال ميمون بن مهران في قوله تعالى: ﴿فَإِنْ نَزَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَردُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ﴾ [النساء: ٥٩] « الردُّ إلى الله إلى كتابه، والردُّ إلى الرسول إن قبض إلى سنته ». الإبانة (١ / ٢١٧). وقد تقدّم.

(٣) تقدّم الكلام على ذلك في الفصل السادس: التمسك بالسنة.

(٤) قال أبو حمزة البغدادي: « لا دليل على الطريق إلى الله إلا متابعة الرسول ﷺ في أحواله وأقواله وأفعاله ». مدارج السالكين (٢ / ٤٣٧).

- وقال ابن كثير في قوله تعالى: ﴿فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ﴾ [النور: ٦٣] « أي: عن أمر رسول الله ﷺ، وهو سبيله ومنهاجه وطريقته وسنته وشريعته، فتوازن الأقوال والأعمال بأقواله وأعماله، فما وافق ذلك قبل، وما خالفه فهو مردود على قائله وفاعله، كائناً ما كان ». تفسير القرآن العظيم (٦ / ٨٩).

وارتضاه، وما خالفها رفضه وأباه ^(١)، وجاهد نفسه على ذلك في ذات الله ^(٢).
٦٩ - وَهُمْ كُلٌّ مِّنْ بَذَلٍ مَا فِي وَسْعِهِ لَتَعْلَمَ السَّيِّئَةُ، وَتَعْلِمُهَا، وَنَشْرِهَا،
وَالدِّفَاعِ عَنْهَا ^(٣)، وَذَبَّ عَنْ أَهْلِهَا الْمُتَمَسِّكِينَ بِهَا وَنَصَرَهُمْ، وَصَالَ عَلَى

(١) **قال ابن عطاء:** «مَنْ أَلْزَمَ نَفْسَهُ آدَابَ السَّيِّئَةِ نَوَّرَ اللَّهُ قَلْبَهُ بِنُورِ الْمَعْرِفَةِ. وَلَا مَقَامَ أَشْرَفَ مِنْ مَقَامِ مُتَابَعَةِ الْحَبِيبِ فِي أَوْامِرِهِ وَأَفْعَالِهِ وَأَخْلَاقِهِ». مدارج السالكين (٢/ ٤٣٦).
- **وقال أبو عثمان النيسابوري:** «مَنْ أَمَرَ السَّيِّئَةَ عَلَى نَفْسِهِ قَوْلًا وَفِعْلًا: نَطَقَ بِالْحِكْمَةِ. وَمَنْ أَمَرَ الْهَوَى عَلَى نَفْسِهِ قَوْلًا وَفِعْلًا: نَطَقَ بِالْبِدْعَةِ. قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَلَا تُطِيعُوهُ تَهْتَدُوا﴾ [النور: ٥٤]. مدارج السالكين (٢/ ٤٣٥).

(٢) **عن أبي ذرٍّ قال:** قال رسول الله ﷺ: «أَفْضَلُ الْجِهَادِ أَنْ تَجَاهِدَ نَفْسَكَ وَهَوَاكَ فِي ذَاتِ اللَّهِ ﷻ». أخرجه أبو نعيم في «الحلية» (٢/ ٢٤٩) وغيره. وانظر السلسلة الصحيحة رقم (١٤٩٦).

- **وعن فضالة بن عبيد قال:** قال رسول الله ﷺ: «الْمُجَاهِدُ مَنْ جَاهَدَ نَفْسَهُ فِي اللَّهِ ﷻ». أخرجه الترمذي في السنن (٣/ ٢١٧) رقم (١٦٢١)، وأحمد في المسند (٣٩/ ٣٧٤) رقم (٢٣٩٥١)، وابن حبان في صحيحه رقم (٤٦٢٤)، (٤٧٠٦)، والطبراني في المعجم الكبير (١٨/ ٣٠٩) رقم (٧٩٧)، وقال الألباني في السلسلة الصحيحة (٣/ ٤٨٤): «إسناده جيد».

(٣) **قال علي بن المديني في حديث:** «لَا تَزَالُ طَائِفَةٌ»: «هَمُّ أَهْلِ الْحَدِيثِ، وَالَّذِينَ يَتَعَاهَدُونَ مَذْهَبَ الرَّسُولِ ﷺ وَيَذُبُّونَ عَنِ الْعِلْمِ، لَوْلَاهُمْ لَأَهْلَكَ النَّاسُ: الْمُعْتَزَلَةُ، وَالرَّافِضَةُ، وَالْجَهْمِيَّةُ، وَأَهْلُ الْإِرْجَاءِ وَالرَّأْيِ». رواه نصر المقدسي في «الحجة على تارك المحجة» كما في مفتاح الجنة في الاحتجاج بالسنة للسيوطي (ص/ ٦٨).

- **وقال أبو المظفر السمعاني عن السنة:** «نَظَرْنَا فَرَأَيْنَا فِرْقَةً أَصْحَابَ الْحَدِيثِ لَهَا أَطْلَبُ، وَفِيهَا أَرْغَبُ، وَلَهَا أَجْمَعُ، وَلِصَحَابِهَا أَتْبَعُ، فَعَلِمْنَا يَقِينًا أَنَّهُمْ أَهْلُهَا دُونَ مَنْ سِوَاهُمْ مِنْ جَمِيعِ الْفِرَقِ؛ فَإِنَّ صَاحِبَ كُلِّ حِرْفَةٍ أَوْ صِنَاعَةٍ مَا لَمْ يَكُنْ مَعَهُ دَلَالَةٌ عَلَيْهِ مِنْ صِنَاعَتِهِ، وَآلَةٌ مِنْ آلَاتِهِ، ثُمَّ ادَّعَى تِلْكَ الصِّنَاعَةَ، كَانَ فِي دَعْوَاهُ عِنْدَ الْعَامَةِ مُبْطِلًا، وَفِي الْمَعْقُولِ عِنْدَهُمْ مُتَجَهِّلًا، فَإِذَا كَانَتْ مَعَهُ آلَاتُ الصِّنَاعَةِ وَالْحِرْفَةِ، شَهِدَتْ لَهُ تِلْكَ الْآلَاتُ بِصِنَاعَتِهِ، بَلْ شَهِدَتْ لَهُ كُلُّ مَنْ عَايَنَهُ قَبْلَ الْإِخْتِبَارِ.

كما أنك إذا رأيت رجلاً قد فتح باب دكانه على بَرٍّ علمت أنه بَرَّازٌ وإن لم تختبره، وإذا فتح على تَمَرٍ علمت أن تَمَرًا، وإذا فتح على عِطْرِ علمت أنه عِطَارٌ..... =

أعدائهم وكسرهم، وردّ عليهم باطلهم ودحرهم^(١).

٧٠ - ولقد اشتهر - في كل عصر ومصر - طائفة من الأعلام بالصلابة في السنة، والذبّ عنها، والقيام على من ناوأها، حتى أصبحوا للسنة فخاراً،

= ثم كل صاحب صناعة وحرفة يفتخر بصناعته، ويستطيل بها، ويجالس أهلها، ولا يذمها .
ورأينا أصحاب الحديث رحمهم الله قديماً وحديثاً هم الذين رحلوا في طلب هذه الآثار التي تدلّ على سنن رسول الله ﷺ، فأخذوها من معادنها، وجمعوها من مظانها، وحفظوها، واغتنبوا بها، ودعّوا إلى اتباعها، وعابوا من خالفها، وكثرت عندهم وفي أيديهم حتى اشتهروا بها كما اشتهر البزاز ببزّه، والتماز بتمره، والطار ببطره». الانتصار لأصحاب الحديث (ص: ٨٩ - ٩٠).

(١) قال السمعاني في الذبّ عن أهل السنة: «قد لهجّ بدم أصحاب الحديث صنفان: أهل الكلام، وأهل الرأي، فهم في كل وقت يقصدونهم بالثلب والعيب! وينسبونهم إلى الجهل وقلة العلم! وإتباع السواد على البياض!
وقالوا: غثاء، وغثراً، وزوامل أسفار! وقالوا: أقاصيص، وحكايات، وأخبار! وربما قرؤوا: ﴿كَمْثَلِ الْحِمَارِ يَحْمِلُ أَثْقَارًا﴾ [الجمعة: ٥]!
وفي الحقيقة: ما ثلّموا إلا دينهم، ولا سَعَوْا إلا في هلاك أنفسهم.

وما للأساكفة وصوغ الخلي وصناعة البز؟! وما للحدّادين وتقليب العطر والنظر في الجواهر؟! أما كيفهم صداد الحديد، ونفخ في الكير، وشواظ الذيل والوجه، وغبرة في الحدقة! وما لأهل الكلام ونقد حملة الأخبار؟! وما أحسن قول من قال:

**بَلَاءٌ لَيْسَ يُشَبِّهُهُ بَلَاءٌ عِدَاوَةٌ غَيْرِ ذِي حَسَبٍ وَدِينٍ
يُنِيلُكَ مِنْهُ عِرْضًا لَمْ يَصْنُهُ وَيَرْتَعُ مِنْكَ فِي عِرْضٍ مَصُونٍ**

لكن الحق عزيز، وكل مع عزته يدعيه، ودعواهم الحق تحجبهم عن مراجعة الحق.
نعم؛ إنّ على الباطل ظلمة، وإنّ على الحق نوراً، ولا يُبصر نور الحق إلا من حُشِي قلبه بالنور ﴿وَمَنْ لَمْ يَجْعَلِ اللَّهُ لَهُ نُورًا فَمَا لَهُ مِنْ نُورٍ﴾ [النور: ٤٠]. فالمتخبط في ظلمات الهوى، والمتردّي في مهاوي الهلكة، والمتعسف في المقال، لا يوفق للعود إلى الحق، ولا يرشد إلى طريق الهدى، ليظهر عُورُهُ مسلّكه، وعِزُّ جانبهِ، وتأيّيه إلا على أهله، ﴿كَذَلِكَ زَيْنًا لِكُلِّ أُمَّةٍ عَمَلُهُمْ ثُمَّ إِلَىٰ رَبِّهِمْ مَرْجِعُهُمْ فَيُنَبِّئُهُم بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ [الأنعام: ١٠٨].
الانتصار لأصحاب الحديث (ص: ٣٩ - ٤٠).

وللحق منارا. متابعتهم سعادة، والنظر إليهم عبادة^(١). يُمتَحَنُ بحُبِّهم المتنسك، ويهلك ببغضهم المتهتك.

قال عبد الرحمن بن مهدي: «رجلان من أهل الشام إذا رأيت رجلاً يحبُّهما فاطمئنَّ إليه: الأوزاعي، وأبو إسحاق الفزاري، كانا إمامين في السنة»^(٢).

وقال قتيبة بن سعيد الثقفي: «إذا رأيت الرجل يُحِبُّ أهل الحديث، مثل يحيى بن سعيد، وعبد الرحمن بن مهدي، وأحمد بن محمد بن حنبل، وإسحاق بن راهويه - وذكر قوماً آخرين - فإنه على السنة، ومن خالف هؤلاء فاعلم أنه مبتدع»^(٣).

وقال يحيى بن معين: «إذا رأيت الرجل يتكلَّم في حماد بن سلمة، وعكرمة مولى ابن عباس؛ فاتَّهمه على الإسلام»^(٤).
وقال ابن أَعين في الإمام أحمد بن حنبل:^(٥)

(١) **عن ابن عباس، قال:** «النظرُ إلى الرجل من أهل السنة - يدعو إلى السنة وينهى عن البدعة - عبادة». أخرجه ابن بطة في الإبانة الكبرى (١/ ٣٤٣)، واللالكائي في شرح أصول اعتقاد أهل السنة (١/ ٥٤)، والسلفي في جزئه المنتخب - مخطوط - (ق/ ٥)، وابن الجوزي في تليس إبليس (ص: ١٦).

(٢) أخرجه يعقوب بن شيبه في مسند عمر بن الخطاب (ص: ٦٨)، واللالكائي في شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة (١/ ٧٤)، وابن عساكر في تاريخ دمشق (٧/ ١٢٨).
(٣) أخرجه اللالكائي في شرح أصول اعتقاد أهل السنة (١/ ٦٧)، والخطيب في شرف أصحاب الحديث (ص: ٧١)، والصابوني في عقيدة السلف أصحاب الحديث (ص: ٣٠٧).

(٤) أخرجه اللالكائي في شرح أصول اعتقاد أهل السنة (٣/ ٥١٣).
(٥) **وقال فيه أيضاً سفيان بن وكيع:** «أحمدُ عندنا محنةٌ، مَنْ عاب أحمدَ فهو عندنا فاسقٌ». تاريخ بغداد (٥/ ١٨٦).

- **وقال أبو الحسن الطرخبازي الهمداني:** «أحمد بن حنبل محنةٌ، به يُعرف المسلم من الزنديق». تاريخ دمشق (٥/ ٣٢٢)، والمحنة على الإمام أحمد لعبد الغني المقدسي =

أُضْحَى ابْنُ حَنْبَلٍ مِحْنَةً مَأْمُونَةً وَيُحِبُّ أَحْمَدَ يُعْرِفُ الْمُتَنَسِّكَ
وَإِذَا رَأَيْتَ لِأَحْمَدٍ مُتَنَقِّصًا فاعْلَمْ بَأَنَّ سُتُورَهُ سَتَّهَتْكَ^(١)

= (ص: ٩٠).

- وقال أبو مُزَاحِمٍ الحَاقَانِي :

لَقَدْ صَارَ فِي الْآفَاقِ أَحْمَدُ مِحْنَةً وَأَمَرُ الْوَرَى فِيهَا فَلَيْسَ بِمُشْعَلٍ
تَرَى ذَا الْهَوَى جَهْلًا لِأَحْمَدٍ مُبْغِضًا وَتَعْرِفُ ذَا التَّقْوَى يُحِبُّ ابْنَ حَنْبَلٍ

مناقب الإمام أحمد لابن الجوزي (ص: ٥٧٩).

- وقال إسماعيل بن فلان الترمذي :

لَعَمْرُكَ مَا يَهْوَى لِأَحْمَدَ نَكْبَةً مِنَ النَّاسِ إِلَّا نَاقِصُ الْعَقْلِ مُعْوَرٌ
هُوَ الْمِحْنَةُ الْيَوْمَ الَّذِي يُتَلَّى بِهِ فَيُعْتَبَرُ السُّنِّيُّ فِينَا وَيُسَبَّرُ
شَجَى فِي حُلُوقِ الْمُلْحِدِينَ، وَقُرَّةٌ لِأَعْيُنِ أَهْلِ النَّسِكِ، عَفٌّ مُشْمَرٌ

مناقب الإمام أحمد (ص: ٥٧٤)، ولوامع الأنوار البهية للسفاريني (١/ ٦٥).

(١) البيتان في تاريخ بغداد للخطيب (٥/ ١٨٦)، والأنساب للسمعاني (٤/ ٢٨٠)، وتاريخ

دمشق (٥/ ٣٢٣)، وتبيين كذب المفتري لابن عساكر (ص: ٤٢١)، ومناقب الإمام أحمد

لابن الجوزي (ص: ٦٥٩)، والمحنة على الإمام أحمد لعبد الغني المقدسي (ص: ٩٠).

وتنسب البيتان أيضاً للشافعي، ولمحمد بن عبد الله بن طاهر.

- ومَّا جَاءَ فِي هَذَا أَيْضًا :

- قَالَ رَجُلٌ لِأَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ رحمته الله: مَنْ السُّنِّيُّ؟ قَالَ: مِنْ أَيْنَ أَنْتَ؟ قَالَ: مِنْ أَهْلِ

البصرة. قَالَ: أَتُحِبُّ أَيُّوبَ السَّخْتِيَانِيَّ؟ قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: فَأَنْتَ سُنِّيٌّ. ذَمَّ الْكَلَامَ

وَأَهْلَهُ لِلْهَرَوِيِّ (٥/ ١٠٧).

- وَقَالَ قَتِيبَةُ بْنُ سَعِيدٍ: «إِذَا رَأَيْتَ الرَّجُلَ مِنْ أَهْلِ الْبَصْرَةِ يُحِبُّ أَيُّوبَ؛ فاعْلَمْ أَنَّهُ

عَلَى الطَّرِيقِ» الْمَصْدَرُ نَفْسُهُ.

- وَقَالَ أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يُونُسَ: «امْتَحَنَ أَهْلُ الْمَوْصِلِ بِمَعَاذِ بْنِ عِمْرَانَ،

فَإِنْ أَحَبُّوه فَهَمَّ أَهْلُ السَّنَةِ، وَإِنْ أَبْغَضُوهُ فَهَمَّ أَهْلُ بَدْعَةٍ، كَمَا يُمْتَحَنُ أَهْلُ الْكُوفَةِ

بِإِحْيَى» يَعْنِي يَحْيَى بْنَ سَعِيدِ الْقُطَانَ. شَرَحَ أَصُولَ اعْتِقَادِ أَهْلِ السَّنَةِ (١/ ٦٦).

- وَقَالَ حَمَادُ بْنُ زَادَانَ: «سَمِعْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ مَهْدِيٍّ يَقُولُ: «إِذَا رَأَيْتَ بَصْرِيًّا يُحِبُّ

حَمَادَ بْنَ زَيْدٍ فَهُوَ صَاحِبُ سَنَةٍ». مَقْدَمَةُ الْجَرْحِ وَالتَّعْدِيلِ لِابْنِ أَبِي حَاتِمٍ (١/ ١٨٣)، =

الفصل الثاني عشر: أعداء السنة

٧١ - هم كلُّ مَنْ رَدَّ شيئاً من سنة النبي ﷺ ولم يقبلها، مع علمه بثبوتها عنه ^(١)، أو استنَّ بغيرها ^(٢)، أو ابتدَعَ بدعةً تخالفها، أو طعنَ فيها، أو نقلَها ^(٣)،

= وشرح أصول اعتقاد أهل السنة (١ / ٦٢).

- وقال عليُّ بنُ المديني: سمعتُ عبدَ الرحمن بن مهدي يقول: « ابنُ عونٍ في البصريين إذا رأيتَ الرجلَ يحبُّه فاطمئنَّ إليه. وفي الكوفيين مالك بن مغول. وزائدة ابن قدامة، إذا رأيتَ كوفياً يحبُّه فارَّجْ خيره. ومن أهل الشام الأوزاعي وأبو إسحاق الفزاري. ومن أهل الحجاز مالك بن أنس ». ما رواه الأكابر عن مالك لمحمد بن مخلد (ص: ٦٤)، وشرح أصول اعتقاد أهل السنة (١ / ٦٢)، وتاريخ دمشق (٧ / ١٢٨).

- وقال بقیةُ بنُ الوليد: « إنَّا لنمتحن الناسَ بالأوزاعي، فمن ذكره بخير عرفنا أنه صاحبُ سنة، ومن طعن عليه عرفنا أنه صاحبُ بدعة ». المعرفة والتاريخ للفسوي (٢ / ٤٠٨)، وتاريخ دمشق (٣٥ / ١٧٦)، وتهذيب التهذيب (٦ / ٢١٨). إلى غير ذلك من الأقوال.

(١) قال إسحاق بن راهويه: « مَنْ بَلَغَهُ عن رسول الله ﷺ خبرٌ يُقرُّ بصحَّته، ثم رَدَّه بغير تَقِيَّةٍ، فهو كافرٌ ». الإحكام في أصول الأحكام لابن حزم (١ / ٩٩).

- وقال البرهاري: « لا يخرج أحدٌ من أهل القبلة من الإسلام حتى يَرُدَّ آيةً من كتاب الله ﷻ، أو يَرُدَّ شيئاً من آثار رسول الله ﷺ » شرح السنة (ص: ٣١).

- وقال أيضاً: « مَنْ رَدَّ حديثاً عن رسول الله ﷺ فقد رَدَّ الأثرَ كُلَّهُ، وهو كافرٌ بالله العظيم ». المصدر نفسه (ص: ٤٣).

(٢) جاء التحذيرُ من ذلك في حديث حذيفة بن اليمان ؓ الطويل: « قُلْتُ: هَلْ بَعْدَ ذَلِكَ الشَّرُّ مِنْ خَيْرٍ؟ قَالَ: « نَعَمْ، وَفِيهِ دَخْنٌ »، قُلْتُ: وَمَا دَخْنُهُ؟ قَالَ: « قَوْمٌ يَسْتُنُّونَ بِغَيْرِ سُنَّتِي، وَيَهْدُونَ بِغَيْرِ هَدْيِي، تَعْرِفُ مِنْهُمْ وَتُنْكِرُ » الحديث. أخرجه مسلم في الصحيح (٣ / ١٤٧٥) رقم (١٨٤٧).

(٣) تقدم في الفصل الرابع ذكرُ حال من تكلم في نقلة السنة من الصحابة فمَن بعدهم، وذكرنا فيه أن الكلامَ فيهم صَرَبٌ من الزندقة.

أو صرّح بتكذيبها ^(١)، أو استهزأ بشيء منها ^(٢).

٧٢ - وإذا سمعت الرجل يطعن في الآثار، أو يرذّل الآثار، أو يريد غير الآثار، فاتهمه على الإسلام، ولا تشك أنه صاحب هوى مبتدع ^(٣).

٧٣ - وأعداء السنة من الأحاد والطوائف كثيرون، يظهرون في كل زمان.

٧٤ - وقد نجمت نواجمهم، وبدرت بوادرهم، في عهد النبي ﷺ، حينما طعن ذو الخويصرة التميمي - رأس الخوارج المارقة - في عدل النبي ﷺ! ولم يقبل حكمه في قسمة المال اليسير الذي جاءه من اليمن! ^(٤).

(١) قال البرهاري: «من جحد أو شك في حرف من القرآن، أو في شيء جاء عن رسول الله ﷺ، لقي الله مكذباً». شرح السنة (ص: ٥٨).

- وقال ابن الوزير: «التكذيب لحديث رسول الله ﷺ مع العلم أنه حديثه، كفر صريح» العواصم والقواصم (٢/ ٣٧٤).

(٢) سيأتي فصل مستقل عن الاستهزاء بالسنة.

(٣) هذا من كلام البرهاري في شرح السنة (ص: ١١٢). ومراده بالآثار: الأحاديث النبوية.

- وقال أيضاً: «إذا سمعت الرجل يطعن على الآثار ولا يقبلها، أو ينكر شيئاً من أخبار رسول الله ﷺ فاتهمه على الإسلام؛ فإنه رجل رديء القول والمذهب، وإنما طعن على رسول الله ﷺ وأصحابه؛ لأنه إنما عرفنا الله، وعرفنا رسول الله ﷺ، وعرفنا القرآن، وعرفنا الخير والشر، والدنيا والآخرة بالآثار، فإن القرآن إلى السنة أحوج من السنة إلى القرآن». شرح السنة (ص: ٨٠).

قال الشيخ حمود التويجري: «قوله: إن القرآن أحوج إلى السنة من السنة إلى القرآن، معناه أن السنة تفسر القرآن وتبين معانيه وما أراد الله به، فلهذا كان القرآن محتاجاً إلى السنة، قال الله تعالى: ﴿وَأَنزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ﴾ [النحل: ٤٤]». الرد القويم على المجرم الأثيم (ص: ٣).

- وقال أبو القاسم الأصبهاني: «قال أهل السنة من السلف: إذا طعن الرجل على الآثار ينبغي أن يتهم على الإسلام». الحجة في بيان المحجة (٢/ ٤٥٩).

(٤) عن جابر بن عبد الله ﷺ، قال: أتى رجل رسول الله ﷺ بالجعرانة منصرفه من حنين، وفي ثوب بلال فضة، ورسول الله ﷺ يقبض منها، يعطي الناس، فقال: يا محمد، =

٧٥ - وهذا دَيْدَنُ **الخوارج**، فإنهم يُجَوِّزون على الرسول ﷺ الظلمَ والجور! ولا يُوجبون طاعته ومتابعة سنته! وإنما يصدّقونه فيما يبلغه من القرآن، دون ما يبيّنه من السنة، التي تخالف - بزعمهم - ظاهر القرآن! (١).

=عَدِلْ، قَالَ: «وَيْلَكَ، وَمَنْ يَعْدِلُ إِذَا لَمْ أَكُنْ أَعْدِلُ؟ لَقَدْ خَبِتَ وَخَسِرْتَ إِنْ لَمْ أَكُنْ أَعْدِلْ»، فَقَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: دَعْنِي، يَا رَسُولَ اللَّهِ فَأَقْتُلْ هَذَا الْمُنَافِقَ، فَقَالَ: «مَعَاذَ اللَّهِ، أَنْ يَتَحَدَّثَ النَّاسُ أَنِّي أَقْتُلُ أَصْحَابِي، إِنَّ هَذَا وَأَصْحَابَهُ يَقْرَءُونَ الْقُرْآنَ، لَا يُجَاوِزُ حَنَاجِرَهُمْ، يَمْرُقُونَ مِنْهُ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ». أخرجه مسلم في صحيحه (٢/ ٧٤٠) رقم (١٠٦٣).

(١) قال شيخ الإسلام ابن تيمية: «أما السنة المتواترة التي لا تُفسر ظاهر القرآن، أو يقال: تخالف ظاهره، كالسنة في تقدير نصاب السرقة ورجم الزاني وغير ذلك، فمذهب جميع السلف العمل بها أيضاً إلا الخوارج؛ فإن من قولهم - أو قول بعضهم - مخالفة السنة، حيث قال أولهم للنبي ﷺ في وجهه: «إِنَّ هَذِهِ الْقِسْمَةَ مَا أُرِيدُ بِهَا وَجْهَ اللَّهِ!»، ويُحكى عنهم أنهم لا يتبعونه ﷺ إلا فيما بلغه عن الله من القرآن والسنة المفسرة له، وأما ظاهر القرآن إذا خالفه الرسول فلا يعملون إلا بظاهره! ولهذا كانوا مارقة مرقوا من الإسلام كما يمرق السهم من الرميّة.

وقال النبي ﷺ لأولهم: «لَقَدْ خَبِتَ وَخَسِرْتَ إِنْ لَمْ أَعْدِلْ». فإذا جَوَزَ أن الرسول يجوز أن يخون ويظلم فيما ائتمنه الله عليه من الأموال وهو معتقد أنه أمينُ الله على وحيه، فقد اتّبع ظالماً كاذباً، وجَوَزَ أن يخون ويظلم فيما ائتمنه من المال من هو صادق أمينٌ فيما ائتمنه الله عليه من خبر السماء؛ ولهذا قال النبي ﷺ: «أَيُّمُنِّي مَنْ فِي السَّمَاءِ وَلَا تَأْمُنُونِي؟» أو كما قال. يقول ﷺ: إِنْ آدَاءَ الْأَمَانَةِ فِي الْوَحْيِ أَعْظَمُ، وَالْوَحْيُ الَّذِي أَوْجَبَ اللَّهُ طَاعَتَهُ هُوَ الْوَحْيُ بِحُكْمِهِ وَقَسَمِهِ.

وقد يُنكر هؤلاء كثيراً من السنن طعناً في العقل لا رداً للمنقول، كما ينكر كثيراً من أهل البدع السنن المتواترة عند أهل العلم، كالشفاعة والحوض والصراط والقدر وغير ذلك». مجموع الفتاوى (١١/ ٣٣٩). وانظر (١٩/ ٧٢) منها.

- وقال أيضاً: «الخوارج لا يتمسكون من السنة إلا بما فسر مجملها دون ما خالف ظاهر القرآن عندهم، فلا يرجعون الزاني، ولا يرون للسرقة نصاباً، وحينئذٍ فقد يقولون: ليس في القرآن قتل المرتد». مجموع الفتاوى (١٣/ ٤٨).

وانظر (٢٠/ ١٦٦) منها، ومنهاج السنة النبوية (٤/ ١٧٨)، والطرق الحكمية (١/ ١٨٨).

كما فعلوا في تكذيبهم لحُكم الرّجَم، زاعمين أنّ الزاني المحصن يُجلد ولا يُرجم!

وكما صنعوا في زعمهم أنّ السارق تُقطع يده في القليل والكثير! غير عابئين بما جاء من تقييد ذلك في السنة.

وكما كفّروا المسلمين بالذنوب والسيئات! واستحلّوا دماءهم وأموالهم! وجعلوا دار المسلمين دار حرب، ودارهم دار إيمان! إلى غير ذلك من البدع المنكرة.

٧٦ - ومن أعداء السنة: **الرافضة**، الذين ردّوا السنة كلّها أو أكثرها؛ طعنًا منهم في نقلتها من الصحابة فمن بعدهم!!^(١).

٧٧ - ومنهم: **التكلمون**، الذين قدّموا العقل على النقل^(٢)، ولم يعبأوا شيئاً بأحاديث الأحاد في العقائد^(٣)، مع زعمهم أنّ أهل الحديث أهل تقليد، ليسوا أهل نظر واستدلال! ^(٤).

(١) انظر الردّ عليهم في مفتاح الجنة للسيوطي (ص/ ١٥) فما بعد، والأضواء السنية للأشقر (ص/ ٢٢ - ٣٣).

وقد تقدّم معنا في الفصل الرابع نقل أقوال العلماء في ذلك، ومنه قول الإمام مالك فيهم: «إنما هؤلاء أقوامٌ أرادوا القدح في النبي ﷺ فلم يمكنهم ذلك، فقدحوا في أصحابه حتى يقال: رجلٌ سوء، ولو كان رجلاً صالحاً لكان أصحابه صالحين!». (٢) قال شيخ الإسلام ابن تيمية: «والعجب أنّ من هؤلاء من يُصرّح بأن عقله إذا عارضه الحديث - لا سيما في أخبار الصفات - حمل الحديث على عقله وصرّح بتقديمه على الحديث وجعل عقله ميزاناً للحديث!

فليت شعري هل عقله هذا كان مصرّحاً بتقديمه في الشريعة المحمدية فيكون من السبيل المأمور باتباعه، أم هو عقل مبتدع جاهل ضالّ حائر خارج عن السبيل؟! فلا حول ولا قوة إلا بالله». نقض المنطق (ص/ ٤٩). وانظر مجموع الفتاوى (٤/ ٥٧). (٣) تقدّم الكلام على هذا في الفصل الرابع.

(٤) قال شيخ الإسلام ابن تيمية: «من العجب أنّ أهل الكلام يزعمون أنّ أهل الحديث والسنة أهل تقليد، ليسوا أهل نظر واستدلال! وأنهم ينكرون حجّة العقل. وربما =

٧٨ - ومنهم: **الصُّوفِيَّةُ**، أعداء السنن، الذين قَدَّموا الذوقَ المذموم، والوجدَ الموهوم، والكشفَ المزعوم، على الوحي المعصوم! ^(١).
حتى قال قائلهم: «إذا رأيت الصوفيَّ يشتغل بـ (أخبرنا) و (حدثنا) فاغسل يدك منه!» ^(٢).

= حكي إنكارُ النظر عن بعض أئمة السنة، وهذا مما يُنكرونه عليهم.
فيقال لهم: ليس هذا بحق؛ فإنَّ أهلَّ السنة والحديث لا ينكرون ما جاء به القرآن، هذا أصلٌ متفقٌ عليه بينهم. والله قد أمر بالنظر والاعتبار والتفكير والتدبر في غير آية، ولا يُعرفُ عن أحدٍ من سلف الأمة ولا أئمة السنة وعلمائها أنه أنكر ذلك، بل كلُّهم متفقون على الأمر بما جاءت به الشريعة من النظر والتفكير والاعتبار والتدبر وغير ذلك، ولكن وقع اشتراكٌ في لفظ «النظر والاستدلال» ولفظ «الكلام»، فإنهم أنكروا ما ابتدعه المتكلمون من باطل نظرهم وكلامهم واستدلَّاهم، فاعتقدوا أنَّ إنكارَ هذا مستلزمٌ لإنكار جنس النظر والاستدلال». نقض المنطق (ص/ ٤٧). وانظر مجموع الفتاوى (٤/ ٥٥).

(١) **قال شيخ الإسلام:** «مَن عارض كتابَ الله وجادل فيه بما يسمِّيه معقولاتٍ وبراهينٍ وأقيسةً، أو ما يسمِّيه مكاشفاتٍ ومواجيدَ وأذواق، من غير أن يأتي على ما يقوله بكتابٍ منزَّلٍ، فقد جادل في آيات الله بغير سلطان.
هذه حالُ الكفار الذين قال فيهم: ﴿مَا يَجْدِلُ فِي آيَاتِ اللَّهِ إِلَّا الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ [غافر: ٤]، فهذه حال من يجادل في آيات الله مطلقاً. ومن المعلوم أن الذي يجادل في جميع آيات الله لا يجادل بسلطان». الاستقامة (١/ ٢٢).

- **وقال ابن القيم:** «عَظُمَتْ وصيةُ القوم بالعلم، وحذَّروا من السلوك بلا علم، وأمروا بهجر مَن هجر العلم وأعرض عنه، وعدم القبول منه، لمعرفة ما أمره، وسوء عاقبته في سيره.

وعامةُ من ترندق من السالكين فلاعراضه عن دواعي العلم، وسيره على جادة الذوق والوجد، ذاهبةً به الطريقُ كلَّ مذهب، فهذا فتنةٌ والفتنةُ به شديدةٌ». مدارج السالكين (١/ ١٧٨).

وقد تقدَّمت الإشارةُ إلى شيءٍ من حالهم في الفصل الرابع.
(٢) **قاله أبو يزيد البسطامي.** انظر مدارج السالكين (٢/ ٤٦٨)، وبصائر ذوي التمييز للفيروز آبادي (٤/ ٩٠).

وقال آخر: «أخذتُم عِلْمَكُم مِّتًا عن مِّتٍّ، وأخذنا عِلْمَنَا عن الحيِّ الذي لا يموت ! حدّثني قلبي عن ربي ! وأنتم تقولون: حدّثني فلان، وأين هو؟ قالوا: مات، عن فلانٍ وأين هو؟ قالوا: مات» ^(١).

وقيل لثالث: ألا ترحلُ حتى تسمعَ من عبد الرزّاق؟ ^(٢)، فقال: «ما يصنعُ بالسّماعِ من عبد الرزّاق، مَنْ يَسْمَعُ مِنَ الْمَلِكِ الْخَلَّاقِ؟» ^(٣).

(١) قاله أبو يزيد البسطامي أيضاً. كما في الفتوحات المكية لابن عربي (١/ ٣٦٥).
وانظر مجموع الفتاوى (١٣ / ٢١٨)، والرسائل والمسائل لابن تيمية (٤ - ٥ / ٢٦٥)، والكشف المبدي للفقهاء (ص / ١٠٢)، وغاية الأمان في الرد على النبهاني للألوسي (٢ / ٤٤١).
(٢) هو عبد الرزّاق بن همام الصنعاني (ت ٢١١ هـ) صاحبُ «المصنّف»، وأحدُ أشهر المحدثين في عصره.
(٣) مدارج السالكين (٢ / ٤٣٨)، وإغاثة اللهفان (١ / ١٢٣)، وبصائر ذوي التمييز للفيروز آبادي (٤ / ٩٠).
- **وينسبُ للجنيّد:** «ما أخذنا التصوفَ عن القليل والقال !!». طبقات السلمي (ص / ١٥٨).

يعني: عن فلان: قال: حدّثنا فلان، قال: حدّثنا فلان
- **وقال أيضاً:** «أحبُّ للمبتدئ ألا يشغل قلبه بهذه الثلاث، وإلا تغيّرت حاله: التكبُّب، وطلب الحديث، والتزوُّج ! وأحبُّ للصوفي أن لا يقرأ ولا يكتب لأنه أجمع لهم !!». قوت القلوب لأبي طالب المكي (٣ / ١٣٥).
- **وقال أبو سليمان الداراني:** «إذا طلب الرجل الحديث، أو سافر في طلب المعاش، أو تزوج فقد ركن إلى الدنيا !! الفتوحات المكية (١ / ٣٧).
- **وقال ابن باكويه:** نظر أبو عبد الله بن خفيف يوماً إلى ابن أمّ مكتوم وجماعة من أصحابه يكتبون شيئاً، فقال: ما هذا؟ قالوا: نكتب كذا وكذا. قال: اشتغلوا بتعلّم شيء ولا يغرنكم كلام الصوفية؛ فإني كنتُ أُحِبُّ مَحَبَّرِي في جيب مِرْقَعَتِي، والورق في حُجْزَة سراويلي، وأذهبُ خُفِيَّةً إلى أهل العلم، فإذا علموا بي خاصموني، وقالوا: لا تُفلح ! ثم احتاجوا إليّ !». تاريخ الإسلام (٢٦ / ٥١٠).
- **وقال ابن عربي:** «علماء الرُّسُوم - يعني أهل الشريعة - يأخذون خلفاء عن سلفٍ إلى يوم القيامة، فيبعُدُ النسبُ، والأولياء يأخذون عن الله، ألقاه في صدورهم =

= من لدنه؛ رحمة منه، وعناية سبقت لهم عند ربهم !!». الكواكب الدرية للمناوي (ص/٢٤٦).

- قال شيخ الإسلام ابن تيمية متعقباً كلامه: «صاحب «الفصوص» (ابن عربي) وأمثاله بنوا الأمر على أن الولي يأخذ عن الله بلا واسطة، والنبى يأخذ بواسطة الملك، فلهذا صار خاتم الأولياء أفضل عندهم من هذه الجهة! وهذا باطل وكذب؛ فإن الولي لا يأخذ عن الله إلا بواسطة الرسول إليه، وإذا كان محدثاً قد ألقى إليه شيء، وجب عليه أن يزنه بما جاء به الرسول من الكتاب والسنة». مجموع الفتاوى (٢/ ٢٢٨).

- وقال أبو الوفاء ابن عقيل في نقد أقوالهم: «المتكلمون عندي خير من الصوفية؛ لأن المتكلمين قد يزيلون الشك، والصوفية يوهمون التشبيه، فأكثر كلامهم يشير إلى إسقاط السفارة والنبوات، فاذا قالوا عن أصحاب الحديث: «أخذوا علمهم ميتاً عن ميت» فقد طعنوا في النبوات، وعولوا على الواقع، ومتى أزرى على طريق سقط الأخذ به. ومن قال: «حدثني قلبي عن ربي»، فقد صرح أنه غني عن الرسول، ومن صرح بذلك فقد كفر، فهذه كلمة مدسوسة في الشريعة، تحتها هذه الزندقة. ومن رأيناه يُزري على النقل علمنا أنه قد عطل أمر الشرع. وما يؤمن هذا القائل: «حدثني قلبي عن ربي» أن يكون ذلك من إلقاء الشياطين، فقد قال الله ﷻ: ﴿وَإِنَّ الشَّيَاطِينَ لَيُوحُونَ إِلَىٰ أَوْلِيَائِهِمْ﴾ [الأنعام: ١٢١]، وهذا هو الظاهر؛ لأنه ترك الدليل المعصوم، وعول على ما يلقي في قلبه الذي لم يثبت حراسته من الوسوس. «تلبس إبليس لابن الجوزي (ص: ٣٣٠).

- وقال شيخ الإسلام ابن تيمية: «ما على الشريعة أضر من المتكلمين والمتصوفين. هؤلاء يفسدون العقول بتوهمات شبهات العقول، وهؤلاء يفسدون الأعمال ويهدمون قوانين الأديان. يحبون البطالات، والاجتماع على اللذات، وسماع الأصوات المشوشات للمعايش والطاعات! وأولئك يجرون الشباب والأحداث على البحث وكثرة السؤال والاعتراضات، وتتبع الشرع بالمناقضات!». درء تعارض العقل والنقل (٨/ ٦٥).

- وقال ابن القيم: «عامّة من ترندق من السالكين فلا عراضه عن دواعي العلم، وسيره على جادة الذوق والوجد، ذاهبةً به الطريق كل مذهب، فهذا فتنة والفتنة به شديدة». مدارج السالكين (١/ ١٧٨).

٧٩ - ومنهم: **أصحاب الرأي**: الذين أعيتهُم الأحاديثُ أن يحفظوها، فقاَسُوا الأمورَ بآرائهم، فضَلُّوا وأضَلُّوا^(١).

= **وقال ابن حجر**: قال بعضُ الجُهلة من أهل التجلّي والرياضة: القلبُ إذا كان محفوظاً مع الله كانت خِواطِرُه معصومةً من الخطأ! وتعقب ذلك أهل التحقيق من أهل الطريق فقالوا: لا يُلْتَفَتُ إلى شيءٍ من ذلك إلا إذا وافق الكتاب والسنة، والعصمةُ إنما هي للأنبياء، ومَن عداهم فقد يخطئ، فقد كان عمرُ رضي الله عنه رأسَ الملهمين ومع ذلك فكان ربما رأى الرأيَ فيخبره بعضُ الصحابة بخلافه فيرجع إليه ويترك رأيه. فَمَن ظن أنه يكتفي بما يقع في خاطره عما جاء به الرسول عليه الصلاة والسلام فقد ارتكب أعظم الخطأ، وأما مَن بالغ منهم فقال: «حدثني قلبي عن ربي» فإنه أشدُّ خطأ؛ فإنه لا يأمن أن يكون قلبُه إنما حدثه عن الشيطان والله المستعان. فتح الباري (١١ / ٣٤٥) بتصرف يسير. وانظر قَطْرَ الولي على حديث الولي للشوكاني (ص / ٤٣١) وحجّة النبي للألباني (ص: ٥٣).

إيقاظ: قال محمد بن إبراهيم: رأيت الجنيدَ في النوم. فقلت: ما فعل الله بك؟ فقال: «طاحت تلك الإشارات، وغابت تلك العبارات! وفيت تلك العلوم، ونفدت تلك الرسوم! وما نفعنا إلا ركعاتٍ كنا نركعها في الأسحار». مدارج السالكين (٣ / ١١٧).

وقال الجنيد أيضاً: «الطرقُ كُلُّها مسدودةٌ على الخلق، إلا من اقتفى أثر الرسول ﷺ، وتابع سنته، ولزم طريقته. فإن طرق الخيرات كلها مفتوحة عليه». المصدر نفسه.

(١) **عن عمرو بن حريث، عن عمر س، قال**: «إياكم وأصحاب الرأي؛ فإنهم أعداءُ السنن، أعيتهُم الأحاديثُ أن يحفظوها فقالوا بالرأي، فضَلُّوا وأضَلُّوا». شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة (١ / ١٢٣).

وقد كثر تحذيرُ السلف من هذه الطائفة؛ لعظيم بلواها:

- **قال عبد الله بن مسعود رضي الله عنه**: «إياكم وأرأيت وأرأيت؟ فإنما هلك من كان قبلكم بأرأيت وأرأيت؟ ولا تقيسوا شيئاً بشيءٍ فتزلَّ قدمٌ بعد ثبوتها، وإذا سُئِلَ أحدُكم عما لا يعلم فليقل: لا أعلم؛ فإنه ثلثُ العلم». أخرجه الطبراني في المعجم الكبير (٩ / ١٠٥) رقم (٨٥٥٠)، والمهروي في ذم الكلام وأهله (٢ / ١٢٧).

- **وقال أيضاً**: «ليس عامٌ إلا الذي بعده شرٌّ منه، ولا عامٌ خيرٌ من عام، ولا أمةٌ خيرٌ من أمة، ولكن ذهابُ خياركم وعلمائكم، ويحدث قومٌ يقيسون الأمورَ برأيهم =

=فينهدم الإسلام ويتسلم». أخرجه الطبراني في المعجم الكبير (٩ / ١٠٥) رقم (٨٥٥١)،
والهروي في ذم الكلام وأهله (٢ / ١٢٩).

- **وقال أيضاً:** «إنكم في زمانٍ العمل فيه خيرٌ من الرأي، وسيأتي زمانُ الرأي فيه
خيرٌ من العمل» يعني بالسنة. الإبانة الكبرى (١ / ٣٣٤).

- **وقال مالك بن مغول:** **قال لي الشعبي:** «ما حدثوك هؤلاء عن رسول الله ﷺ فخذُ
به، وما قالوه برأيهم، فألقه في الحشّ!». أخرجه الدارمي في السنن (١ / ٢٨٤)، وابن
قتيبة في تأويل مختلف الحديث (ص: ١١٠).

- **وقال أيضاً:** «إنما الرأي بمنزلة الميتة إذا احتجّت إليها أكلتها». شرح السنة للبغوي
(١ / ٢١٦).

- **وقال أيضاً:** «إنما هلك من كان قبلكم حين تشعبت بهم السبل وحادوا عن
الطريق، فتركوا الآثار وقالوا في الدين برأيهم فضلوا وأضلوا». جامع بيان العلم
وفضله (٢ / ١٠٥٠).

- **وقال أيضاً:** «لو أدرك هؤلاء الأرائيون النبي ﷺ لنزل القرآن كله يسألونك
يسألونك!». الإبانة الكبرى (١ / ٤١٩).

- **وقال زُفَر بن الهذيل:** «إنما نأخذ بالرأي ما لم نجد الأثر، فإذا جاء الأثر تركنا
الرأي وأخذنا الأثر». إعلام الموقعين (٢ / ٢٨٣).

- **وقال الإمام الشافعي:** «حديثُ النبي ﷺ مستغنٌ بنفسه، وإن كان يُروى عمّن دون
رسول الله حديثٌ يخالفه لم ألتفت إلى ما خالفه، وحديثُ رسول الله أولى أن يؤخذ به».
الأم (٨ / ٥١٤).

- **وقال عبدُ الله بنُ أحمد بن حنبل:** قلتُ لأبي: رجلٌ وقعت له مسألةٌ، وفي البلدة
رجلٌ من أهل الحديث فيه ضعفٌ وفقيةٌ من أهل الرأي، أيهما يسأل؟ قال: «لا
يسأل أهل الرأي، ضعيفُ الحديث خيرٌ من قويِّ الرأي». ذم الكلام وأهله للهروي
(٢ / ٢٦٣).

- **وقال حربُ بنُ إسماعيل الكرماني:** قيل لأحمد بن حنبل: رجلٌ نزلت به مسألة فلم
يحد من يسأله، أيسأل أهل الرأي؟ قال: «لا يسأل أهل الرأي عن شيءٍ البتة».
مسائل حرب - كما في كتاب السنة - (ص: ٣٢٦)، وذم الكلام وأهله (٢ / ٣١٤).

- **وقال محمد بنُ ياسين بن بشر بن أبي طاهر البلدي:** سألتُ أبا عبد الله (أحمد ابن
حنبل) عن النظر في الرأي، فقال: عليك بالسنة، فقلتُ له: يا أبا عبد الله، صاحبُ =

٨٠ - ومنهم : **قومٌ نبذوا السنة بالكلية**، وهم مع ذلك يدعون التمسك بالقرآن !

٨١ - وما علم هؤلاء أن السنة والقرآن صنوان لا يفترقان ^(١) .
بل إن السنة كلها تندرج تحت آية واحدة من كتاب الله، هي قوله تعالى :
﴿ وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً مِّنَ رَبِّكَ فَاتَّقِ اللَّهَ لَعَلَّكَ تُتَّقَىٰ » (٢) .

وفي هؤلاء يقول عبد الله بن مسعود رضي الله عنه : « ستجدون قوماً يدعونكم إلى

= حديث ينظر في الرأي إنما يريد أن يعرف رأي من خالفه، فقال: عليك بالسنة .
طبقات الحنابلة (١ / ٣٢٧) ، والمقصد الأرشد لابن مفلح (٢ / ٥٣٥) .

- وقال أبو داود : سمعتُ أحمدَ ذكر الحيل من أمر أصحاب الرأي، فقال: يحتالون لنقض سنن رسول الله ﷺ ! مسائل الإمام أحمد (ص: ٢٧٦) ، وإبطال الحيل لابن بطة (ص: ٥٤) .

- وقد أفرد الإمام أبو داود في مسائل الإمام أحمد (ص: ٢٧٥) باباً في التحذير من الرأي وأهله .

ومثله ابن قتيبة، فقد أفرد في كتابه «تأويل مختلف الحديث» (ص: ١٠٢) فصلاً حسناً في الرد على أصحاب الرأي .

- كما ذكر الشاطبي في الموافقات (٥ / ٣٩٠) عشرة مواضع يكره السؤال فيها، منها قوله : « والسابع : أن يظهر من السؤال معارضة الكتاب والسنة بالرأي » .

وانظر ذم الكلام وأهله للهروي (٢ / ١٧٥) ، والمدخل إلى السنن الكبرى للبيهقي (ص / ١٠٤) .

(١) قال الشاطبي : « الاقتصار على الكتاب رأي قوم لا خلاق لهم، خارجين عن السنة؛ إذ عولوا على ما بنيت عليه من أن الكتاب فيه بيان كل شيء، فاطرحوا أحكام السنة، فأدأهم ذلك إلى الانحلال عن الجماعة، وتأويل القرآن على غير ما أنزل الله » .
الموافقات (٤ / ٣٢٥ - ٢٣٦) .

وقد سبق أن ذكرنا في الفصل العاشر حديث أبي هريرة في تلازم الكتاب والسنة وعدم افتراقهما إلى يوم القيامة .

(٢) سورة الحشر: آية (٧) .

وقد تقدم بيان ذلك في الفصل الرابع .

كتاب الله، وقد نبذوه وراء ظهورهم، فعليكم بالعلم، وإياكم والتبذع والتنطع والتعمق، وعليكم بالعتيق»^(١).

وقال أبو الدرداء رضي الله عنه: «إنَّ مِمَّا أَخْشَى عَلَيْكُمْ زَلَّةَ الْعَالَمِ، وَجَدَالَ الْمُنَافِقِ بِالْقُرْآنِ، وَالْقُرْآنُ حَقٌّ، وَعَلَى الْقُرْآنِ مَنَارٌ كَأَعْلَامِ الطَّرِيقِ»^(٢).

وقال أيوبُ السَّخْتْيَانِي: «إِذَا حَدَّثْتَ الرَّجُلَ بِالسُّنَّةِ فَقَالَ: دَعْنَا مِنْ هَذَا حُسْبُنَا الْقُرْآنَ! فَاعْلَمْ أَنَّهُ ضَالٌّ»^(٣).

(١) أخرجه معمر بن راشد في الجامع - المطبوع مع المصنف - (١١ / ٢٥٢)، والدارمي في السنن (١ / ٢٥١)، وابن وضاح في البدع (١ / ٥٩)، والمروزي في السنة (ص / ٣٠)، والهروي في ذم الكلام وأهله (٤ / ٢٣)، والطبراني في المعجم الكبير (٩ / ١٧٠)، وابن بطة في الإبانة الكبرى (١ / ٣٣٢)، واللالكائي في شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة (١ / ٩٧)، والبيهقي في المدخل إلى السنن الكبرى (ص / ٢٧٢)، والخطيب في الفقيه والمتفقه (١ / ١٦٧)، وابن عبد البر في جامع بيان العلم وفضله (٢ / ١٢٠٢) بألفاظ متقاربة.

قال البيهقي: «هذا مرسلٌ، ورؤي موصولاً من طريق الشاميين». ثم أسنده من طريق العباس بن سالم اللخمي، عن ربيعة بن يزيد، عن أبي إدريس الخولاني عن ابن مسعود.

ومراؤه بالعلم: السنة والاتباع.

(٢) أخرجه أبو نعيم في حلية الأولياء (١ / ٢١٩)، وابن عبد البر في جامع بيان العلم (٢ / ٩٨٠).

(٣) أخرجه ابنُ سعد في الطبقات الكبرى (٧ / ١٨٤)، والهروي في ذم الكلام وأهله (٢ / ١٤٣)، والحاكم في معرفة علوم الحديث (ص / ٦٥)، والخطيب في الكفاية (ص / ١٦)، والأصبهاني في الحجة في بيان المحجة (٢ / ٥٣١) وسنده صحيح.

- ويروى مثله عن أبي قلابة.

- **قال الذهبي معلقاً على كلامه:** «قلتُ: وإذا رأيتَ المتكلمَ يقول: دعنا من الكتاب والسنة، وهات ما دلَّ عليه العقل! فاعلم أنه أبو جهل. وإذا رأيتَ العارفَ يقول: دعنا من الكتاب والسنة والعقل، وهات ما دلَّ عليه الذوقُ والوجدُ! فاعلم أنه شرٌّ من إبليس، وأنه ذو اتحادٍ وتلبيس». تاريخ الإسلام (٧ / ٢٩٨).

- ٨٢ - ومنهم : **المُستشرقون** ^(١) : الذين يُشكِّكون في صحّة السنة، وفي طُرُق وُصُولها إلينا، ويزعمون أن أكثرها إنما هو نتيجة للتطوّر الديني والاجتماعي والسياسي في القرون الثلاثة الأولى !! ^(٢).
- ٨٣ - وقد تابِعهم على هذا النهج الخاطيء بعض المتسبين للملّة ! ^(٣) ، نعوذُ بالله من الفتن المُضِلّة .

= **وقال في سير أعلام النبلاء (٤ / ٤٧٢) :** « قلت أنا: وإذا رأيت المتكلم المبتدع يقول: دُعنا من الكتاب والأحاديث الأحاد وهات العقل ! فاعلم أنه أبو جهل. وإذا رأيت السالك التوحيدي يقول: دُعنا من النقل ومن العقل وهات الذوق والوجد ! فاعلم أنه إبليس قد ظهر بصورة بشر، أو قد حلّ فيه، فإن جُبنت منه، فاهرب، وإلا فاصرعه، وابرّك على صدره، واقرأ عليه آية الكرسي، واخنقه ! ».

وانظر حجة النبي للألباني (ص: ٥٣).

- **وقال البرهاري :** « إذا سمعت الرجل تأتيه بالأثر فلا يريده ويريد القرآن، فلا تشك أنه رجل قد احتوى على الزندقة، فقم من عنده ودعه ». شرح السنة (ص: ٥٤).

(١) **المستشرقون:** هم طائفة من الدارسين الغربيين، من أهل الكتاب والملاحدة، تخصصوا في دراسة الشريعة الإسلامية، واللغة العربية، والفنون والآداب الشرقية، واهتموا بقضايا العالم العربي والإسلامي، وخرّجوا بنظريات خطيرة في الفكر والمنهج، فيها الكثير من المغالطات، الغرض منها - في الغالب - خدمة القوى الاستعمارية الغربية، وإرساليات التنصير؛ لمحاربة الإسلام، والتشكيك في ثوابته، حيث إن معظمهم يعمل لصالح دوائر الاستخبارات الغربية.

انظر : الاستشراق والمستشرقون لمصطفى السباعي، وأجنحة المكر الثلاثة للميداني (ص: ٥٠)، والدراسات العربية الإسلامية في أوروبا لميشال جحا (١ / ٨٢)، وماذا خسر العالم بانحطاط المسلمين للندوي (ص / ٢٣٧)، والمستشرقون ومشكلات الحضارة لعفاف صبرة (ص / ٩)، والفكر الإسلامي وصلته بالاستعمار الغربي لمحمد البهي (ص / ٢٢٠)، والاستشراق أهدافه ووسائله لمحمد فتح الله الزيايدي (ص / ١٦).

(٢) انظر الأضواء السنّية (ص: ٣٤ - ٣٥) للأشقر، وموقف أصحاب الأهواء والفرق من السنة ورواتها لمحمد مطر الزهراني (ص: ٤٣)، والسنة النبوية في كتابات أعداء الإسلام لعبد الشربيني (١ / ١٤٠).

(٣) **من أمثال :** توفيق صدقي، وأحمد أمين، وإسماعيل أدهم، ومحمود أبو ريّة، وغيرهم.

٨٤ - وغالبُ أهل الأهواء يَرونَ أن الرسول ﷺ لو قال بخلاف مقالاتهم ما اتَّبَعوه! ^(١)، كما يُحكى عن عمرو بن عُبيد المعتزلي أنه قال في حديث: **(الصادق المصدوق)** ^(٢):

(١) قال ابنُ تيمية: «أهل البدع يخالفون السنة الظاهرة المعلومة. والخوارج جَوَّزوا على الرسول نفسه أن يَجُوزَ ويضِلَّ في سنته! ولم يُوجبوا طاعته ومتابعته! وإنما صدَّقوه فيما بلغه من القرآن دون ما شرَّعه من السنة التي تُخالف - بزعمهم - ظاهر القرآن! وغالبُ أهل البدع غير الخوارج يتابعونهم في الحقيقة على هذا؛ فإنهم يرون أن الرسول لو قال بخلاف مقالاتهم لما اتَّبَعوه، كما يُحكى عن عمرو بن عبيد في حديث (الصادق المصدوق)». مجموع الفتاوى (١٩ / ٧٢ - ٧٣).

(٢) حديث الصادق المصدوق هو: ما أخرجه البخاري في صحيحه (٤ / ١١١) رقم (٣٢٠٨)، ومسلم في صحيحه (٤ / ٢٠٣٦) رقم (٢٦٤٣) من طريق عن الأعمش، عن زيد بن وهب، عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه، قال: حَدَّثَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وهو الصادق المصدوق قال: «إِنَّ أَحَدَكُمْ يُجْمَعُ خَلْقُهُ فِي بَطْنِ أُمِّهِ أَرْبَعِينَ يَوْمًا، ثُمَّ يَكُونُ عِلْقَةً مِثْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ يَكُونُ مُضْغَةً مِثْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ يَبْعَثُ اللَّهُ مَلَكًا، فَيُؤَمِّرُ بِأَرْبَعِ كَلِمَاتٍ، وَيُقَالُ لَهُ: اكْتُبْ عَمَلَهُ وَرِزْقَهُ وَأَجَلَهُ وَشَقِيٍّ أَوْ سَعِيدٍ، ثُمَّ يُنْفَخُ فِيهِ الرُّوحُ، فَإِنَّ الرَّجُلَ مِنْكُمْ لَيَعْمَلُ حَتَّى مَا يَكُونُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْجَنَّةِ إِلَّا ذِرَاعٌ، فَيَسْقُ عَلَيْهِ كِتَابُهُ، فَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ. وَيَعْمَلُ حَتَّى مَا يَكُونُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ النَّارِ إِلَّا ذِرَاعٌ، فَيَسْقُبُ عَلَيْهِ الْكِتَابَ، فَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ» واللفظ للبخاري.

ومعنى (الصادق المصدوق): أي الصادق في قوله، المصدوق فيما يأتيه من الوحي.

- **قال ابن تيمية:** «حديث (الصادق المصدوق) من الأحاديث المستفيضة التي تلقاها أهل العلم بالقبول، وأجمعوا على تصديقها». مجموعة الرسائل والمسائل (٤ / ٢١).

- ولأهمية هذا الحديث نصَّ عليه الأئمة في عقائدهم.

فمن ذلك قول الإمام أحمد بن حنبل: «من السنة اللازمة التي من ترك منها خصلَةً لم يقبلها ويؤمن بها لم يكن من أهلها: الإيمان بالقدر خيره وشره، والتصديق بالأحاديث فيه، والإيمان بها، لا يقال: لِمَ؟ ولا كيف؟ إنما هو التصديق والإيمان بها، ومن لم يعرف تفسير الحديث وبلغه عقله، فقد كُفِيَ ذلك وأُحْكِمَ له، فعليه الإيمان به والتسليم، مثل حديث (الصادق المصدوق)». أصول السنة (ص / ١٧). وانظر طبقات الحنابلة (١ / ٢٤١).

« لو سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقولُه، لرددتُه !! » ^(١) .

وكما قال صنوؤه في الجهل ^(٢) في (حديث الذبابة) ^(٣) : « أَخَذُ فِيهِ بَرَأْيِ

(١) قال معاذُ بنُ معاذٍ العنبري : سمعتُ عمرو بنَ عُبيدٍ يقول، وذَكَرَ حديثَ (الصادق المصدوق) ، فقال: «لو سمعتُ الأعمش يقول هذا لكذبته ! ولو سمعته من زيد ابن وهب لما صدقته، أو قال: لما أحببته ! ولو سمعتُ ابنَ مسعودٍ يقول ما قبلته ! ولو سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول هذا لرددته !! ولو سمعتُ الله يقولُه، لقلتُ له: ليس على هذا أخذتُ ميثاقنا !!! ». انظر تاريخ بغداد (١٢ / ١٦٩) ، وتهذيب الكمال (٢٢ / ١٢٩) ، وتاريخ الإسلام (٩ / ٢٣٨) ، وسير أعلام النبلاء (٦ / ١٠٤) .

- ونحوه ما جاء في شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة (٤ / ٥٩٢) رقم (١٠٤٤) : قال ابن قتيبة في كتاب «مختلف الحديث» : حُكي عن أبي الهذيل العلاف أنه لما رُوي له عن عبد الله بن مسعود هذا الحديث، فقال: كَذَبَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ !!

وَكَذَبَ أَبُو الْهَذِيلِ الْكَافِرُ الْجَاهِدُ، لعنه الله .

قلتُ : لم أجده في كتاب «تأويل مختلف الحديث» ولا في غيره من كتب ابن قتيبة، فلعلّه ساقطٌ من النسخة التي اعتمدَ عليها في تحقيق الكتاب، والله أعلم .

لطيفة : جاء في شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة (٤ / ٥٩١) : « أخبرنا عبد الرحمن بن أحمد القزويني، قال: ثنا علي بن أحمد بن محمد المعروف بباليه القزويني، قال: ثنا أبو علي الحسن بن علي بن نصر وهو الطوسي، قال: ثنا محمد ابن يزيد الأسفاطي البصري محدث البصرة، قال: « رأيتُ النبي ﷺ في النوم فقلت: يا رسول الله حَدَّثْتُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ حَيْثُ يَقُولُ: « حَدَّثَنِي الصَّادِقُ الْمَصْدُوقُ - » - أَعْنِي حَدِيثَ الْقَدَرِ - فقال: نعم، إي والله الذي لا إله إلا هو حَدَّثْتُ بِهِ. رَجِمَ اللَّهُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَسْعُودٍ حَيْثُ حَدَّثَ بِهِ، وَرَجِمَ اللَّهُ زَيْدَ بْنَ وَهَبٍ حَيْثُ حَدَّثَ بِهِ، وَرَجِمَ اللَّهُ الْأَعْمَشَ حَيْثُ حَدَّثَ بِهِ، وَرَجِمَ اللَّهُ مَنْ حَدَّثَ بِهِ قَبْلَ الْأَعْمَشِ، وَرَجِمَ اللَّهُ مَنْ حَدَّثَ بِهِ بَعْدَ الْأَعْمَشِ ». وبنحوه في شعب الإيمان للبيهقي (١ / ٣٦٢) رقم (١٨٥) .

(٢) هو الدكتور: حسن بن عبد الله الترابي !!

(٣) حديثُ الذبابة : هو ما أخرجه البخاري في صحيحه (٤ / ١٣٠) رقم (٣٣٢٠) بسنده عن أبي هريرة ؓ قال : قال النبي ﷺ : « إِذَا وَقَعَ الذَّبَابُ فِي شَرَابٍ أَحَدِكُمْ فَلْيَغْمِسْهُ، ثُمَّ لِيَنْزِعْهُ، فَإِنَّ فِي إِحْدَى جَنَاحَيْهِ دَاءٌ، وَالْأُخْرَى شِفَاءٌ » .

الطبيب الكافر ! ولا آخذُ بقول رسول الله ﷺ !! ولا أسألُ عنه عالمُ الدين !»^(١) .

٨٥ - وإنما يدفعون عن أنفسهم تهمةَ معاداة السنة، إمّا برّد النقل تارةً، وإمّا بتأويل المنقول تارةً أخرى، وإلا فهم ليسوا متّبعين للرسول ﷺ حقيقةً، ولا مؤتمّنين بأنوار السنة التي جاء بها^(٢) .

٨٦ - وهذا تشركٌ فيه البدعُ المخالفةُ للسنة كلّها، فقائلُها لا بدّ أن يُثبت ما نفّته السنة أو ينفي ما أثبتته. ويُحسّن ما قبّحته السنة أو يقبّح ما حسنته^(٣) .



- (١) مناقشة هادئة لبعض أفكار الدكتور التراي للأمين الحاج محمد أحمد (ص: ٩٥).
- قلت :** وهذا تكذيبٌ صريحٌ للرسول ﷺ ، واتهامٌ له بالكلام فيما لا يعنيه !! ولم يكتفِ هذا الدعيُّ بهذا، بل قال لمن راجعه في حديث الذبابة : اشوؤهُ وكُلوهُ !! نسأل الله السلامة والمعافة.
- (٢) **قال أبو القاسم الأصبهاني :** « مَنْ اتَّبَعَ قَوْلَ الرَّسُولِ ﷺ فَقَدْ اسْتَمْسَكَ بِمَا هُوَ الْحُجَّةُ قَطْعًا ، وَمَنْ احْتَجَّ بِالثَّابِتِ الْقَوِيِّ أَحْسَنُ حَالًا مِمَّنْ احْتَجَّ بِالْوَاهِي الضَّعِيفِ ، وَهَذَا اسْتِبَانُ الْإِتِّبَاعِ مِنْ غَيْرِهِ ، لِأَنَّ صَاحِبَ السَّنَةِ لَا يَتَّبِعُ إِلَّا مَا هُوَ الْأَقْوَى ، وَأَصْحَابُ الْأَهْوَاءِ وَصَاحِبُ الْهَوَى يَتَّبِعُ مَا يَهْوَى ». الحجة في بيان المحجة (٢/ ٤١٣).
- **وقال ابنُ تيمية عن أهل البدع :** « إنما يدفعون عن نفوسهم الحُجّة : إمّا برّد النقل ؛ وإمّا بتأويل المنقول . فيقطعون تارةً في الإسناد ، وتارةً في المتن . وإلا فهم ليسوا متّبعين ولا مؤتمّنين بحقيقة السنة التي جاء بها الرسول ، بل ولا بحقيقة القرآن ». مجموع الفتاوى (١٩/ ٧٣).
- (٣) **قال ابنُ تيمية :** « هذا الوصفُ تشركٌ فيه البدعُ المخالفةُ للسنة ، فقائلُها لا بدّ أن يُثبت ما نفّته السنة وينفي ما أثبتته السنة ، ويحسّن ما قبّحته السنة أو يقبّح ما حسنت السنة ! وإلا لم يكن بدعةً . وهذا القدرُ قد يقع من بعض أهل العلم خطأً في بعض المسائل ؛ لكنّ أهل البدع يخالفون السنة الظاهرة المعلومة ». مجموع الفتاوى (١٩/ ٧٢).

الفصل الثالث عشر: الردُّ على أعداء السنّة

٨٧ - الردُّ على أعداء السنّة واجبٌ على علماء الأُمّة، وهو من أعظم أنواع الجهاد في سبيل الله، والقائمُ به قائمٌ على ثَغْرَةٍ عظيمةٍ من ثُغُور الإسلام ^(١).
 ٨٨ - ولا تزال طائفةٌ من الأُمّة على الحقِّ ظاهرين، لا يضُرُّهم مَنْ خَذَلَهُمْ ولا مَنْ خَالَفَهُمْ، حتى يأتي أمرُ الله وهُمْ على ذلك ^(٢). يَنْفُونَ عن دين الله

(١) قال محمد بن يحيى الذهلي: سمعتُ يحيى بن يحيى (النيسابوري) يقول: «الذَّبُّ عن السنّة أفضلُ من الجهاد في سبيل الله». قال محمد: قلت ليحيى: الرجلُ ينفق ماله، ويتعب نفسه، ويجاهد؛ فهذا أفضلُ منه؟! قال: «نعم، بكثيرٍ». ذم الكلام وأهله (٤/ ٢٥٣). وانظر سير أعلام النبلاء (٥١٨/ ١٠).

- وقال أبو عبيد القاسم بن سلام: «المتَّبِع للسنّة كالقابض على الجمر، وهو اليوم عندي أفضل من ضرب السيف في سبيل الله عزَّ وجلَّ». تاريخ بغداد (١٢/ ٤٠٧)، وطبقات الحنابلة (١/ ٢٦٢)، وتاريخ دمشق (٤٩/ ٧٩)، وتاريخ الإسلام (١٦/ ٣٢٧)، وطبقات المفسرين للداوودي (٢/ ٤١).

- وقال عبدُ الله بنُ الزبير الحميدي: «والله لأنْ أغزو هؤلاء الذين يردُّون حديثَ رسول الله ﷺ أحبُّ إليَّ من أنْ أغزو عِدَّتَهُم من الأتراك». ذم الكلام وأهله (٢/ ١٥٧). وانظر سير أعلام النبلاء (١٠/ ٦١٩).

قلتُ: مراده بالأتراك: الكفرة؛ لأنهم كانوا كفّاراً في عصره. وفيهم - والله أعلم - وَرَدَ الحديثُ: «دَعُوا الْحُبْشَةَ مَا وَدَّعُواكُمْ، وَاتْرُكُوا التُّرْكَ مَا تَرَكُواكُمْ» أخرجه أبو داود في السنن (٤/ ١١٢) برقم (٤٣٠٢) وحسنه الألباني.

- وقال ابنُ تيمية: «الردُّ على أهل البدع مجاهدٌ، حتى كان يحيى بن يحيى يقول: «الذَّبُّ عن السنّة أفضلُ من الجهاد... والجهادُ عملٌ مشكورٌ لصاحبه في الظاهر لا محالة، وهو مع النية الحسنة مشكورٌ باطناً وظاهراً، ووجهُ شكره: نصره للسنّة والدين، فهكذا المنتصر للإسلام والسنّة يُشكر على ذلك من هذا الوجه» مجموع الفتاوى (٤/ ١٣).

(٢) هذا معنى حديثٍ أخرجه البخاري في صحيحه رقم (٣٦٤١)، ومسلم في صحيحه (٣/ ١٥٢٣).

تأويلَ الجاهلين، وانتحالَ المبطلين، وتحريفَ الغالين^(١). ويتعاهدون سنةَ رسول الله ﷺ ويذبّون عنها، ولولا هم لأهلكَ الناسَ أهلُ الأهواءِ والبدع^(٢).

٨٩ - وقد بيّن العلماءُ أنَّ السنةَ كفيلاً بالردِّ على هؤلاء الأعداءِ، ودَحْضِ

= قال القاضي عياض: «قال أحمد بن حنبل في هذه الطائفة: إن لم يكونوا أهل الحديث، فلا أدري مَنْ هم؟

وإنما أراد أهل السنة والجماعة، ومَن يعتقد مذهبَ أهل الحديث. وقال البخاري: هم أهل العلم». إكمال المعلم بفوائد مسلم (٦/ ٣٥٠). وانظر المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج للنووي (١٣/ ٦٦).

(١) هذا نصُّ حديثٍ أخرجه ابنُ وضاح في البدع (ص: ٢٥)، والآجري في الشريعة (١/ ٢٦٨)، وابن بطة في الإبانة الكبرى (١/ ١٩٨)، والبيهقي في سننه الكبير (١٠/ ٢٠٩) برقم (٢٠٩٧٢) و (٢٠٩٧٣). عن إبراهيم بن عبد الرحمن العذري، ولفظه: «يَرِثُ هَذَا الْعِلْمَ مِنْ كُلِّ خَلْفٍ عُدُوْلُهُ، يَنْفُونَ عَنْهُ تَأْوِيلَ الْجَاهِلِينَ، وَانْتِحَالَ الْمُبْطِلِينَ، وَتَحْرِيفَ الْغَالِينَ». وهو مرسلٌ.

لكنْ له شواهد من حديث عبد الله بن عمرو، وابن عمر، وأبي هريرة، وأبي الدرداء. فأما حديث عبد الله بن عمرو، فأخرجه البزار في «مسنده» (١٦/ ٢٤٧) برقم (٩٤٢٣). وأما حديث ابن عمر، فأخرجه تمام في فوائده (١/ ٣٥٠) برقم (٨٩٩). وأما حديث أبي هريرة، فأخرجه البزار في «مسنده» (١٦/ ٢٤٧) برقم (٩٤٢٣). وأما حديث أبي الدرداء، فأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٠/ ١٧) برقم (٣٨٨٤).

وقد صحّحه الألباني في مشكاة المصابيح (١/ ٨٢).

(٢) قال علي بن المديني في حديث «لا تزال طائفةٌ...»: «هم أهل الحديث، والذين يتعاهدون مذهبَ الرسول ﷺ ويذبّون عن العلم، ولولا هم، لأهلكَ الناسَ المعتزلةُ والرافضةُ والجهميةُ وأهلُ الإرجاء والرأي». أخرجه نصر المقدسي في الحجة على تارك المحجة كما في مفتاح الجنة في الاحتجاج بالسنة (ص: ٦٨).

ولفظه عند الخطيب في شرف أصحاب الحديث (ص: ١٠) والرحلة في طلب الحديث (ص: ٢٢٣): «هم أهل الحديث، والذين يتعاهدون مذاهبَ الرسول، ويذبّون عن العلم. ولولا هم، لم تجد عند المعتزلة والرافضة والجهمية وأهل الإرجاء والرأي شيئاً من السنن».

حَجَّجَهُمْ، وَكَشَفَ شُبُهَهُمْ.

فهذا عمرُ بنُ الخطاب رضي الله عنه يقول: «إنه سيأتي ناسٌ يجادلونكم بشبّهات القرآن، فخذوهم بالسنن؛ فإن أصحاب السنن أعلم بكتاب الله تعالى» ^(١).

وأوصى عليُّ بنُ أبي طالب بذلك ابنَ عباس رضي الله عنه حينما أرسله لمُحاجة الخوارج، فقال له: «أذهب إليهم فخاصمهم، وادعهم إلى الكتاب والسنة، ولا تحاجهم بالقرآن؛ فإنه ذو وُجوه، ولكن خاصمهم بالسنة. فقال ابنُ عباس: أيُّ أمير المؤمنين! فأنا أعلم بكتاب الله منهم، في بيوتنا نزل. فقال عليٌّ: صدقت، ولكن القرآن حمالٌ ذو وُجوه. تقول ويقولون، ولكن حاجهم بالسنن؛ فإنهم لن يجدوا عنها مَخِيصاً. فخرج ابنُ عباس إليهم وعليه حُلَّةٌ حَبْرَة. فحاجهم بالسنن فلم تَبَقْ بأيديهم حُجَّةٌ» ^(٢).

(١) أخرجه الدارمي في السنن (١/ ٣٣)، والآجري في الشريعة (١/ ٤١٩)، والأصبهاني في الحجة في بيان المحجة (٢/ ٣٢٠)، والكلاي في أحاديثه (مخطوط) رقم (١١)، وابن أبي زمنين في أصول السنة (ص/ ٥٠)، واللالكائي في شرح أصول اعتقاد أهل السنة (١/ ١٢٣)، وابن بطة في الإبانة (١/ ٢٥١)، والمستغفري في فضائل القرآن (١/ ٣١٨)، والخطيب في الفقيه والمتفقه (١/ ٥٦٠)، وابن عبد البر في جامع بيان العلم (٢/ ١٢٣)، وابن حزم في الإحكام (٢/ ٢٦٧)، والهروي في ذم الكلام وأهله (٢/ ٣١).

- وزُوي نحوه عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه. أخرجه اللالكائي في شرح أصول اعتقاد أهل السنة (١/ ١٢٣)، والأصبهاني في بيان المحجة (١/ ٣٤٠).

(٢) أخرجه ابن سعد في الطبقات الكبرى - مَتَّمَّ الصحابة - الطبقة الخامسة (١/ ١٨٠).

من مجموع روايتين.

وذكره السيوطي في الدر المنثور (١/ ٤٠)، والإتقان في علوم القرآن (٢/ ١٤٥)، ومعتز الأقران (١/ ٣٨٨)، ومفتاح الجنة (ص: ٥٩) وغيرها من كتبه.

- **وأخرج الخطيب في الفقيه والمتفقه (١/ ٥٦٠) بسنده عن الأوزاعي، قال:** خاصم نفرٌ من أهل الأهواء عليَّ بنَ أبي طالب، فقال له ابنُ عباس: «يا أبا الحسن: إن القرآن ذُلُولٌ حُمُولٌ ذو وُجوه، تقول ويقولون، خاصمهم بالسنة، فإنهم لا يستطيعون أن يكذبوا على السنة».

وسمع أنس بن مالك رضي الله عنه ابنه عبد الله يخاصم الأشر، فقال: « لا تخاصم بالقرآن، وخاصم بالسنة » ^(١).



(١) أخرجه المروني في ذم الكلام وأهله (٢ / ٢٥).

- ومثله عن ابن الزبير رضي الله عنه، فقد مرَّ بابنه وهو يكلم الأشر في اختلاف الناس، فقال: « لا تحاجه بالقرآن، حاجه بالسنة » الإبانة الكبرى (١ / ٤٠٧).

والأشر: هو مالك بن الحارث النخعي، أحد الأشراف والأبطال المذكورين. وكان مطاعاً، ألَّب على عثمان وقتله، وكان ذا فصاحة وبلاغة. نزل الكوفة بعد أن شهد اليرموك وغيرها، وولاه علي بن أبي طالب مصر فمات مسموماً قبل أن يدخلها سنة سبع وثلاثين. انظر سير أعلام النبلاء (٤ / ٣٤)، وتقريب التهذيب (ص: ٥١٦).

الفصل الرابع عشر: الاستهزاء بالسنة وعقوبة مَنْ فعل ذلك

٩٠ - الاستهزاء بالسنة جُرمٌ كبيرٌ، وذنبٌ خطيرٌ. وهو بوابة الردة الردية، وسببٌ للخروج من الملة بالكُليّة؛ لأنّ الاستهزاء بالقول متضمّنٌ للاستهزاء بالقائل وتكذيبه^(١).

٩١ - فلا يجوزُ لأحدٍ أن يهزأ بشيءٍ من السنة البتّة، دقّ ذلك الشيءُ أو جَلَّ، فمَنْ فعل ذلك فقد عرّض نفسه للبوار، وكان مستوجباً بفعله ذلك دخول النار^(٢)، ووجِبَ على أهل الإسلام زجره وهجره^(٣).

٩٢ - وقد أجمع العلماء قاطبةً على أنّ مَنْ استهزأ بشيءٍ مما جاء به

(١) قال الألويسي: «الاستهزاء بما جاؤا به (يعني الرسل) يستلزم تكذيبه». روح المعاني (٩٧/٤).

(٢) قال محمد بن سحنون: «أجمع العلماء أنّ شاتم النبي ﷺ المتنقص له كافرٌ، والوعيدُ جارٍ عليه بعذاب الله له، وحكمه عند الأمة القتل، ومَنْ شكَّ في كفره وعذابه كفر». الشفا بتعريف حقوق المصطفى وحاشية الشمني (٢/ ٢١٥)، والصارم المسلول لابن تيمية (ص: ٤).

(٣) قال البغوي: «على المرء المسلم إذا رأى رجلاً يتعاطى شيئاً من الأهواء والبدع معتقداً، أو يتهاون بشيءٍ من السنن، أن يهجره، ويتبرأ منه، ويتركه حياً وميتاً، فلا يُسلم عليه إذا لقّيه، ولا يُحييه إذا ابتدأ، إلى أن يترك بدعته، ويُراجع الحقَّ». شرح السنة (١/ ٢٢٤).

الرسول ﷺ أو أبغضه فقد كفر ^(١) وهو من المنافقين ^(٢)، حتى ولو كان هازلاً لا يريد حقيقة الاستهزاء ^(٣).

(١) « قال أصحابُ الشافعي: كلُّ من تعرَّض لرسول الله ﷺ بما فيه استهانة فهو كالسبِّ الصريح؛ فإن الاستهانة بالنبي كفرٌ ». الصارم المسلول (ص: ٥٢٧).

- وقال ابنُ تيمية: « الاستهزاء بالله وآياته ورسوله كفرٌ يكفر به صاحبه بعد إيمانه ». الإيمان (ص: ٢١٥).

- وقال محمدُ بنُ عبد الوهاب في « نواقض الإسلام »: « مَنْ استهزأ بشيءٍ من دين الرسول ﷺ، أو ثوابه، أو عقابه؛ كفرَ ». التبيان شرح نواقض الإسلام للعلوان (ص: ٢٩).

وقال في كتاب التوحيد (ص: ١١٧): « باب من هزل بشيء فيه ذكر الله أو القرآن أو الرسول وقول الله تعالى: ﴿ وَلَئِنْ سَأَلْتَهُمْ لَيَقُولُنَّ إِنَّمَا كُنَّا نَخُوضُ وَنَلْعَبُ قُلْ أَبِإِلَهِهِ وَأَإِيْنِهِ وَرَسُولِهِ كُنْتُمْ تَسْتَهْزِئُونَ ﴾ ». ثم ذكر قصة منافقي غزوة تبوك.

- وقال ابنُ عثيمين: « الاستهزاء بالله تعالى، أو برسوله ﷺ، أو سنة رسوله ﷺ، كفرٌ وردَّه يخرجُ به الإنسان من الإسلام ». مجموع فتاوى ورسائل العثيمين (٢/ ١٥٥).

(٢) لقوله تعالى: ﴿ يَحْذَرُ الْمُنَافِقُونَ أَنْ تُنَزَّلَ عَلَيْهِمْ سُورَةٌ تُنَبِّئُهُمْ بِمَا فِي قُلُوبِهِمْ قُلِ اسْتَهْزَؤُا إِنَّ اللَّهَ مُخْرِجٌ مَا تَحْذَرُونَ ﴾ ٦٤ وَلَئِنْ سَأَلْتَهُمْ لَيَقُولُنَّ إِنَّمَا كُنَّا نَخُوضُ وَنَلْعَبُ قُلْ أَبِإِلَهِهِ وَأَإِيْنِهِ وَرَسُولِهِ كُنْتُمْ تَسْتَهْزِئُونَ ٦٥ لَا تَعْلَمُونَ لَوِ كَفَرْتُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ إِنَّ نَعْفَ عَنْ طَائِفَةٍ مِّنْكُمْ يُغْفَرُ لَكُمْ نَعْدَبُ طَائِفَةٌ بِأَنَّهُمْ كَانُوا مُجْرِمِينَ ﴾ [التوبة].

(٣) قال ابنُ العربي: « لا يخلو أن يكون ما قالوه - أي المنافقون - من ذلك جِداً أو هزلاً، وهو كيفما كان كفرٌ، فإن الهزل بالكفر كفرٌ، لا خلاف فيه بين الأمة، فإن التحقيق أخو العلم والحق، والهزل أخو الجهل والباطل ». أحكام القرآن (٢/ ٥٤٣).

- وقال ابنُ الجوزي: « الجدُّ واللَّعب في إظهار كلمة الكفر سواءً ». زاد المسير (٢/ ٢٧٥).

- وقال فخرُ الدين الرازي: « الاستهزاء بالدين كيف كان كفرٌ بالله؛ وذلك لأن الاستهزاء يدلُّ على الاستخفاف » مفاتيح الغيب (١٦ / ٩٥) بتصرف يسير.

- وقال ابن تيمية: « كلُّ من تنقَّص رسولَ الله ﷺ جاداً أو هازلاً فقد كفر ». الصارم المسلول (ص: ٣١).

- وقال سليمان بنُ عبد الله آل الشيخ: « مَنْ استهزأ بالله، أو بكتابه، أو برسوله، أو بدينه، كفرَ، ولو هازلاً لم يقصد حقيقة الاستهزاء، إجماعاً ». تيسير العزيز الحميد (ص / ٦١٧).

٩٣ - والمستهزئ بالسنة مُعَاجِلٌ بالعُقوبة - غالباً - في العاجل قبل الآجل، كما دلت على ذلك الشواهد والوقائع والنوازل:

فعن أنس رضي الله عنه، قال: «كَانَ رَجُلٌ نَضْرَانِيًّا فَأَسْلَمَ وَقَرَأَ الْبَقْرَةَ وَآلَ عِمْرَانَ، فَكَانَ يَكْتُبُ لِلنَّبِيِّ ﷺ، فَعَادَ نَضْرَانِيًّا، فَكَانَ يَقُولُ: مَا يَدْرِي مُحَمَّدٌ إِلَّا مَا كَتَبْتُ لَهُ! فَأَمَاتَهُ اللَّهُ، فَدَفَنُوهُ، فَأَصْبَحَ وَقَدْ لَفَظَتْهُ الْأَرْضُ! فَقَالُوا: هَذَا فِعْلُ مُحَمَّدٍ وَأَصْحَابِهِ لَمَّا هَرَبَ مِنْهُمْ نَبَشُوا عَنْ صَاحِبِنَا فَأَلْقَوْهُ، فَحَفَرُوا لَهُ فَأَعْمَقُوا، فَأَصْبَحَ وَقَدْ لَفَظَتْهُ الْأَرْضُ! فَقَالُوا: هَذَا فِعْلُ مُحَمَّدٍ وَأَصْحَابِهِ نَبَشُوا عَنْ صَاحِبِنَا لَمَّا هَرَبَ مِنْهُمْ فَأَلْقَوْهُ، فَحَفَرُوا لَهُ وَأَعْمَقُوا لَهُ فِي الْأَرْضِ مَا اسْتَطَاعُوا، فَأَصْبَحَ وَقَدْ لَفَظَتْهُ الْأَرْضُ! فَعَلِمُوا أَنَّهُ لَيْسَ مِنَ النَّاسِ، فَأَلْقَوْهُ»^(١).

وعن أبي هريرة رضي الله عنه، عن رسول الله ﷺ قال: «بَيْنَمَا رَجُلٌ يَتَبَخَّرُ فِي بُرْدَيْنِ خَسَفَ اللَّهُ بِهِ الْأَرْضَ، فَهُوَ يَتَجَلَجَلُ فِيهَا»^(٢) إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ. فقال له فتى - قد سماه - وهو في حُلَّةٍ له: يا أبا هريرة، أهكذا كان يمشي ذلك الفتى الذي خُسِفَ به؟ ثم ضرب بيده فَعَثَرَ عَثْرَةً كَادَ يَتَكَسَّرُ مِنْهَا!! فقال أبو هريرة: لِلْمِنْخَرَيْنِ وَالْفَمِ، ﴿إِنَّا كَفَيْنَاكَ الْمُسْتَهْزِئِينَ﴾^(٣).

(١) أخرجه البخاري في الصحيح (٤/ ٢٠٢) رقم (٣٦١٧) واللفظ له، ومسلم في الصحيح (٤/ ٢١٤٥) رقم (٢٧٨١).

(٢) يَتَجَلَجَلُ فِيهَا: أَيُّ يَغُوصُ فِي الْأَرْضِ حِينَ يُخَسَفُ بِهِ. وَالْجَلَجَلَةُ: حَرَكَةٌ مَعَ صَوْتٍ.

انظر غريب الحديث لإبراهيم الحربي (١/ ١٢٥)، ومشارك الأنوار على صحاح الآثار (١/ ١٥١)، والنهاية في غريب الحديث والأثر (١/ ٢٨٤).

(٣) أخرجه الدارمي في سننه (ص: ١٨١) رقم (٤٧١)، والمروني في ذم الكلام وأهله (٤/ ٩٤) رقم (٦٢٩)، والأصبهاني في الحجة في بيان المحجة (٢/ ٣٢٢) رقم (٢٧٨). وأصله في الصحيحين بدون ذكر قصة المستهزئ.

قال الشيخ المعلمي: «فقد أخزى الله ذاك المستهزئ كما أخزى غيره من المستهزئين بدين الله ورسله وخيار عباده ﴿وَمَا هِيَ مِنَ الظَّالِمِينَ بِبَعِيدٍ﴾ [هود: ٨٣]». آثار الشيخ المعلمي (١٢/ ٢١٠). وقال الشيخ مصطفى السباعي: «هذه كرامة من الله لأبي هريرة؛ إذ انتقم له من هذا الفتى الماجن العاثر!». السنة ومكانتها (ص: ٣٤٢).

وقال الإمام أحمد: حدثنا إسماعيل، أخبرنا أيوب، عن عكرمة، عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ نهى أن يُشربَ من في السقاء. قال أيوب: فأُنبئتُ أن رجلاً شربَ من في السقاء فخرجت حية! ^(١).

وقال أبو داود السجستاني: «كان مع أصحاب الحديث رجلٌ خليعٌ في دينه، سمع بحديث النبي عليه الصلاة والسلام: **«إِنَّ الْمَلَائِكَةَ لَتَضَعُ أجنَحَتَهَا لِطَالِبِ الْعِلْمِ رِضًا بِمَا يَصْنَعُ»** ^(٢). فجعل في عقبه مسامير حديد، وقال: أريدُ

(١) المسند (١٢ / ٦٦) رقم (٧١٥٣).

وأصله في صحيح البخاري (١١٢ / ٧) رقم (٥٦٢٨)، من طريق مسدد، عن إسماعيل ابن علية، بهذا الإسناد، دون ذكر قول أيوب في آخر الحديث.

(٢) أخرجه بهذا اللفظ: ابن الأعرابي في المعجم (٢ / ٧٨٧) رقم (١٦٠٩)، والبيهقي في شعب الإيوان (٣ / ٢٢٠) رقم (١٥٧٣). وهو حديثٌ صحيحٌ.

- قال الخطابي: قوله: **«إِنَّ الْمَلَائِكَةَ لَتَضَعُ أجنَحَتَهَا لِطَالِبِ الْعِلْمِ»** يُتَأَوَّلُ على وجوه: أحدها: أن يكون وَضْعُهَا الأجنحة بمعنى التواضع والخشوع؛ تعظيماً لحقه وتوقيراً لعلمه، كقوله تعالى: ﴿وَأَخْفِضْ لَهُمَا جَنَاحَ الذَّلِيلِ مِنَ الرَّحْمَةِ﴾ [الإسراء: ٢٤].

وقيل: وَضَعُ الجناح معناه الكفُّ عن الطيران؛ للنزول عنده، كقوله: **«مَا مِنْ قَوْمٍ يذكرونَ اللهَ إِلَّا حَفَّتْ بِهِمُ الْمَلَائِكَةُ، وَغَشِيَتْهُمُ الرَّحْمَةُ»**.

وقيل: معناه بَسَطَ الجناح وفرشها لطالب العلم لتحمله عليها، فتبلغه حيث يؤم ويقصد من البقاع في طلبه، ومعناه: المعونة وتيسير السعي له في طلب العلم، والله أعلم. معالم السنن (٤ / ١٨٣).

أَنْ أَطَأَ أَجْنَحَةَ الْمَلَائِكَةِ !! قال: فأصابته أكلة^(١) في رِجلِهِ^(٢).

(١) الأكلة: هو المرض المسمّى اليوم: (المَمَوَات) أو (الغَرغَرينا).

وهو موت أنسجة الجسم بسبب نقص الأكسجين، وينتج عن فقدان أجزاء من الجسم للدم، وغالباً ما تصاب اليدين والقدمان بهذا المرض. الموسوعة العربية العالمية (١٧/ ٩٤).

- ومن أشهر مَنْ ابتليَ بالأكلة من الصالحين: الإمام الفقيه عروة بن الزبير رحمته الله ففي كتاب المرض والكفارات لابن أبي الدنيا (ص: ١١٣) بسنده عن الزهري، أن عروة بن الزبير، لما وقعت الأكلة في رجله، ف قيل له: ألا ندعوك طبيباً؟ قال: إن شئتم، فجاء الطبيب، فقال: أسقيك شراباً يزول فيه عقلك. فقال: امض لشأنك، ما ظننت أن خلَقاً شرب شراباً يزول فيه عقله حتى لا يعرف ربّه! قال: فوضع المنشار على ركبته اليسرى ونحن حوله، فما سمعنا حسّاً! فلما قطعها جعل يقول: لئن أخذت لقد أبقيت، ولئن ابتليت لقد عافيت. قال: وما ترك جزأه بالقرآن تلك الليلة!! وكذلك هو في الثقات لابن حبان (٥/ ١٩٥).

قلت: كان وزده ربع القرآن، يقرأه كلّ يوم في المصحف نظراً، ثم يقوم به في الليل! كما روى ذلك ابن أبي خيثمة في تاريخه، - السّفر الثالث - (٢/ ١٦٢) بسنده عن ابن شوذب. إلا أنه قال: «فما تركه إلا ليلة قطعت رجله، ثم عاود حزبه من الليلة المقبلة».

فائدة: قُطِعَ الجزء المصاب من البدن إبقاءً على الكلّ جائزٌ عند جمهور العلماء:

قال جلال الدين المحلي: «الأصحّ جوازه؛ لأنه إتلافٌ بعضٍ لاستبقاء الكلّ، كقطع اليد للأكلة». شرح المحلي للمنهاج (٤/ ٢٦٤) بهامش حاشية قليوبي وعميرة.

وقال ابن قدامة: «أما قطع الأكلة: فإنه يُخاف الهلاكُ بذلك العضو، فأُيِّح له إبعاده، ودفعُ ضرره المتوجّه منه بتركه». المغني (١٣/ ٣٣٨).

وفي الفتاوى الهندية (٥/ ٣٦٠): «لا بأس بقطع العضو إن وقعت فيه الأكلة؛ لئلا تسري».

(٢) أخرجه السّلفي في الطُّيوريات (٢/ ٢٧٠). ومن طريقه النووي في بستان العارفين (ص/ ١٢٥)، والمنأوي في فيض القدير (٢/ ٣٩٢)، والسفيري في المجالس الوعظية في شرح أحاديث خير البرية (٢/ ٨٢). وإسناده صحيح.

زاد محمد بن إسماعيل التيمي : «وَسَلَّتُ رَجُلَاهُ وَيَدَاهُ وَسَائِرَ أَعْضَائِهِ»^(١).

(١) بستان العارفين (ص/ ١٢٦)، وكنوز الذهب في تاريخ حلب لسبط ابن العجمي (١) (١٧٢).

- ومن عَجَب أن هذا الحديث خاصة - «إِنَّ الْمَلَائِكَةَ تَضَعُ أَجْنِحَتَهَا» - قد هلك فيه طائفة من المستهزئين، ﴿أَتَوَصَّوْا بِهِ بَلْ هُمْ قَوْمٌ طَاغُونَ﴾ !! فمن ذلك :

- ما رواه الطبراني في «كتاب السنة»، قال : سمعت أبا يحيى زكريا بن يحيى الساجي، قال : «كُنَّا نَمْشِي فِي أَرْقَةِ الْبَصْرَةِ إِلَى بَابِ بَعْضِ الْمُحَدِّثِينَ فَأَسْرَعْنَا الْمَشْيَ، وَكَانَ مَعَنَا رَجُلٌ مَاجِنٌ مَتَّهَمٌ فِي دِينِهِ، فَقَالَ: ارْفَعُوا أَرْجُلَكُمْ عَنْ أَجْنَحَةِ الْمَلَائِكَةِ لَا تُكْسِرُوهَا! كَالْمُسْتَهْزِئِ، فَمَا زَالَ مِنْ مَوْضِعِهِ حَتَّى جَفَّتْ رَجُلَاهُ وَسَقَطَ». أخرجه الخطيب في الرحلة في طلب الحديث (ص/ ٨٥) بسنده عن الطبراني به. ومن طريقه: دانيال التركماني الشافعي في مشيخته (ل/ ٣٨/ أ/ مخطوط)، والنووي في بستان العارفين (ص/ ١٢٥)، وابن تيمية كما في مجموع الفتاوى (٤/ ٥٣٩)، والذهبي في تاريخ الإسلام (١٥/ ٨٥٢)، والعلموي في المعيد في أدب المفيد والمستفيد (ص: ٤٢).

قال الحافظ عبد القادر الرَّهَّاءِي: «إِسْنَادُ هَذِهِ الْحِكَايَةِ كَالْأَخْذِ بِالْيَدَيْنِ أَوْ كَرَأْيِ الْعَيْنِ؛ لِأَنَّ رَوَاتَهَا أَعْلَامٌ، وَرَاوِيَهَا إِمَامٌ». فيض القدير (٢/ ٣٩٣).

وذكره أبو حيان التوحيدي في البصائر والذخائر (٣/ ١٥٢)، وابن حمدون في التذكرة الحمدونية (٩/ ٣٥٢)، والزمخشري في ربيع الأبرار (٥/ ١١٤) وقال محدراً: «وهكذا من أدركه الخذلان، وسلب التوفيق، فاستعمل الهزل في موضع الجد - والجِدُّ كُلُّهُ حَوْلَ كِتَابِ اللَّهِ وَسُنَّةِ رَسُولِ اللَّهِ - وَتَخَطَّاهُ، أَنْ يَتَذَبَّرَ قَوْلَهُ تَعَالَى: ﴿وَلَكِنْ سَأَلْتَهُمْ لَيَقُولُنَّ إِنَّمَا كُنَّا نَخُوضُ وَنَلْعَبُ قُلْ أَبِاللَّهِ وَءَايَاتِهِ وَرَسُولِهِ كُنْتُمْ تَسْتَهْزِئُونَ﴾، وما روي عن الصحابة رضي الله عنهم أنهم كانوا يتحادثون، ويتناشدون الأشعار، فإذا ذكر الله وذكر الدين انقلبوا حماليقهم كأنهم مجانين».

- ونحوه، ما حصل من بعض المعتزلة، فقد قال أحمد بن شعيب : «كُنَّا عِنْدَ بَعْضِ الْمُحَدِّثِينَ بِالْبَصْرَةِ، فَحَدَّثَنَا بِحَدِيثِ النَّبِيِّ ﷺ: «إِنَّ الْمَلَائِكَةَ تَضَعُ أَجْنِحَتَهَا لِطَالِبِ الْعِلْمِ»، وَفِي الْمَجْلِسِ مَعَنَا رَجُلٌ مِنَ الْمُعْتَزَلَةِ، فَجَعَلَ يَسْتَهْزِئُ بِالْحَدِيثِ، فَقَالَ: وَاللَّهِ لَا قَطْرَ غَدَا نَعْلِي، فَأَطَأَ بِهَا أَجْنَحَةَ الْمَلَائِكَةِ!! قَالَ: ففعل، ومشى في النعلين، فجفت رجلاه جميعاً، ووقعت في رجليه جميعاً الأكلة». أخرجه الدينوري في المجالسة وجواهر العلم (٥/

٢٩٥)، ومن طريقه السلفي في مشيخة الرازي =

وقال القاضي أبو الطيب الطبري: كنّا في حلقة النظر بجامع المنصور، فجاء شابٌّ خراسانيٌّ فسأل عن مسألة المصّرة^(١)، وطالب بالدليل، فاحتجّ المستدلُّ بحديث أبي هريرة الوارد فيها^(٢)، فقال الشابُّ: هذا الحديث غيرُ مقبولٍ! وفي لفظٍ: فقال: أبو هريرة غيرُ مقبول الحديث! ^(٣)، فما استتمّ كلامه

= (ص: ٩٥)، وابن رُشيد في ملء العيبة (٢/ ٣٣٤)، وذكره ابن القيم في مفتاح دار السعادة (١/ ٦٤)، وعلي القاري في مرقاة المفاتيح (١/ ٢٩٦)، والمباركفوري في تحفة الأحوذ (٧/ ٣٧٦).

- ونحوه، ما ذكره المستغفري في دلائل النبوة (٢/ ٨٢٩) في فصل: عقوبة من استخفَّ بحديث رسول الله ﷺ، قال: «وجدتُ في كتاب السّلامي، قال: سمعتُ يعقوب بن يوسف الأردبيلي يقول: سمعتُ عبد الله بن أبي الدنيا يقول: سمعتُ الحسن بن شجاع المكي يقول: «بلغ بعضُ الزنادقة أن النبي ﷺ قال: «إِنَّ الْمَلَائِكَةَ لَتَضَعُ أجنحتها لِطالِبِ الْعِلْمِ رِضا بِمَا يَصْنَعُ» فقال: والله! لأطأَنَّ أجنحةَ الملائكة! وأخذ نعليه، فجعل فيهما مساميرَ الحديد، وغدا إلى مجلس مالك بن أنس وهو يدقُّ الأرض دَقًّا، ويقول: لأَكْسِرَنَّ أجنحةَ الملائكة! فتعثر، فسقط، فلم يُمكنه القيام، فحوّل إلى منزله، فوَقَعَتِ الأَكَلَّةُ في رجليه حتى قُطِعَتَا!

قال الحسن: فأنا رأيته يمشي كالغزالة، ثم صار زَمْنًا إلى أن مات!». أخرجه الهروي في ذم الكلام وأهله (٤/ ٣٦٢).

(١) **قال الشافعي رحمه الله:** «التصريّة: أن تُربط الناقةُ والشاةُ وتُترك من الحلب اليومين والثلاثة حتى يجتمع لها لبنٌ، فيراه مشتريها كثيرًا فيزيد في ثمنها، فإذا تُركت بعد تلك الحلبَة حلبَةً أو اثنتين، عُرِفَ أن ذلك ليس بلبنها». تهذيب الأسماء واللغات (٣/ ١٧٦).

(٢) **حديث المصّرة هو قوله ﷺ:** «لَا تُصَرُّوا الإِبِلَ وَالْغَنَمَ، فَمَنْ ابْتاعَهَا بَعْدُ فَإِنَّهُ بِخَيْرِ النَّظَرَيْنِ بَعْدَ أَنْ يَحْتَلِبَهَا، إِنْ شَاءَ أَمْسَكَ، وَإِنْ شَاءَ رَدَّهَا وَصَاعٌ تَمْرٍ». أخرجه البخاري في صحيحه (٣/ ٧٠) رقم (٢١٤٨)، ومسلم في صحيحه (٣/ ١١٥٨) رقم (١٥٢٤).

(٣) **والسببُ في ذلك - كما زعم بعضهم -** أن أبا هريرة لم يكن فقيهاً!! وقد ردَّ على هذه الفِرية أئمة العلم:

قال السمعاني: «قولهم: إنَّ أبا هريرة رحمه الله لم يكن فقيهاً.

= قلنا: لا، بل كان فقيهاً، ولم يُعَدَمْ شيئاً من آلات الاجتهاد، وقد كان يفتي في زمان الصحابة رضي الله عنهم، وما كان يفتي في ذلك الزمان إلا فقيهاً مجتهداً. وعلى أنه لم يكن من المعروفين بالفقه، فقد كان معروفاً بالضبط والحفظ والتقوى، ولم يقل أحدٌ من الأئمة: إن الفقه في الراوي شرطٌ لقبول روايته». قواطع الأدلة في الأصول (١/ ٣٦٤).

- وقال ابنُ العربي: «فإن قيل: إن هذا الحديث يرويه أبو هريرة وعبدُ الله بن عمر ولم يكونا فقيهين، وإنما كانا صالحين! فروايتُهما إنما تُقبل في المواعظ لا في الأحكام! واستجراً على هذا السؤال أصحابُ أبي حنيفة، ونسبوا ذلك إلى الشعبي في أبي هريرة. قال ابنُ العربي: هذه جُرأةٌ على الله، واستهانةٌ في الدين عند ذهابِ حَمَلَتِهِ وفَقْدِ نَصَرَتِهِ. مَنْ أَفْقَهُ من أبي هريرة وابن عمر؟ مَنْ أَحْفَظُ منهما؟ وخاصةً أبي (كذا) هريرة، وقد بسط رداءه، وجمَعَ النبي ﷺ وضَمَّهُ إلى صدره، فما نسي شيئاً أبداً. ونسأل الله المعافاة من مذهبٍ لا يَثْبُتُ إلا بالطعن على الصحابة!». عارضة الأحوزي (٥/ ٢٦٥) (٢٦٦).

- وقال في القَبَسِ في شرح موطأ مالك بن أنس (ص: ٨٥٢): «نعوذُ بالله من مسألة لا تَثْبُتُ لصاحبها إلا بالطعن على الصحابة! وأبو هريرة زاهدٌ حافظٌ نالته بركةُ الثوب المجموع له، فلو لم يكن فقيهاً لنفعته بركةُ الحفظ في كلِّ ما يقول». **- وقال الذهبي:** «كان من أوعية العلم، ومن كبار أئمة الفتوى، مع الجلالة والعبادة والتواضع». تذكرة الحفاظ (١/ ٢٩).

وانظر كشف المشكل من حديث الصحيحين لابن الجوزي (٣/ ٤٢٣)، وكشف الأسرار للبردوي (٢/ ٥٥٩)، والبحر المحيط للزركشي (٨/ ٢٤٥)، وتحفة الأحوزي (١/ ٢٩)، والعرف الشذي للكشميري (٣/ ٣٣)، وآثار الشيخ المعلمي (١٢/ ٢٤٣). **قلتُ:** ومما يدلُّ على إمامته في الفقه والفتوى، ما رواه مالك في الموطأ (٢/ ٥٧١) (٣٩) بسنده، عن معاوية بن أبي عياش الأنصاري أنه كان جالساً مع عبد الله بن الزبير وعاصم بن عمر بن الخطاب، قال فجاءهما محمد بن إياس بن البكير فقال: إن رجلاً من أهل البادية طَلَّقَ امرأته ثلاثاً قبل أن يدخل بها، فماذا تريان؟ فقال عبدُ الله بنُ الزبير: إن هذا الأمر ما لنا فيه قولٌ، فاذهبْ إلى عبد الله بن عباس وأبي هريرة فإني تركتهما عند عائشة، فسألتهما ثم اتَّنا فأخبرنا، فذهب فسألهما، فقال ابنُ عباس لأبي هريرة: أفته يا أبا هريرة فقد جاءتك مُعْضِلَةٌ، فقال أبو هريرة: «الواحدة تُبَيِّنُهَا، =

حتى سقطت من سقف المسجد حيّة عظيمة، فنهض الناس هاربين، فتبعَت الحيّة ذلك الشاب من بينهم، ف قيل له: ثُبْ ثُبْ. فقال: ثُبْتُ، فذهبت، فلا ندري أين ذهبت؟! (١).

= والثلاثة تُحَرِّمُهَا، حتى تَنكِحَ زوجاً غيرَه»، وقال ابنُ عباسٍ مثل ذلك. قال مالك: وعلى ذلك الأمرُ عندنا.

(١) انظر القصة في: القبس في شرح موطأ مالك بن أنس (ص: ٨٥٢)، وعارضة الأحوذى (٥/ ٢٦٦٢٦٥)، والمنتظم في تاريخ الملوك والأمم (١٧/ ١٠٦)، ومجموع الفتاوى (٤/ ٥٣٨) وفيه: «فوقعتُ حيّةً من السقف، وجاءت حتى دخلت الحلقة، وذهبت إلى ذلك الأعجمي فضرَبته فقتلته»، والبداية والنهاية (١٦/ ١٩٩)، وتاريخ الإسلام (٤/ ٣٥٤)، وسير أعلام النبلاء (٢/ ٦١٩)، والإعلام بفوائد عمدة الأحكام لابن الملقن (٧/ ٧٠)، وحياة الحيوان الكبرى للدميري (١/ ٣٩٥)، والمجالس الوعظية في شرح أحاديث خير البرية للسفيري (١/ ٣٥٦)، وفتح المغيث للسخاوي (٤/ ١٠١).

- **قال الذهبي في السير**: «إسنادُها أئمةٌ. وأبو هريرة إليه المنتهى في حفظ ما سمعه من الرسول عليه السلام، وأدائه بحروفه، وقد أدى حديث المصرة بألفاظه، فوجب علينا العملُ به، وهو أصلُ برأسه».

- **وقال السفيري في المجالس الوعظية**: «يُحتمل أن تكون هذه الحيّة ملكاً تشكّل في صورة الحيّة، وجاء ناصراً لأبي هريرة ؓ كرامةً له، فقد أيد الله نبينا محمداً ؐ كثيراً بذلك».

ضميمة: ممّن عَجِّلَتْ له عقوبته من المستهزئين بالسنّة عموماً، وبأبي هريرة ؓ على وجه الخصوص، من المعاصرين، **المدعو**: **محمود أبو ريّة**، الذي اشتهر بالطعن على أبي هريرة ؓ! حتى صار يُعرَف بذلك، بل ألّف كتاباً خاصاً عنه سمّاه «شيخ المضيرة»!! - والمضيرة لونٌ من الطعام كان يُحبُّه أبو هريرة ؓ.

فقد حدّثني شيخي الأستاذ الدكتور/ محمد ضياء الرحمن الأعظمي - متّع الله بحياته - عن شيخ مصريٍّ من أهل العلم يُدعى / عبد الحكيم حمادة، كان يعمل معه قديماً في رابطة العالم الإسلامي بمكة.

قال الأعظمي: لما علم الشيخُ عبدُ الحكيم أنني ألّفتُ كتاباً عن أبي هريرة ؓ، جاء إليّ وقال: سأذكر لك قصة أرجو أن تنشرها ليعتبر بها الناس. وهو أنني لما سمعتُ بأبي ريّة هذا وما صدر عنه في حقّ أبي هريرة ؓ، أردتُ أن أتعرّف عليه.

وسمع رجلٌ قولَ النبي ﷺ: «إِذَا اسْتَيْقَظَ أَحَدُكُمْ مِنْ نَوْمِهِ، فَلَا يَغْمِسْ يَدَهُ فِي الْإِنَاءِ حَتَّى يَغْسِلَهَا ثَلَاثًا؛ فَإِنَّهُ لَا يَدْرِي أَيْنَ بَاتَتْ يَدُهُ؟» ^(١)، فقال: أنا أدري أين باتت يدي؟! فأصبح فوجدها قد دخلت في دُبُرِهِ مُحْشُوَّةً إِلَى ذِرَاعِهِ!!

= قال: فلما وصلتُ إلى بيته، استأذنتُ أولاده لمقابلته، فرفضوا بحجة أنه مريضٌ لا يستطيع مقابلة أحد، فقلتُ لهم: ليس لي غرضٌ إلا التعرفُ عليه فقط. فأذنوا لي، قال: فلما دخلتُ عليه وجدته مُلقًى على سريرٍ وقد اسودَّ وجهُهُ حتى صار كالْفَحْمَةِ! وكان ينظرُ إلى الجدارِ فِرْعاً ويصيحُ: ها أبو هريرة! ها أبو هريرة! قال: فتركته وخرجتُ. ١. هـ

نسأل اللهَ حُسنَ الختام، والموتَ على الإسلام.

تذنيب: ومَن نال من الصحابة فعُجلتْ له عقوبته في الدنيا أيضاً، رجلٌ من قَتَلَةَ عثمان رضي الله عنه، فعن شدَّاد الأعمى، عن بعض أشياخه من بني راسب قال: «كنتُ أطوف بالبيت، فإذا رجلٌ أعمى يطوف بالبيت وهو يقول: اللهم اغفر لي وما أراك تفعل! قال: فقلت: ألا تتقي الله؟ قال: إن لي شأنًا، أليْتُ أنا وصاحب لي لئن قُتل عثمانُ لنلطمَنَّ حُرَّ وجهه! فدخلنا عليه، فإذا رأسُهُ في حِجْرِ امرأته ابنة الفرافصة، فقال لها صاحبي: اكشفي عن وجهه، فقالت: لم؟ قلت: ألطمُ حُرَّ وجهه، قالت: أما تحفظ صحبته من رسول الله ﷺ، وتزويجه ابنتي رسول الله ﷺ، وما قال فيه رسولُ الله ﷺ، وما قال له في حُفْرِ بئر الرومة، وما قال في جَهَاز جيش العُسرة، وما قال له: غفر الله لك ما قدَّمْتَ وما أخَّرْتَ؟! فاستحيى صاحبي فرجع، فقلت: اكشفي عن وجهه، قال: فذهبتُ تعدو عليَّ، فلطمْتُ وجهه!! فقالت: ما لك، ييَسُّ اللهُ يَدَكَ، وأعمى بصرك، ولا غفر لك ذنباً، قال: فوالله ما خرجتُ من الباب حتى يبيست يدي، وعمي بصري، وما أرى اللهَ يغفر ذنبي». أخرجه ابن أبي الدنيا في مجابو الدعوة (ص: ٣٢)، والمستغفري في دلائل النبوة (٢/ ٨٣٩).

- وقد أفرَد المستغفريُّ في كتابه «دلائل النبوة» - (٢/ ٨١٣) فما بعد - باباً طويلاً فيما ورد من الأخبار في عقوبات مَنْ نال من الصحابة رضوانُ الله عليهم، من الرافضة والناصرة وغيرهم، فراجعهُ فإنه نفيسٌ.

(١) الحديث أخرجه البخاري في صحيحه (١/ ٤٣) رقم (١٦٢). ومسلم في صحيحه (١/ ٢٣٣) رقم (٢٧٨) واللفظ له.

فلم تخرج حتى تاب عن ذلك وأقلع! ^(١).

وقال قطب الدين اليونيني: «بلغنا أن رجلاً يدعى أبي سلامة من ناحية بصرى، كان فيه مجنونٌ واستهتارٌ، فذكر عنده السَّوَّكُ وما فيه من الفضيلة، فقال: والله لا أستاكُ إلا في المخرج - يعني دُبُرَه! - فأخذ سِوَاكَاً فوضعه في مخرجه ثم أخرجَه، فمكث بعده تسعة أشهر! فوضع ولدًا على صفة الجرذان، له أربعة قوائم، ورأسه كرأس السمكة، وله دُبُرٌ كدُبُر الأرنب! ولما وَضَعَه صاح ذلك الحيوان ثلاثَ صيحاتٍ، فقامت ابنة ذلك الرجل فرَضَخَتْ رأسَه فمات، وعاش ذلك الرجل بعد وَضْعِهِ له يومين، ومات في الثالث، وكان يقول: هذا الحيوانُ قتلني وقطع أمعائي. وقد شاهد ذلك جماعةٌ من أهل تلك الناحية وخطباء ذلك المكان، ومنهم من رأى ذلك الحيوان حياً قبل أن يموت، ومنهم من رآه بعد موته» ^(٢).

(١) انظر القصة في: بستان العارفين (ص: ١٢٦)، وطرح الثريب (٥١ / ٢)، وكنوز الذهب في تاريخ حلب (١ / ١٧٢)، والمجالس الوعظية في شرح أحاديث خير البرية (٢ / ٣٧١)، ومواهب الجليل لشرح مختصر الخليل للحطاب (١ / ٣٥٣)، وحاشية الشبراملسي على نهاية المحتاج (١ / ١٨٥)، وفيض القدير (١ / ٣٥٩).

- قال أبو عبد الله محمد بن إسماعيل بن محمد بن الفضل التيمي: في كتابه شرح صحيح مسلم: «فليتقِ المرءُ الاستخفافَ بالسنن ومواضع التوقيف، فانظر كيف وصل إليه شؤمُ فعله». بستان العارفين (ص: ١٢٦)، وحاشية الشبراملسي على نهاية المحتاج (١ / ١٨٥) بتصرف يسير.

- وقال الحافظ العراقي: «ينبغي للسامع لأقواله ﷺ أن يتلقاها بالقبول ودفع الخواطر الرادة لها، وأنه لا يُضرب بها الأمثال.... والأدبُ مع أقواله بعده كالآدب معه في حياته ﷺ لو سمعه يتكلم، فنسأل الله أن يحفظ قلوبنا من الخواطر الرديئة، ويرزقنا الأدب مع الشريعة المطهرة باطنًا وظاهرًا». طرح الثريب (٢ / ٥١).

(٢) انظر القصة في: بستان العارفين (ص: ١٢٧)، والبداية والنهاية (١٧ / ٤٧٠ - ٤٧١) والسياقُ سياقه، وعقد الجمان في تاريخ أهل الزمان للعيني (٢ / ١٠ - ١١)، وكنوز الذهب في تاريخ حلب (١ / ١٧١) والمجالس الوعظية في شرح أحاديث خير البرية (٢ / ٣٧١)، وحاشية الشبراملسي على نهاية المحتاج (١ / ١٨٥).

وَحُكِي عَنْ بَعْضِ الْمُحَدِّثِينَ أَنَّهُ رَحَلَ إِلَى دِمَشْقَ لِأَخْذِ الْحَدِيثِ عَنْ شَيْخٍ مَشْهُورٍ بِهَا، فَقَرَأَ جَمْلَةً لَكِنَّهُ كَانَ يَجْعَلُ بَيْنَهُ وَبَيْنَهُ حِجَاباً، وَلَمْ يَرَ وَجْهَهُ، فَلَمَّا طَالَتْ مَلَازِمَتُهُ لَهُ، وَرَأَى حِرْصَهُ عَلَى الْحَدِيثِ، كَشَفَ لَهُ السُّتْرَ، فَرَأَى وَجْهَهُ وَجْهَ حِمَارٍ! فَقَالَ لَهُ: احْذَرِ يَا بُنَيَّ أَنْ تَسْبِقَ الْإِمَامَ، فَإِنِّي لَمَّا مَرَّ بِي الْحَدِيثُ ^(١) اسْتَبَعْدْتُ وَقُوْعَهُ، فَسَبَقْتُ الْإِمَامَ فَصَارَ وَجْهِي كَمَا تَرَى! ^(٢).

(١) **يَعْنِي حَدِيثَ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، رَفَعَهُ: «أَمَّا يَخْشَى أَحَدُكُمْ، أَوْ لَا يَخْشَى أَحَدُكُمْ إِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ قَبْلَ الْإِمَامِ، أَنْ يَجْعَلَ اللَّهُ رَأْسَهُ رَأْسَ حِمَارٍ، أَوْ يَجْعَلَ اللَّهُ صُورَتَهُ صُورَةَ حِمَارٍ».** أخرجه البخاري في صحيحه (١/ ١٤٠) رقم (٦٩١) واللفظ له، ومسلم في صحيحه (١/ ٣٢٠) رقم (٤٢٧).

(٢) **انظر القصة في: مرقاة المفاتيح (٣/ ٨٧٩)، وفتح الملهم شرح صحيح مسلم للعثماني (٢/ ٦٤)، وتحفة الأحوذني (٣/ ١٥٢).**

تتميمة: ومما ورد فيمن عجلت له العقوبة أيضاً من المستخفين بالشرائع والسنن:

- **ما رواه البيهقي عن الأوزاعي قال:** «كان عندنا رجل يسافر يوم الجمعة يصطاد ولا ينتظر الجمعة! فخرج يوماً فخسف ببغلتة فلم يبق منها إلا أذناها!». كنوز الذهب في تاريخ حلب (١/ ١٧٢).

- **وروي عن مجاهد،** أن قوماً سافروا يوم الجمعة حين زوال الشمس، عليهم خيائهم، فاحترقوا من غير أن يورؤوا ناراً! المصدر نفسه.

- **وجاء في زاد المعاد (٤/ ٥٥):** «وأما اختيار أيام الأسبوع للحجامة، فقال الخلال في «جامعه»: أخبرنا حرب بن إسماعيل، قال: قلت لأحمد: تكره الحجامة في شيء من الأيام؟ قال: قد جاء في الأربعاء والسبت.

وفيه عن الحسين بن حسان، أنه سأل أبا عبد الله عن الحجامة: أي يوم تكره؟ فقال: في يوم السبت ويوم الأربعاء ويقولون: يوم الجمعة.

وروي الخلال عن أبي سلمة، وأبي سعيد المقبري، عن أبي هريرة مرفوعاً: «من احتجم يوم الأربعاء أو يوم السبت، فأصابه بياض أو برص فلا يلومن إلا نفسه».

وقال الخلال: أخبرنا محمد بن علي بن جعفر، أن يعقوب بن بختان حدثهم، قال: سئل أحمد عن النورة والحجامة يوم السبت ويوم الأربعاء؟ فكرهها. وقال: بلغني عن رجل أنه تنور واحتجم - يعني يوم الأربعاء - فأصابه البرص. قلت له: كأنه =

=تهاون بالحدّث؟ قال: نعم».

وجاء في الآداب الشرعية لابن مفلح (٣/ ٣٣١) بنحو ما ذكر ابن القيم، لكن فيه:
«فقال أحمد: لا ينبغي لأحد أن يستخفّ بالحدّث».

- ولما خرج الغوغاء على عثمان رضي الله عنه خطبهم، فكان آخر ما قاله: «أما قميص قمصنيه الله (يعني الخلافة) فما كنت لأخلعه». فقام جهجاه بن سعيد الغفاري، فقال: لا والله! حتى ندرّ عك عباءة، ونحملك على بعير، وننفيك إلى خيبر، فقال له عثمان: أنت يا كذا وكذا، قال: فردّه عليه، ثم أقبل يسعى حتى أخذ القضيّب من يده، قضيّب النبي ﷺ، فوضعها على ركبته، ليكرسها، فشعبها، فصاح به الناس، وبادر الناس، ونزل عثمان، فدفع عنه من كان حوله، حتى دخل داره، ورمى الله الغفاري في ركبته، فلم يحلّ عليه الحول حتى مات. دلائل النبوة للمستغفري (٢/ ٨٣٨).

وفي رواية: «فقام جهجاه الغفاري إلى عثمان وهو على المنبر، فأخذ عصاه فكسرها، فما حال على جهجاه الحول حتى أرسل الله في يده الأكلة فمات منها». الإصابة في تمييز الصحابة (١/ ٦٢٢).

- وقال أبو عبد الله البرقي الفقيه: «كان أبي يُنكر عذاب القبر، وكان يُناظر في ذلك، فلا يرجع عن قوله، فكانت معه في ليلة في بيت، وكان نائماً، فانتبه من نومه فزعاً، وهو يقول لي: يا أبا عبد الله! يا أبا عبد الله! قم فأوقد السراج، فقمّت فأوقدت السراج، فقال: انظر باطن قدمي، فنظرت في باطن إحدى قدميه، فرأيت عليها أثر الحريق، قد نَقَطَتْ نَفْطَةً، فقال لي: يا بني! رأيت في النوم كأني دخلت المقبرة، فساخنت رجلي في قبر، فاحترقت. وأمن بعد ذلك بعذاب القبر». دلائل النبوة للمستغفري (٢/ ٨٢٨).

- وذكر محمد بن عبد الجبار الملقب بسندول، أنه حجّ ستين حجة، قال: بينا أنا ذات يوم في بعض سكك مكة في حاجة لي، إذا أنا بجمع كثير من الناس، فقلت: أنظر ما هذا الجمع؟ فدنوت منه، فإذا أسود تأخذه الأرض، فجعل بعضهم يقول لبعض: هاتوا فأساً، هاتوا مراً، فجيء بفؤوس ومُروِر، فجعلوا يحفرون الأرض رجاء أن يستنقذوا الأسود، فلما نظروا إليه أنه لا ينفعهم، أمسكوا، وجعل الأسود ينزل في الأرض، فقالوا له: ويحك! ما كنت تصنع؟ فلا يردّ عليهم شيئاً، حتى أخذته الأرض إلى حقوه، فقالوا له: ويحك! ما كنت تصنع؟ فجعل يبكي، وجعل يبكي حتى أخذته إلى صدره، فقالوا له: ويحك! ما كنت تصنع؟ فلعلّ من هاهنا على ما كنت أنت عليه، فيرتجّع، فجعل يبكي، وقال: كنت أعمد إلى حمام مكة، فأذبها =

الخاتمة

وفي الختام أشكر الله عزَّ وجلَّ على ما وَفَّقَ إليه، وأعانَ عليه، حتى تَمَّ هذا العملُ على هذا النحو.

واللهُ أعلى وأعلم، وأعزُّ وأكرم، وصلى الله على سيدنا ونبينا محمد، وعلى آله وصحبه وسلَّم.



(الإجازة العلمية)

الحمد لله وحده ، والصلاة والسلام على من لا نبي بعده .

وبعد ؛

فقد من الله عليّ أنا :

بحضور قراءة وشرح هذا الكتاب : « أصول السنّة » لمؤلفه الشيخ : أحمد

ابن علي القرني - غفر الله له ولوالديه وأشياخه - في مجالس عدة ، كان آخرها

يوم الموافق / / ١٤ هـ وذلك بـ

وقد قام بشرحه لنا فضيلة الشيخ : وفقه

الله وبارك فيه .

سائلاً المولى جلّ وعلا الإخلاص والقبول ، وعظيم الفائدة ، وجميل العائدة .

وصلّى الله على نبيّنا محمد وعلى آله وصحبه وسلّم .



تَبَّتْ بِأَهَمِّ الْمَصَادِرِ وَالْمَرَاجِعِ

- (١) **الإبانة**: لعبيد الله بن محمد العُكْبَرِي المعروف بابن بَطَّة، تحقيق: مجموعة من الباحثين، دار الراجعية للنشر والتوزيع، الرياض، الطبعة: الأولى، ١٤٠٩هـ.
- (٢) **الإبهاج في شرح المنهاج**: لتقي الدين علي بن عبد الكافي السبكي وولده تاج الدين أبونصر عبد الوهاب، دار الكتب العلمية - بيروت، ١٤١٦هـ.
- (٣) **الاتباع**: لصدر الدين محمد بن علاء الدين علي بن محمد ابن أبي العز الحنفي. تحقيق: محمد عطا الله حنيف - عاصم بن عبد الله القريوتي، عالم الكتب - لبنان، الطبعة: الثانية، ١٤٠٥هـ.
- (٤) **أثُوعِدُ سُنَنَ الرِّسُولِ بِمَحْوِهَا**: لمحمد تقي الدين الهلالي. مجلة الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، السنة الخامسة، العدد الثاني، شوال ١٣٩٢هـ.
- (٥) **إجابة السائل شرح بغية الأمل**: لمحمد بن إسماعيل بن صلاح بن محمد الحسن. تحقيق: القاضي حسين بن أحمد السياغي والدكتور حسن محمد مقبولي الأهدل، مؤسسة الرسالة - بيروت، الطبعة الأولى، ١٩٨٦م.
- (٦) **اجتماع الجيوش الإسلامية**: لابن قيم الجوزية، تحقيق: عواد عبد الله المعتق، مطابع الفرزدق التجارية - الرياض، الطبعة: الأولى، ١٤٠٨هـ.
- (٧) **الأجوبة المفيدة لمهمات العقيدة**: لعبد الرحمن بن محمد بن خلف بن عبد الله الدوسري. مكتبة دار الأرقم، الكويت، الطبعة: الأولى، ١٤٠٢هـ.
- (٨) **أحاديث الشيوخ الثقات (الشهير بالمشيخة الكبرى)**: رواية القاضي أبي بكر محمد بن عبد الباقي بن محمد الأنصاري المعروف بقاضي المارستان. تحقيق: حاتم بن عارف العوني، دار عالم الفوائد، الطبعة: الأولى ١٤٢٢هـ.

(٩) **الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان**: لمحمد بن حبان أبو حاتم، الدارمي، البُستي. ترتيب: الأمير علاء الدين علي بن بلبان الفارسي. حققه وخرج أحاديثه وعلق عليه: شعيب الأرناؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠٨ هـ.

(١٠) **إحكام الأحكام شرح عمدة الأحكام**: لتقي الدين محمد بن علي بن وهب بن مطيع القشيري، المعروف بابن دقيق العيد. تحقيق: مصطفى شيخ مصطفى ومدرثر سندس، مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى ١٤٢٦ هـ.

(١١) **أحكام القرآن**: أحمد بن علي الرازي الجصاص الحنفي. تحقيق: محمد صادق القمحاي، دار إحياء التراث العربي - بيروت، ١٤٠٥ هـ.

(١٢) **الإحكام في أصول الأحكام**: لعلي بن أبي علي بن محمد بن سالم الأمدي. تحقيق: عبد الرزاق عفيفي، المكتب الإسلامي، بيروت - دمشق - لبنان.

(١٣) **الإحكام في أصول الأحكام**: لعلي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي القرطبي الظاهري. تحقيق: الشيخ أحمد محمد شاكر، دار الآفاق الجديدة، بيروت.

(١٤) **أخلاق النبي ﷺ وآدابه**: لعبد الله بن محمد بن جعفر الشهير بأبي الشيخ الأصبهاني. تحقيق: عصام الدين سيد الصبابطي، الدار المصرية اللبنانية، الطبعة الثانية، ١٤١٣ هـ.

(١٥) **الآداب**: لأحمد بن الحسين بن علي بن موسى البيهقي. اعتنى به وعلق عليه: أبو عبد الله السعيد المندوه، مؤسسة الكتب الثقافية، بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤٠٨ هـ.

(١٦) **آداب الشافعي ومناقبه**: لعبد الرحمن بن محمد بن إدريس بن المنذر التميمي، الحنظلي، الرازي. قدم له وحقق أصله وعلق عليه: عبد الغني عبد الخالق، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، الطبعة الأولى، ١٤٢٤ هـ.

(١٧) **الآداب الشرعية**: لابن مفلح المقدسي، تحقيق: شعيب الأرناؤوط وعمر

القيام، مؤسسة الرسالة، الطبعة الثانية ١٤١٧هـ.

(١٨) **الأذكار**: لمحيي الدين يحيى بن شرف النووي، تحقيق: عبد القادر الأرناؤوط،

دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت - لبنان، ١٤١٤هـ.

(١٩) **إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول**: لمحمد بن علي بن

محمد بن عبد الله الشوكاني. تحقيق: الشيخ أحمد عزو، دار الكتاب العربي،

الطبعة الأولى ١٤١٩هـ.

(٢٠) **إرشاد النقاد إلى تيسير الاجتهاد**: لمحمد بن إسماعيل بن صلاح بن محمد

الحسني، الصنعاني. تحقيق: صلاح الدين مقبول أحمد، الدار السلفية -

الكويت، الطبعة الأولى، ١٤٠٥هـ.

(٢١) **الإرشاد في معرفة علماء الحديث**: أبو يعلى خليل بن عبد الله بن أحمد بن

إبراهيم بن الخليل القزويني الخليلي، تحقيق: د. محمد سعيد عمر إدريس،

مكتبة الرشد - الرياض، الطبعة: الأولى، ١٤٠٩هـ.

(٢٢) **أصول السرخسي**: لمحمد بن أحمد بن أبي سهل شمس الأئمة السرخسي.

دار المعرفة - بيروت.

(٢٣) **أصول السنة**: لعبد الله محمد الإلبيري المعروف بابن أبي زَمَنِين المالكي.

تحقيق: عبد الله بن محمد البخاري، مكتبة الغرباء الأثرية، المدينة النبوية،

الطبعة الأولى، ١٤١٥هـ.

(٢٤) **أصول الفقه**: لمحمد بن مفلح شمس الدين المقدسي. حققه وعلق عليه

وقدم له: الدكتور فهد بن محمد السَّدْحَان، مكتبة العبيكان، الطبعة

الأولى، ١٤٢٠هـ.

(٢٥) **أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن**: لمحمد الأمين الجكني الشنقيطي.

دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت - لبنان، ١٤١٥هـ.

(٢٦) **الأضواء السنية**: د. عمر سليمان الأشقر. مكتبة المنار، الأردن، الطبعة

الأولى، ١٤٠٨هـ.

(٢٧) **الاعتصام** : لإبراهيم بن موسى بن محمد اللخمي الشهير بالشاطبي . تحقيق ودراسة: مجموعة من الباحثين ، دار ابن الجوزي ، المملكة العربية السعودية، الطبعة الأولى، ١٤٢٩ هـ .

(٢٨) **إعلام الموقعين عن رب العالمين** : لمحمد بن أبي بكر بن أيوب ابن قيم الجوزية . تحقيق: محمد عبد السلام إبراهيم ، دار الكتب العلمية - بيروت ، الطبعة الأولى، ١٤١١ هـ .

(٢٩) **اقتضاء الصراط المستقيم لمخالفة أصحاب الجحيم** : لأحمد بن عبد الحلیم ابن تيمية الحراني . تحقيق : ناصر عبد الكريم العقل ، دار عالم الكتب، بيروت، لبنان ، الطبعة السابعة، ١٤١٩ هـ .

(٣٠) **الإقناع في فقه الإمام أحمد بن حنبل** : لموسى بن أحمد الحجاوي المقدسي . تحقيق : عبد اللطيف محمد موسى السبكي ، دار المعرفة بيروت - لبنان .

(٣١) **الأمثال** : لأبي عبيد القاسم بن سلام بن عبد الله الهروي . تحقيق : الدكتور عبد المجيد قطامش ، دار المأمون للتراث ، الطبعة الأولى، ١٤٠٠ هـ .

(٣٢) **الأمر بالاتباع والنهي عن الابتداع** : لعبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي . تحقيق : ذيب بن مصري بن ناصر القحطاني ، مطابع الرشيد ، ١٤٠٩ هـ .

(٣٣) **الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر** : لتقي الدين أحمد بن عبد الحلیم بن عبد السلام ابن تيمية الحراني . وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد - المملكة العربية السعودية ، الطبعة الأولى، ١٤١٨ هـ .

(٣٤) **الإنصاف في بيان أسباب الاختلاف** : لأحمد بن عبد الرحيم المعروف بالشاه ولي الله الدهلوي . تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة ، دار النفائس - بيروت ، الطبعة الثانية، ١٤٠٤ هـ .

(٣٥) **الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف** : علاء الدين أبو الحسن علي بن سليمان المرداوي الدمشقي الصالح الحنبلي ، الناشر: دار إحياء التراث

العربي ، الطبعة الثانية - بدون تاريخ .

(٣٦) الأنوار الكاشفة لما في كتاب «أضواء على السنة» من الزلل والتضليل والمجازفة: عبد الرحمن بن يحيى المعلمي، الطبعة الثانية، المكتب الإسلامي، بيروت، ١٤٠٥هـ.

(٣٧) أهوال القبور، وأحوال أهلها إلى النشور: لعبد الرحمن بن أحمد بن رجب الحنبلي . تحقيق: بشير عيون. مكتبة المؤيد، الطائف، الطبعة الأولى، ١٤١٢هـ.

(٣٨) إيقاظ هم أولي الأبصار للاقتداء بسيد المهاجرين والأنصار: صالح بن محمد بن نوح بن عبد الله العمري المعروف بالفُلَّاني. دار المعرفة - بيروت.

(٣٩) الباعث على إنكار البدع والحوادث: لأبي شامة المقدسي، تحقيق: مشهور سلمان، دار الراية، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤١٠هـ.

(٤٠) البحر المحيط في أصول الفقه: لبدر الدين محمد بن عبد الله بن بهادر الزركشي . دار الكتبي ، الطبعة الأولى، ١٤١٤هـ.

(٤١) البداية والنهاية: لإسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي . دار الفكر، ١٤٠٧هـ .

(٤٢) بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع: علاء الدين الكاساني ، الناشر دار الكتاب العربي - بيروت ، ١٩٨٢ م.

(٤٣) البدع والنهي عنها: محمد بن وضاح القرطبي . تحقيق: محمد أحمد دهمان، دار الصفا القاهرة، الطبعة الأولى ١٤١١هـ.

(٤٤) بهجة قلوب الأبرار وقرة عيون الأخيار في شرح جوامع الأخبار: لعبد الرحمن بن ناصر آل سعدى . وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد - المملكة العربية السعودية ، الطبعة الرابعة، ١٤٢٣هـ.

(٤٥) بيان تلبس الجهمية في تأسيس بدعهم الكلامية: لأحمد عبد الحليم بن تيمية الحراني . تحقيق: محمد بن عبد الرحمن بن قاسم ، مطبعة الحكومة -

مكة المكرمة ، الطبعة الأولى ، ١٣٩٢ هـ .

(٤٦) **تاج العروس من جواهر القاموس** : محمد بن محمد بن عبد الرزاق الحسيني الملقب بمرتضى الزبيدي، تحقيق: مجموعة من المحققين ، الناشر: دار الهداية.

(٤٧) **تاريخ ابن معين (رواية الدوري)** : ليحيى بن معين بن عون البغدادي. تحقيق: د. أحمد محمد نور سيف ، مركز البحث العلمي وإحياء التراث الإسلامي - مكة المكرمة ، الطبعة الأولى، ١٣٩٩ هـ .

(٤٨) **تاريخ أسماء الضعفاء والكذابين** : لعمر بن أحمد بن عثمان المعروف بابن شاهين. تحقيق: عبد الرحيم محمد أحمد القشقرى، الطبعة الأولى، ١٤٠٩ هـ .

(٤٩) **تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام** : لشمس الدين محمد بن أحمد الذهبي ، تحقيق : عمر عبد السلام التدمري ، دار الكتاب العربي، بيروت ، الطبعة: الثانية، ١٤١٣ هـ .

(٥٠) **التاريخ الكبير المعروف بتاريخ ابن أبي خيثمة - السفر الثالث -** : لأبي بكر أحمد بن أبي خيثمة . تحقيق : صلاح بن فتحى هلال ، الفاروق الحديثة للطباعة والنشر - القاهرة ، الطبعة الأولى، ١٤٢٧ هـ .

(٥١) **تاريخ بغداد** : لأحمد بن علي بن ثابت الخطيب البغدادي . تحقيق: الدكتور بشار عواد معروف ، دار الغرب الإسلامي - بيروت ، الطبعة الأولى، ١٤٢٢ هـ .

(٥٢) **تاريخ دمشق** : لعلي بن الحسن بن هبة الله المعروف بابن عساكر. تحقيق : عمرو بن غرامة العمري ، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع ، ١٤١٥ هـ .

(٥٣) **تأويل مختلف الحديث** : لعبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينوري . المكتب الإسلامي - مؤسسة الإشراف ، الطبعة الثانية ، ١٤١٩ هـ .

(٥٤) **التبصرة في أصول الفقه** : لإبراهيم بن علي بن يوسف الشيرازي . تحقيق : د. محمد حسن هيتو ، دار الفكر - دمشق الطبعة الأولى، ١٤٠٣ هـ .

٥٥) تبين كذب المفترى فيما نسب إلى الإمام أبي الحسن الأشعري : لأبي القاسم علي بن الحسن بن هبة الله المعروف بابن عساكر . دار الكتاب العربي - بيروت ، الطبعة : الثالثة ، ١٤٠٤ هـ .

٥٦) التحبير شرح التحرير : لعلي بن سليمان المرداوي الدمشقي الصالحي الحنبلي . تحقيق : د. عبد الرحمن الجبرين ، د. عوض القرني ، د. أحمد السراح ، مكتبة الرشد ، الرياض ، الطبعة الأولى ، ١٤٢١ هـ .

٥٧) تحفة الأخيار بإحياء سنة سيد الأبرار ومعه نخبة الأنظار على تحفة الأخيار : لمحمد بن عبد الحي اللكنوي . اعتنى به عبد الفتاح أبو غدة ، مكتب المطبوعات الإسلامية بحلب ، الطبعة الأولى ، ١٤١٢ هـ .

٥٨) تحفة الأنام في العمل بحديث النبي عليه الصلاة والسلام : لمحمد حياة ابن إبراهيم السندي الحنفي نزيل المدينة المنورة . تحقيق : طه بو سريح ، دار ابن حزم بيروت .

٥٩) تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي : لعبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي ، الطبعة الأولى ، ١٤٢١ هـ ، دار إحياء التراث العربي ، بيروت .

٦٠) تدوين السنة النبوية نشأته وتطوره من القرن الأول إلى نهاية القرن التاسع الهجري : لمحمد بن مطر الزهراني . دار الهجرة للنشر والتوزيع ، الرياض ، الطبعة الأولى ، ١٤١٧ هـ .

٦١) التذكرة الحمدونية : لمحمد بن الحسن بن محمد بن علي بن حمدون البغدادي . دار صادر ، بيروت ، الطبعة الأولى ، ١٤١٧ هـ .

٦٢) التعديل والتجريح ، لمن خرج له البخاري في الجامع الصحيح : لسليمان بن خلف بن سعد بن أيوب بن وارث التجيبي القرطبي الباجي الأندلسي . تحقيق : د. أبو لبابة حسين ، دار اللواء للنشر والتوزيع - الرياض ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٦ هـ .

٦٣) تعظيم قدر الصلاة : لمحمد بن نصر بن الحجاج المروزي . تحقيق : د. عبد

الرحمن عبد الجبار الفريوائي ، مكتبة الدار - المدينة المنورة ، الطبعة الأولى ١٤٠٦ هـ.

٦٤) **التعليقات الحسان على صحيح ابن حبان** : لمحمد ناصر الدين الألباني . دار باوزير للنشر والتوزيع ، جدة ، الطبعة الأولى ، ١٤٢٤ هـ .

٦٥) **تفسير البغوي** = معالم التنزيل في تفسير القرآن .

٦٦) **تفسير القرآن** : لمنصور بن محمد بن عبد الجبار ابن أحمد المروزي السمعاني . تحقيق : ياسر بن إبراهيم وغنيم بن عباس بن غنيم ، دار الوطن ، الرياض - السعودية ، الطبعة الأولى ، ١٤١٨ هـ .

٦٧) **التفسير والمفسرون** : د. محمد حسين الذهبي . دار الكتب الحديثة ، مصر ، الطبعة الثانية ، ١٣٩٦ هـ .

٦٨) **تقريب التهذيب** : لأحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني . تحقيق : محمد عوامة ، دار الرشيد ، سوريا ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٦ هـ .

٦٩) **التقريب والتيسير لمعرفة سنن البشير النذير** : لمحيي الدين يحيى بن شرف النووي ، تحقيق : محمد عثمان الخشت ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٥ هـ ، دار الكتاب العربي ، بيروت .

٧٠) **تقرير القواعد وتحرير الفوائد** : لعبد الرحمن بن أحمد بن رجب الحنبلي . تحقيق : مشهور بن حسن آل سلمان ، دار ابن عفان ، الطبعة الأولى ، ١٤١٩ هـ .

٧١) **تقويم النظر في مسائل خلافة ذائعة، ونبذ مذهبية نافعة** : لمحمد بن علي بن شعيب ابن الدّهان . تحقيق : د. صالح بن ناصر بن صالح الخزيم ، مكتبة الرشد ، الرياض ، الطبعة الأولى ، ١٤٢٢ هـ .

٧٢) **التقييد والإيضاح شرح مقدمة ابن الصلاح** : لزين الدين عبد الرحيم بن الحسين العراقي ، تحقيق : عبد الرحمن محمد عثمان ، المكتبة السلفية بالمدينة المنورة ، الطبعة الأولى ، ١٣٨٩ هـ .

(٧٣) **تليس إبليس** : لجمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي . دار الفكر للطباعة والنشر، بيروت، لبنان ، الطبعة الأولى، ١٤٢١هـ.

(٧٤) **التلخيص الجبر** : أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، تحقيق: د. شعبان محمد إسماعيل، مكتبة ابن تيمية، القاهرة .

(٧٥) **التلخيص في أصول الفقه** : لعبد الملك بن عبد الله بن يوسف بن محمد الجويني، الملقب بإمام الحرمين . تحقيق : عبد الله جولم النيبالي، وبشير أحمد العمري ، دار البشائر الإسلامية ، بيروت .

(٧٦) **تنبيه الغافلين بأحاديث سيد الأنبياء والمرسلين** : لنصر بن محمد بن أحمد بن إبراهيم السمرقندي . حققه وعلق عليه: يوسف علي بديوي، دار ابن كثير، دمشق - بيروت ، الطبعة الثالثة، ١٤٢١هـ .

(٧٧) **تهذيب التهذيب** : لأحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني ، مطبعة دائرة المعارف النظامية، الهند، الطبعة الأولى، ١٣٢٦هـ.

(٧٨) **تهذيب الكمال** : لجمال الدين يوسف المزي، تحقيق: د. بشار عواد معروف، الطبعة الثانية، مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٤٠٣هـ.

(٧٩) **تهذيب اللغة** : لمحمد بن أحمد بن الأزهر الهروي . تحقيق : محمد عوض مرعب . الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت ، الطبعة الأولى، ٢٠٠١م.

(٨٠) **توجيه النظر إلى أصول الأثر** : لطاهر الجزائري ، تحقيق : عبد الفتاح أبو غدة ، مكتب المطبوعات الإسلامية ، حلب .

(٨١) **تيسير التحرير** : لمحمد أمين بن محمود البخاري المعروف بأمير بادشاه . دار الفكر - بيروت .

(٨٢) **تيسير العزيز الحميد في شرح كتاب التوحيد** : سليمان بن عبد الله بن محمد بن عبد الوهاب . تحقيق : زهير الشاويش ، المكتب الاسلامي، بيروت، دمشق ، الطبعة الأولى، ١٤٢٣هـ .

(٨٣) **تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان** : لعبد الرحمن بن ناصر بن عبد الله السعدي . تحقيق : عبد الرحمن بن معلا اللويحق ، مؤسسة الرسالة ، الطبعة الأولى ١٤٢٠ هـ .

(٨٤) **الثقات** : لمحمد بن حبان بن أحمد بن حبان البُستي . دائرة المعارف العثمانية بحيدر آباد الدكن الهند ، الطبعة الأولى، ١٣٩٣ هـ .

(٨٥) **الجامع** : لمعمر بن راشد الأزدي مولا هم ، أبو عروة البصري . تحقيق : حبيب الرحمن الأعظمي ، نشر المجلس العلمي بباكستان ، وتوزيع المكتب الإسلامي ببيروت ، الطبعة الثانية، ١٤٠٣ هـ .

(٨٦) **جامع البيان في تأويل القرآن** : لمحمد بن جرير بن يزيد الطبري . تحقيق : أحمد محمد شاكر ، مؤسسة الرسالة ، الطبعة الأولى، ١٤٢٠ هـ .

(٨٧) **جامع بيان العلم وفضله** : ليوسف بن عبد البر ، تحقيق : أبي الأشبال الزهيري ، الطبعة الرابعة ، ١٤١٩ هـ ، دار ابن الجوزي ، الدمام .

(٨٨) **جامع العلوم والحكم في شرح خمسين حديثاً من جوامع الكلم** : لزين الدين عبد الرحمن بن أحمد بن رجب بن الحسن ، السَّلامي الحنبلي . تحقيق : شعيب الأرناؤوط - إبراهيم باجس ، مؤسسة الرسالة ، بيروت ، الطبعة السابعة، ١٤٢٢ هـ .

(٨٩) **الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع** : للخطيب البغدادي ، تحقيق : محمود الطحان ، ١٤٠٣ هـ ، مكتبة المعارف ، الرياض .

(٩٠) **الجرح والتعديل** : عبد الرحمن بن محمد بن إدريس بن المنذر التميمي ، الحنظلي، الرازي ابن أبي حاتم ، نشر مجلس دائرة المعارف العثمانية - بحيدر آباد الدكن - الهند ، تصوير دار إحياء التراث العربي - بيروت ، الطبعة الأولى، ١٣٧١ هـ .

(٩١) **جزء ابن عرفة** : للحسن بن عرفة بن يزيد العبدي البغدادي . حققه وعلق عليه وخرج أحاديثه وآثاره: عبد الرحمن بن عبد الجبار الفريوائي ،

نشر دار الأقصى، الكويت، الطبعة: الأولى، ١٤٠٦ هـ.

(٩٢) جزء فيه ستة مجالس من أمالي شيخ الحنابلة القاضي أبي يعلى الفراء :

لأبي يعلى الفراء الحنبلي . تحقيق : محمد بن ناصر العجمي ، دار البشائر الإسلامية ، الطبعة : الأولى ، ١٤٢٥ هـ .

(٩٣) جلاء الأفهام في فضل الصلاة على محمد خير الأنام : لمحمد بن أبي بكر

بن أيوب ابن قيم الجوزية . تحقيق : شعيب الأرنؤوط - عبد القادر الأرنؤوط ، نشر دار العروبة - الكويت ، الطبعة الثانية، ١٤٠٧ هـ .

(٩٤) جلاء العينين في محاكمة الأحمدين : نعمان بن محمود بن عبد الله، أبو

البركات خير الدين، الألوسي . قدم له: علي السيد صبح المدني ، مطبعة المدني ، ١٤٠١ هـ .

(٩٥) جمهرة أشعار العرب : لمحمد بن أبي الخطاب القرشي . حققه وضبطه وزاد

في شرحه: علي محمد البجادي ، نهضة مصر للطباعة والنشر والتوزيع .

(٩٦) الجواهر المضية في طبقات الحنفية : لعبد القادر بن محمد بن نصر الله

القرشي، الحنفي . تحقيق: عبد الفتاح الحلو، دار هجر، ، الطبعة الثانية ، ١٤١٣ هـ .

(٩٧) حاشية ابن عابدين المسماة رد المختار على الدر المختار : لمحمد أمين بن

عمر بن عبد العزيز عابدين الدمشقي الحنفي . دار الفكر ، بيروت ، الطبعة الثانية، ١٤١٢ هـ .

(٩٨) حاشية الروض المربع شرح زاد المستقنع : لعبد الرحمن بن محمد بن قاسم

العاصمي الحنبلي النجدي . الطبعة الأولى ، ١٣٩٧ هـ .

(٩٩) حاشية العطار على شرح الجلال المحلي على جمع الجوامع : لحسن بن

محمد بن محمود العطار الشافعي . دار الكتب العلمية ، بدون طبعة وبدون تاريخ .

(١٠٠) حجة الله البالغة : لأحمد بن عبد الرحيم المعروف بالشاه ولي الله الدهلوي .

- تحقيق : السيد سابق ، دار الجليل ، بيروت - لبنان ، الطبعة الأولى ، ١٤٢٦ هـ .
- (١٠١) **حَجَّةُ الوداع** : لعلي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي القرطبي الظاهري . تحقيق : أبو صهيب الكرمي ، بيت الأفكار الدولية للنشر والتوزيع - الرياض ، الطبعة الأولى ، ١٩٩٨ م .
- (١٠٢) **الحُجَّة في بيان المحجة وشرح عقيدة أهل السنة** : لإسماعيل بن محمد بن الفضل بن علي القرشي الأصبهاني ، الملقب بقوام السنة . تحقيق : محمد بن ربيع المدخلي ، دار الراية ، الرياض ، الطبعة الثانية ، ١٤١٩ هـ .
- (١٠٣) **الحُجَّة والبرهان على فتیان هذا الزمان** : لإدريس بن بَيْدَكِين التركماني (مطبوع مع كتابه الآخر : اللمع في الحوادث والبدع) ، دار ابن حزم ، بيروت ، الطبعة الأولى ، ١٤٣٤ هـ .
- (١٠٤) **حُجَّةُ السنة** : للشيخ عبد الغني عبد الخالق . دار القرآن الكريم ، ألمانيا الغربية ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٧ هـ .
- (١٠٥) **الحكم الجديرة بالإذاعة من قول النبي ﷺ بعثت بالسيف بين يدي الساعة** : لزين الدين عبد الرحمن بن أحمد بن رجب الحنبلي . تحقيق : عبد القادر الأرناؤوط ، دار المأمون - دمشق ، الطبعة الأولى ، ١٩٩٠ م .
- (١٠٦) **حلية الأولياء وطبقات الأصفياء** : أبو نعيم أحمد بن عبد الله بن أحمد ابن إسحاق بن موسى بن مهران الأصبهاني ، السعادة - مصر ، ١٣٩٤ هـ .
- (١٠٧) **خلاصة الأحكام في مهمات السنن وقواعد الإسلام** : لمحيي الدين يحيى ابن شرف النووي . حققه وخرج أحاديثه : حسين إسماعيل الجمل ، مؤسسة الرسالة - لبنان - بيروت ، الطبعة : الأولى ، ١٤١٨ هـ .
- (١٠٨) **الدر المصون في علوم الكتاب المكنون** : لشهاب الدين ، أحمد بن يوسف ابن عبد الدائم المعروف بالسمين الحلبي . تحقيق : الدكتور أحمد محمد الخراط ، دار القلم ، دمشق .
- (١٠٩) **دراسات في الحديث النبوي وتاريخ تدوينه** : د. محمد مصطفى الأعظمي ،

المكتب الإسلامي، بيروت، ١٤٠٥ هـ.

(١١٠) **دليل الفالحين لطرق رياض الصالحين** : لمحمد علي بن محمد بن علان

ابن إبراهيم البكري الصديقي الشافعي . اعتنى بها : خليل مأمون شيخا ، دار المعرفة ، بيروت - لبنان ، الطبعة الرابعة ، ١٤٢٥ هـ .

(١١١) **ذكر النار** : عبد الغني بن عبد الواحد بن علي بن سرور المقدسي .

تحقيق : أديب محمد الغزاوي ، دار البشائر الإسلامية ، الطبعة الأولى ، ١٤١٥ هـ .

(١١٢) **ذم الكلام وأهله** : لعبد الله بن محمد بن علي الأنصاري الهروي . تحقيق :

عبد الرحمن عبد العزيز الشبل ، مكتبة العلوم والحكم - المدينة المنورة ، الطبعة الأولى ، ١٤١٨ هـ .

(١١٣) **ذم الموسوسين** : لابن قدامة المقدسي . تحقيق : أبي الأشبال الزهيري حسن

ابن أمين آل مندوه ، الفاروق الحديثة - مكتبة التوعية الإسلامية ، الطبعة الأولى ١٤٠٧ هـ .

(١١٤) **الذهبي ومنهجه في كتابه تاريخ الإسلام** : د. بشار عواد معروف ، مطبعة

عيسى البابي الحلبي ، القاهرة ، الطبعة : الأولى ١٩٧٦ م .

(١١٥) **الرسالة** : لمحمد بن إدريس بن العباس المطلبي الشافعي . تحقيق : أحمد

شاكر ، مكتبة الحلبي ، مصر ، الطبعة : الأولى ، ١٣٥٨ هـ .

(١١٦) **رسالة السنة** : لأحمد بن محمد بن حنبل . تحقيق الشيخ إسماعيل

الأنصاري . نشر رئاسة إدارات البحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد .

(١١٧) **الرسالة القشيرية** : لعبد الكريم بن هوازن بن عبد الملك القشيري .

تحقيق : د. عبد الحليم محمود ، ود. محمود بن الشريف ، دار المعارف ، القاهرة .

(١١٨) **الرسالة الوافية لمذهب أهل السنة في الاعتقادات وأصول الديانات** :

لعثمان بن سعيد بن عثمان بن عمر أبو عمرو الداني . تحقيق : دغش بن

شبيب العجمي ، دار الإمام أحمد - الكويت ، الطبعة الأولى ١٤٢١ هـ .

(١١٩) رسالة إنقاذ الهالكين : لمحمد بن بير علي البركوي الرومي الحنفي .
قدّم لها وحققها وعلّق عليها: الدكتور حسام الدين بن موسى عفانة ،
الطبعة الأولى، ١٤٢٣هـ.

(١٢٠) رسم المفتي (ضمن مجموعة رسائل ابن عابدين) : لمحمد أمين بن

عمر بن عبد العزيز عابدين الدمشقي الحنفي . تصوير دار عالم الكتب .

(١٢١) رفع الملام عن الأئمة الأعلام : لأحمد بن عبد الحليم بن تيمية الحراني .

تحقيق : عبد الله بن إبراهيم الأنصاري ، المكتبة العصرية ، بيروت ، لبنان .

(١٢٢) رفع اليدين في الصلاة المسمى (قرة العينين برفع اليدين في الصلاة):

لمحمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة البخاري . تحقيق: أحمد الشريف ،

دار الأرقم للنشر والتوزيع ، الكويت ، الطبعة الأولى، ١٤٠٤هـ.

(١٢٣) الروح : لمحمد بن أبي بكر بن أيوب ابن قيم الجوزية . دار الكتب

العلمية - بيروت .

(١٢٤) الروض الباسم في الذب عن سنة أبي القاسم : لمحمد بن إبراهيم بن

علي بن المرتضى بن الفضل الحسني القاسمي ، ابن الوزير . اعتنى به:

علي بن محمد العمران، دار عالم الفوائد للنشر والتوزيع .

(١٢٥) روضة الناظر وجنة المناظر في أصول الفقه على مذهب الإمام أحمد بن

حنبل : لموفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة الجعافيلي المقدسي

ثم الدمشقي الحنبلي، الشهير بابن قدامة المقدسي . مؤسسة الريّان للطباعة

والنشر والتوزيع، الطبعة الثانية ١٤٢٣هـ.

(١٢٦) الزاهر في معاني كلمات الناس : لمحمد بن القاسم بن محمد بن بشار،

أبو بكر الأنباري . تحقيق: د. حاتم صالح الضامن ، مؤسسة الرسالة -

بيروت ، الطبعة الأولى، ١٤١٢هـ .

(١٢٧) الزهد : لأحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني . وضع

حواشيه: محمد عبد السلام شاهين ، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان ،

الطبعة الأولى، ١٤٢٠ هـ.

(١٢٨) **الزهد الكبير**: لأحمد بن الحسين البيهقي . تحقيق : عامر أحمد حيدر ،

مؤسسة الكتب الثقافية - بيروت ، الطبعة الثالثة، ١٩٩٦ م .

(١٢٩) **الزهد والرقائق**: عبد الله بن المبارك بن واضح الحنظلي . تحقيق : حبيب

الرحمن الأعظمي ، دار الكتب العلمية - بيروت .

(١٣٠) **سلسلة الأحاديث الصحيحة**: محمد ناصر الدين الألباني، مكتبة المعارف،

الرياض، ١٤١٥ هـ.

(١٣١) **سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة**: محمد

ناصر الدين الألباني، الطبعة الثانية، مكتبة المعارف، الرياض، ١٤٢٠ هـ.

(١٣٢) **السنة**: لأحمد بن عمرو بن الضحاك بن مخلد الشيباني أبي بكر بن أبي

عاصم . تحقيق : محمد ناصر الدين الألباني ، المكتب الإسلامي - بيروت ،

الطبعة الأولى، ١٤٠٠ هـ .

(١٣٣) **السنة**: لمحمد بن نصر المروزي . تحقيق : سالم بن أحمد السلفي ،

مؤسسة الكتب الثقافية - بيروت ، ١٤٠٨ هـ .

(١٣٤) **السنة النبوية المصدر الثاني للتشريع الإسلامي**: د. محمد بن عبد الله

باجعمان ، مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف ، المدينة المنورة،

١٤٢٥ هـ .

(١٣٥) **السنة النبوية وحي**: د. خليل ملا خاطر . مجمع الملك فهد لطباعة

المصحف الشريف ، المدينة المنورة، ١٤٢٥ هـ .

(١٣٦) **السنة ومكانتها في التشريع الإسلامي**: د. مصطفى السباعي، الطبعة

الرابعة، المكتب الإسلامي، بيروت، ١٤٠٥ هـ.

(١٣٧) **سنن ابن ماجه**: محمد بن يزيد القزويني، تحقيق: محمد فؤاد عبد

الباقي، المكتبة الإسلامية، استانبول.

(١٣٨) **سنن أبي داود**: سليمان بن الأشعث السجستاني، تحقيق: عزت عبيد

- الدعاس، وعادل السيد، الطبعة الأولى، دار الحديث، بيروت، ١٣٩٣ هـ.
- (١٣٩) **سنن الدارمي**: عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي، تحقيق: د. مصطفى ديب البغا، الطبعة الأولى، دار القلم، دمشق، ١٤١٢ هـ.
- (١٤٠) **السنن**: لسعيد بن منصور بن شعبة الخراساني. تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي، الدار السلفية - الهند، الطبعة: الأولى، ١٤٠٣ هـ.
- (١٤١) **سير أعلام النبلاء**: لشمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي. تحقيق: مجموعة من الأساتذة بإشراف الشيخ شعيب الأرنؤوط. الناشر: مؤسسة الرسالة. الطبعة: الثالثة، ١٤٠٥ هـ.
- (١٤٢) **سير السلف الصالحين**: لإسماعيل بن محمد الأصبهاني الملقب بقوام السنة. تحقيق: د. كرم بن حلمي بن فرحات بن أحمد، دار الراية للنشر والتوزيع، الرياض.
- (١٤٣) **شبهات حول السنة ودحضها**: د. خليل ملا خاطر. دار القبلة للثقافة الإسلامية، جدة، الطبعة: الأولى، ١٤٢٠ هـ.
- (١٤٤) **الشذا الفياح من علوم ابن الصلاح**: برهان الدين الأبناسي، تحقيق: صلاح فتحي همل، مكتبة الرشد، الرياض الطبعة الأولى، ١٤١٨ هـ.
- (١٤٥) **شذرات الذهب**: لابن العماد الحنبلي، دار الكتب العلمية، بيروت.
- (١٤٦) **شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة**: لهبة الله بن الحسن بن منصور الطبري الرازي اللالكائي. تحقيق: أحمد بن سعد بن همدان الغامدي، دار طيبة - السعودية، الطبعة الثامنة، ١٤٢٣ هـ.
- (١٤٧) **شرح الأربعين النووية في الأحاديث الصحيحة النبوية**: لمحمد بن علي ابن وهب بن مطيع القشيري، المعروف بابن دقيق العيد. مؤسسة الريان، الطبعة السادسة ١٤٢٤ هـ.
- (١٤٨) **شرح التبصرة والتذكرة**: لعبد الرحيم بن الحسين العراقي، تحقيق: محمود ربيع، الطبعة الأولى، ١٤١٢ هـ، دار الجيل، بيروت.

(١٤٩) **شرح العقيدة الطحاوية:** لابن أبي العز الدمشقي، تحقيق: عبدالله التركي وشعيب الأرناؤوط، مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى، ١٤٠٨ هـ.

(١٥٠) **الشرح الكبير على متن المقنع:** لعبد الرحمن بن محمد بن أحمد بن قدامة المقدسي. دار الكتاب العربي للنشر والتوزيع، أشرف على طباعته: محمد رشيد رضا.

(١٥١) **شرح الكوكب المنير:** لمحمد بن أحمد بن عبد العزيز بن علي الفتوحي المعروف بابن النجار الحنبلي. تحقيق: محمد الزحيلي ونزيه حماد، مكتبة العبيكان، الطبعة الثانية ١٤١٨ هـ.

(١٥٢) **الشرح الممتع على زاد المستقنع:** محمد بن صالح بن محمد العثيمين، دار النشر: دار ابن الجوزي، الطبعة الأولى، ١٤٢٢ - ١٤٢٨ هـ.

(١٥٣) **شرح مشكل الآثار:** لأحمد بن محمد بن سلامة المعروف بالطحاوي. تحقيق: شعيب الأرناؤوط، مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى - ١٤١٥ هـ.

(١٥٤) **شرف أصحاب الحديث:** لأحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي الخطيب البغدادي. تحقيق: د. محمد سعيد خطي أوغلي، دار إحياء السنة النبوية - أنقرة.

(١٥٥) **الشرعية:** لمحمد بن الحسين بن عبد الله الأجرّي البغدادي. تحقيق: الدكتور عبد الله بن عمر بن سليمان الدميحي، دار الوطن - الرياض / السعودية، الطبعة الثانية، ١٤٢٠ هـ.

(١٥٦) **شعب الإيمان:** لأحمد بن الحسين أبي بكر البيهقي. حققه وراجع نصوصه وخرج أحاديثه: الدكتور عبد العلي عبد الحميد حامد، أشرف على تحقيقه وتخريج أحاديثه: مختار أحمد الندوي، مكتبة الرشد للنشر والتوزيع بالرياض بالتعاون مع الدار السلفية ببومباي بالهند، الطبعة الأولى، ١٤٢٣ هـ.

(١٥٧) **الشفاء بتعريف حقوق المصطفى:** للقاضي عياض بن موسى اليحصبي.

دار الفكر الطباعة والنشر والتوزيع ، ١٤٠٩ هـ.

(١٥٨) **الشئائل المحمدية** : لمحمد بن عيسى بن سَورة الترمذي . مؤسسة

الكتب الثقافية - بيروت ، الطبعة الأولى، ١٤١٢ هـ.

(١٥٩) **الصارم المسلول على شاتم الرسول** : لابن تيمية، تحقيق: محمد محي

الدين عبد الحميد، عالم الكتب ١٤٠٢ هـ.

(١٦٠) **الصحيح تاج اللغة وصحاح العربية** : لإسماعيل بن حماد الجوهري

الفارابي ، تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار ، الناشر: دار العلم للملايين -

بيروت ، الطبعة الرابعة ١٤٠٧ هـ .

(١٦١) **صحيح ابن حبان = الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان** .

(١٦٢) **صحيح أبي داود** : لمحمد ناصر الدين الألباني . مؤسسة غراس للنشر

والتوزيع، الكويت ، الطبعة الأولى ١٤٢٣ هـ .

(١٦٣) **صحيح البخاري** : المسمى الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور

رسول الله ﷺ وسننه وأيامه : محمد بن إسماعيل أبو عبد الله البخاري

الجعفي، شرح وتعليق د. مصطفى ديب البغا. الناشر: دار طوق النجاة .

الطبعة: الأولى، ١٤٢٢ هـ.

(١٦٤) **صحيح مسلم (المسمى المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل**

إلى رسول الله ﷺ) : مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري،

تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت .

(١٦٥) **صفة الصفوة** : لعبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي . تحقيق : أحمد

بن علي ، دار الحديث، القاهرة، مصر، ١٤٢١ هـ .

(١٦٦) **الصلاة وحكم تاركها وسياق صلاة النبي من حين كان يكبر إلى أن**

يفرغ منها : محمد بن أبي بكر بن قيم الجوزية ، الناشر: الجفان والجابي -

دار ابن حزم - قبرص - بيروت ، الطبعة الأولى، ١٤١٦ هـ .

(١٦٧) **الصواعق المرسلة في الرد على الجهمية والمعتلة** : لمحمد بن أبي بكر بن

- أيوب ابن قيم الجوزية . تحقيق : علي بن محمد الدخيل الله ، دار العاصمة ، الرياض ، المملكة العربية السعودية ، الطبعة : الأولى ، ١٤٠٨ هـ .
- (١٦٨) **ضرورة الاهتمام بالسنن النبوية** : لعبد السلام بن برجس آل عبد الكريم . دار المنار ، الرياض ، الطبعة الأولى ، ١٤١٤ هـ .
- (١٦٩) **الضيء الشارق في رد شبهات الماذق المارق** : لسليمان بن سحمان الخثعمي النجدي . تحقيق : عبد السلام بن برجس آل عبد الكريم . رئاسة إدارة البحوث العلمية والإفتاء ، الرياض ، الطبعة : الخامسة ، ١٤١٤ هـ .
- (١٧٠) **طبقات الأولياء** : لسراج الدين أبي حفص عمر بن علي بن أحمد الشافعي المصري ابن الملقن . تحقيق : نور الدين شريه ، مكتبة الخانجي ، بالقاهرة ، الطبعة الثانية ، ١٤١٥ هـ .
- (١٧١) **طبقات الحنابلة** : لأبي الحسين ابن أبي يعلى ، محمد بن محمد ، تحقيق : محمد حامد الفقي ، الناشر : دار المعرفة - بيروت .
- (١٧٢) **طبقات الصوفية** : لمحمد بن الحسين النيسابوري ، أبي عبد الرحمن السلمي . تحقيق : مصطفى عبد القادر عطا ، دار الكتب العلمية - بيروت ، الطبعة الأولى ، ١٤١٩ هـ .
- (١٧٣) **الطبقات الكبرى** : لمحمد بن سعد البغدادي المعروف بابن سعد . تحقيق : إحسان عباس ، دار صادر - بيروت ، الطبعة الأولى ، ١٩٦٨ م .
- (١٧٤) **طريق المهجرتين وباب السعادتين** : لمحمد بن أبي بكر ابن قيم الجوزية . دار السلفية ، القاهرة ، مصر ، الطبعة الثانية ، ١٣٩٤ هـ .
- (١٧٥) **العاشر من المشيخة البغدادية** : لأحمد بن محمد بن أحمد بن محمد بن إبراهيم سلفه الأصهباني أبو طاهر السلفي ، (مخطوط) نُشر في برنامج جوامع الكلم التابع لموقع الشبكة الإسلامية .
- (١٧٦) **عدة الصابرين وذخيرة الشاكرين** : لمحمد بن أبي بكر ابن قيم الجوزية . دار ابن كثير ، دمشق ، بيروت / مكتبة دار التراث ، المدينة المنورة ، الطبعة

الثالثة، ١٤٠٩ هـ.

(١٧٧) **العدة في أصول الفقه** : للقاضي أبو يعلى ، محمد بن الحسين بن محمد بن خلف ابن الفراء . حققه وعلق عليه وخرج نصه : د أحمد بن علي بن سير المباركى، الطبعة الثانية ١٤١٠ هـ .

(١٧٨) **الغزلة** : لحمد بن محمد بن إبراهيم بن الخطاب البستي المعروف بالخطابي . المطبعة السلفية - القاهرة ، الطبعة الثانية، ١٣٩٩ هـ .

(١٧٩) **عقد الجيد في أحكام الاجتهاد والتقليد** : لأحمد بن عبد الرحيم المعروف بالشاه ولي الله الدهلوي . تحقيق : محب الدين الخطيب ، المطبعة السلفية - القاهرة .

(١٨٠) **العقيدة الطحاوية** : أحمد بن محمد بن سلامة الطحاوي ، دار ابن حزم ، بيروت ، الطبعة الثانية ، ١٤١٣ هـ .

(١٨١) **علم أصول الفقه** : لعبد الوهاب خلاف . مكتبة الدعوة - شباب الأزهر (عن الطبعة الثامنة لدار القلم) .

(١٨٢) **عمدة الكتاب وعمدة ذوي الألباب** : للمُعزّ بن باديس بن المنصور التميمي الصنهاجي . حققه وقدم له : نجيب مايل الهروي ، عصام مكيّة ، مجمع البحوث الإسلامية، إيران ، الطبعة الأولى، ١٤٠٩ هـ .

(١٨٣) **العواصم والقواصم في الذب عن سنة أبي القاسم** : محمد بن إبراهيم بن علي بن المرتضى بن الفضل الحسني القاسمي، ابن الوزير . حققه وضبط نصه، وخرج أحاديثه، وعلق عليه: شعيب الأرناؤوط ، مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت ، الطبعة الثالثة، ١٤١٥ هـ .

(١٨٤) **عون المعبود شرح سنن أبي داود** : محمد أشرف بن أمير بن علي بن حيدر، العظيم آبادي ، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت ، الطبعة الثانية، ١٤١٥ هـ .

(١٨٥) **العين** : الخليل بن أحمد بن عمرو بن تميم الفراهيدي البصري ، تحقيق :

- دمهدي المخزومي، إبراهيم السامرائي، الناشر: دار ومكتبة الهلال .
- ١٨٦ **عيون الرسائل والأجوبة على المسائل**: لعبد اللطيف بن عبد الرحمن ابن حسن بن محمد بن عبد الوهاب آل الشيخ تحقيق: حسين محمد، مكتبة الرشد - الرياض، الطبعة: الأولى .
- ١٨٧ **غذاء الألباب شرح منظومة الآداب**: لمحمد بن أحمد بن سالم السفاريني الحنبلي . تحقيق: محمد عبد العزيز الخالدي، دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة الثانية ١٤٢٣ هـ .
- ١٨٨ **الفاخر**: للمفضل بن سلمة بن عاصم . تحقيق: عبد العليم الطحاوي، محمد علي النجار، دار إحياء الكتب العربية، عيسى البابي الحلبي، الطبعة الأولى، ١٣٨٠ هـ .
- ١٨٩ **الفتاوى الكبرى**: لتقي الدين أبي العباس أحمد بن عبد الحليم ابن تيمية الحراني . الناشر: دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى، ١٤٠٨ هـ .
- ١٩٠ **فتح الباري شرح صحيح البخاري**: أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي . الناشر: دار المعرفة - بيروت، ١٣٧٩ هـ، رقم كتبه وأبوابه وأحاديثه: محمد فؤاد عبد الباقي . قام بإخراجه وصححه وأشرف على طبعه: محب الدين الخطيب .
- ١٩١ **فتح المغيث بشرح ألفية الحديث**: محمد بن عبد الرحمن السخاوي، تحقيق: عبد الكريم الخضير ومحمد آل فهيد، مكتبة دار المنهاج، الرياض، الطبعة الأولى ١٤٢٦ هـ .
- ١٩٢ **الفتوى الحموية الكبرى**: لتقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم ابن عبد السلام بن عبد الله بن أبي القاسم بن محمد ابن تيمية الحراني . تحقيق: د. حمد بن عبد المحسن التويجري، دار الصميعي، الرياض، الطبعة الثانية ١٤٢٥ هـ .
- ١٩٣ **الفردوس بمأثور الخطاب**: شيرويه بن شهر دار بن شيرويه بن فناخسرو

الدليمي الهمذاني . تحقيق : السعيد بن بسيوني زغلول ، دار الكتب العلمية - بيروت ، الطبعة الأولى، ١٤٠٦ هـ .

١٩٤) **الفصول في الأصول** : لأحمد بن علي أبو بكر الرازي الجصاص الحنفي . وزارة الأوقاف الكويتية ، الطبعة الثانية، ١٤١٤ هـ .

١٩٥) **فضل علم السلف على علم الخلف (ضمن مجموع رسائل الحافظ ابن رجب الحنبلي)** : لعبد الرحمن بن أحمد بن رجب الحنبلي . تحقيق : ناصر النجار ، مكتبة أولاد الشيخ ، الطبعة الخامسة ١٤٣١ هـ .

١٩٦) **الفقيه والمتفقه** : لأبي بكر أحمد بن علي بن ثابت الخطيب البغدادي ت ٤٦٢ هـ - تحقيق : عادل بن يوسف العزازي ، دار ابن الجوزي ، الدمام ، الطبعة الأولى، ١٤١٧ هـ .

١٩٧) **الفوائد (الغيلانيات)** : لأبي بكر محمد بن عبد الله بن إبراهيم بن عبدوئيه البغدادي الشافعي البزاز . حققه : حلمي كامل أسعد عبد الهادي ، قدم له وراجعوه وعلق عليه : أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان ، دار ابن الجوزي ، الرياض ، الطبعة الأولى، ١٤١٧ هـ .

١٩٨) **فيض القدير شرح الجامع الصغير** : عبد الرؤوف بن تاج العارفين بن علي بن زين العابدين الحدادي ثم المناوي القاهري ، المكتبة التجارية الكبرى ، مصر ، الطبعة الأولى، ١٣٥٦ هـ .

١٩٩) **قاعدة في توحد الملة وتعدد الشرائع (ضمن مجموعة الرسائل المنيرية)** : لتقي الدين أبي العباس أحمد بن عبد الحليم ابن تيمية الحراني . تصوير دار إحياء التراث العربي ، بيروت .

٢٠٠) **القدر** : لجعفر بن محمد بن الحسن بن الفريابي . تحقيق : عبد الله بن حمد المنصور ، أضواء السلف ، الطبعة الأولى ١٤١٨ هـ .

٢٠١) **القراءة خلف الإمام** : لأحمد بن الحسين الخراساني ، أبو بكر البيهقي . تحقيق : محمد السعيد بن بسيوني زغلول ، دار الكتب العلمية ، بيروت ،

الطبعة الأولى، ١٤٠٥هـ.

(٢٠٢) القراءة خلف الإمام : لمحمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة البخاري . حققه وعلق عليه : الأستاذ فضل الرحمن الثوري ، المكتبة السلفية ، الطبعة الأولى ١٤٠٠ هـ .

(٢٠٣) القضاء والقدر : لأحمد بن الحسين الخراساني، أبو بكر البيهقي . تحقيق : محمد بن عبد الله آل عامر ، مكتبة العبيكان ، الرياض ، الطبعة الأولى، ١٤٢١هـ.

(٢٠٤) قطر الولي على حديث الولي : لمحمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني . تحقيق : إبراهيم إبراهيم هلال، دار الكتب الحديثة ، القاهرة .
(٢٠٥) قواطع الأدلة في الأصول : لأبي المظفر، منصور بن محمد السمعاني التميمي . تحقيق : محمد حسن محمد حسن اسماعيل الشافعي ، دار الكتب العلمية، بيروت ، الطبعة الأولى، ١٤١٨هـ.

(٢٠٦) قواعد التحديث من فنون مصطلح الحديث : لمحمد جمال الدين بن محمد سعيد بن قاسم القاسمي ، دار الكتب العلمية - بيروت - لبنان .
(٢٠٧) قوت القلوب في معاملة المحبوب : لمحمد بن علي بن عطية الحارثي، أبو طالب المكي . تحقيق : د. عاصم إبراهيم الكيالي ، دار الكتب العلمية - بيروت ، الطبعة الثانية، ١٤٢٦ هـ .

(٢٠٨) القول المفيد في أدلة الاجتهاد والتقليد : لمحمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني . تحقيق : عبد الرحمن عبد الخالق ، دار القلم - الكويت ، الطبعة : الأولى، ١٣٩٦هـ .

(٢٠٩) الكافي في فقه الإمام أحمد : لموفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة الجعافيلي الحنبلي، الشهير بابن قدامة المقدسي ، الناشر : دار الكتب العلمية ، الطبعة الأولى، ١٤١٤ هـ .

(٢١٠) الكافية الشافية في الانتصار للفرقة الناجية المعروف بـ (نونية ابن

القيم): لمحمد بن أبي بكر بن أيوب ابن قيم الجوزية ، تحقيق: مجموعة من الباحثين، الناشر: دار عالم الفوائد للنشر والتوزيع - مكة ، الطبعة: الأولى ١٤٢٨هـ .

(٢١١) الكتاب اللطيف لشرح مذاهب أهل السنة ومعرفة شرائع الدين

والتمسك بالسنن : لأبي حفص عمر بن أحمد بن شاهين ، تحقيق: د. عبد الله بن محمد البصري، مكتبة الغرباء الأثرية، الطبعة الأولى ١٤١٦هـ .

(٢١٢) كشف اصطلاحات الفنون والعلوم : لمحمد بن علي ابن القاضي

محمد حامد بن محمد صابر الفاروقي الحنفي التهانوي . تقديم وإشراف ومراجعة: د. رفيق العجم ، تحقيق: د. علي دحروج ، نقل النص الفارسي إلى العربية: د. عبد الله الخالدي ، مكتبة لبنان ناشرون ، بيروت ، الطبعة الأولى - ١٩٩٦م .

(٢١٣) كشف القناع عن متن الإقناع : لمنصور بن يونس بن صلاح الدين

ابن حسن بن إدريس البهوتي الحنبلي . دار الكتب العلمية ، بيروت .
(٢١٤) كشف الأسرار شرح أصول البزدوي : لعبد العزيز بن أحمد بن محمد، علاء الدين البخاري الحنفي . دار الكتاب الإسلامي ، بدون طبعة وبدون تاريخ .

(٢١٥) كشف الخفاء ومزيل الإلباس عما اشتهر من الأحاديث على ألسنة

الناس : إسماعيل بن محمد العجلوني . مكتبة القدسي، لصاحبها حسام الدين القدسي - القاهرة ، ١٣٥١ هـ .

(٢١٦) الكشف والبيان عن تفسير القرآن : لأحمد بن محمد بن إبراهيم

الثعلبي . تحقيق: الإمام أبي محمد بن عاشور ، مراجعة وتدقيق: الأستاذ نظير الساعدي ، دار إحياء التراث العربي، بيروت - لبنان ، الطبعة الأولى ١٤٢٢هـ .

(٢١٧) الكفاية في علم الرواية : أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن

مهدي الخطيب البغدادي ، تحقيق : إبراهيم حمدي المدني ، الناشر : المكتبة العلمية - المدينة المنورة.

(٢١٨) كنوز الذهب في تاريخ حلب : لأحمد بن إبراهيم بن محمد بن خليل ، سبط ابن العجمي . دار القلم ، حلب ، الطبعة : الأولى ، ١٤١٧ هـ.

(٢١٩) لسان العرب : محمد بن مكرم بن منظور الإفريقي ، دار صادر ، بيروت.

(٢٢٠) اللّمع في أصول الفقه : لإبراهيم بن علي بن يوسف الشيرازي . دار الكتب العلمية ، الطبعة الثانية ١٤٢٤ هـ.

(٢٢١) اللّمع في الحوادث والبدع : لإدريس بن بَيْدَكِين التركماني . دار ابن حزم ، بيروت ، الطبعة الأولى ، ١٤٣٤ هـ.

(٢٢٢) لمعة الاعتقاد : لموفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة الجعافيلي المقدسي . وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد - المملكة العربية السعودية ، الطبعة الثانية ، ١٤٢٠ هـ.

(٢٢٣) مجالس ثعلب : لأحمد بن يحيى بن زيد بن سيار الشيباني بالولاء ، أبو العباس ، المعروف بثعلب . تحقيق : عبد السلام هارون ، دار المعارف ، الطبعة الخامسة.

(٢٢٤) المجروحين من المحدثين والضعفاء والمتروكين : محمد بن حبان بن أحمد التميمي ، البُستي ، تحقيق : محمود إبراهيم زايد ، دار الوعي - حلب ، الطبعة الأولى ، ١٣٩٦ هـ.

(٢٢٥) مجمع الزوائد ومنبع الفوائد : لنور الدين علي بن أبي بكر بن سليمان الهيتمي . تحقيق : حسام الدين القدسي ، مكتبة القدسي ، القاهرة ، ١٤١٤ هـ.

(٢٢٦) المجموع شرح المذهب : أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي . الناشر : دار الفكر.

(٢٢٧) مجموع فتاوى العلامة عبد العزيز بن باز رحمته الله : لعبد العزيز بن عبد الله ابن باز . أشرف على جمعه وطبعه : محمد بن سعد الشويعر .

(٢٢٨) **مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية** : لتقي الدين أبو العباس أحمد ابن عبد الحليم ابن تيمية الحراني الحنبلي الدمشقي ، جمع عبد الرحمن بن قاسم ، مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف ، ١٤١٥ هـ .

(٢٢٩) **المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز** : لعبد الحق بن غالب بن عطية الأندلسي . تحقيق : عبد السلام عبد الشافي محمد ، دار الكتب العلمية - لبنان - الطبعة الأولى ، ١٤١٣ هـ .

(٢٣٠) **المحصول في أصول الفقه** : لمحمد بن عبد الله أبو بكر بن العربي المعافري الاشبيلي المالكي . تحقيق : حسين علي البدرى - سعيد فودة ، دار البيارق - عمان ، الطبعة الأولى ، ١٤٢٠ هـ .

(٢٣١) **مختصر الصواعق المرسلة على الجهمية والمعتلة** : لمحمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية . اختصره : محمد بن محمد ابن عبد الكريم البعلي ابن الموصلي ، تحقيق : سيد إبراهيم ، دار الحديث ، القاهرة - مصر ، الطبعة الأولى ١٤٢٢ هـ .

(٢٣٢) **مختصر المؤمل في الرد إلى الأمر الأول** : لشهاب الدين عبد الرحمن بن إسماعيل المقدسي الدمشقي المعروف بأبي شامة . تحقيق : صلاح الدين مقبول أحمد ، مكتبة الصحو الإسلامية - الكويت ، ١٤٠٣ هـ .

(٢٣٣) **المخلصيات** : لمحمد بن عبد الرحمن بن العباس بن عبد الرحمن بن زكريا البغدادي المخلص . تحقيق : نبيل سعد الدين جرار ، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية لدولة قطر ، الطبعة الأولى ، ١٤٢٩ هـ .

(٢٣٤) **مدارج السالكين** : لمحمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية . تحقيق : محمد حامد الفقي ، دار الكتاب العربي ، بيروت ١٣٩٢ هـ .

(٢٣٥) **المدخل** : لمحمد بن محمد بن محمد العبدري الفاسي المالكي الشهير بابن الحاج . دار الفكر ، ١٤٠١ هـ .

(٢٣٦) **المدخل إلى الإكليل** : لمحمد بن عبد الله الحافظ البيّح الحاكم النيسابوري .
تحقيق : د. فؤاد عبد المنعم ، دار الدعوة - الإسكندرية .

(٢٣٧) **المدخل إلى السنن الكبرى** : لأحمد بن الحسين بن علي الخراساني، أبو بكر البيهقي . تحقيق : د. محمد ضياء الرحمن الأعظمي ، دار الخلفاء للكتاب الإسلامي - الكويت .

(٢٣٨) **المدخل إلى مذهب الإمام أحمد بن حنبل** : لعبد القادر بن أحمد بن مصطفى بن محمد بدران . تحقيق : د. عبد الله بن عبد المحسن التركي، مؤسسة الرسالة - بيروت ، الطبعة الثانية، ١٤٠١هـ .

(٢٣٩) **المراسيل** : لأبي داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد ابن عمرو الأزدي السجستاني . تحقيق : شعيب الأرنؤوط ، مؤسسة الرسالة - بيروت ، الطبعة الأولى، ١٤٠٨هـ .

(٢٤٠) **مسائل الإمام أحمد (رواية أبي داود السجستاني)** : لأبي داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو الأزدي السجستاني . تحقيق : محمد بهجة البيطار ومحمد رشيد رضا ، دار المعرفة، ١٣٥٣هـ .

(٢٤١) **المستدرک علی الصحیحین** : لأبي عبد الله الحاكم النيسابوري ، إشراف يوسف عبد الرحمن المرعشلي ، دار المعرفة ، بيروت .

(٢٤٢) **المستصفى في علم الأصول** : لمحمد بن محمد الغزالي الطوسي . تحقيق : محمد بن سليمان الأشقر ، مؤسسة الرسالة، بيروت، لبنان ، الطبعة: الأولى، ١٤١٧هـ .

(٢٤٣) **مسند ابن الجعد** : لعلي بن الجعد بن عبيد الجوهري البغدادي . تحقيق : عامر أحمد حيدر ، مؤسسة نادر - بيروت ، الطبعة الأولى، ١٤١٠هـ .

(٢٤٤) **مسند الإمام أحمد بن حنبل** : تحقيق : مكتب التحقيق بمؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٢١هـ .

(٢٤٥) **مسند الشاميين** : لسليمان بن أحمد اللخمي الشامي، أبو القاسم الطبراني .

تحقيق : حمدي بن عبدالمجيد السلفي ، مؤسسة الرسالة - بيروت ، الطبعة الأولى، ١٤٠٥ هـ.

(٢٤٦) **مسند الشهاب** : لمحمد بن سلامة القضاءي ، تحقيق : حمدي عبد المجيد السلفي ، مؤسسة الرسالة ، بيروت ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٥ هـ.

(٢٤٧) **المسودة في أصول الفقه** : لآل تيمية . تحقيق : أحمد بن إبراهيم الذروي ، دار الفضيلة ، الرياض ، الطبعة الأولى ، ١٤٢٢ هـ.

(٢٤٨) **مشيخة ابن جماعة** : لمحمد بن إبراهيم بن سعد الله بن جماعة الكفاني الحموي الشافعي . تحقيق : موفق بن عبد القادر ، دار الغرب الإسلامي - بيروت - لبنان ، الطبعة الأولى، ١٩٨٨ م .

(٢٤٩) **مصنف ابن أبي شيبة** : لأبي بكر بن أبي شيبة، عبد الله بن محمد بن إبراهيم بن عثمان العبسي . تحقيق : كمال يوسف الحوت ، مكتبة الرشد - الرياض ، الطبعة الأولى، ١٤٠٩ هـ .

(٢٥٠) **معالم التنزيل في تفسير القرآن** : لمحيي السنة، الحسين بن مسعود البغوي . حققه وخرج أحاديثه : محمد عبد الله النمر - عثمان جمعة ضميرية - سليمان مسلم الحرش ، دار طيبة للنشر والتوزيع ، الطبعة الرابعة، ١٤١٧ هـ.

(٢٥١) **معاني القرآن وإعرابه** : لإبراهيم بن السري بن سهل، أبو إسحاق الزجاج . تحقيق : عبد الجليل عبده شلبي ، عالم الكتب - بيروت ، الطبعة الأولى ١٤٠٨ هـ.

(٢٥٢) **المعتمد في أصول الفقه** : محمد بن علي الطيب أبو الحسين البصري المعتزلي . تحقيق : خليل الميس ، دار الكتب العلمية - بيروت ، الطبعة الأولى، ١٤٠٣ هـ.

(٢٥٣) **معجم الشيوخ** : لتاج الدين عبد الوهاب بن تقي الدين السبكي . تخريج : شمس الدين أبي عبد الله ابن سعد الصالحي الحنبلي ، تحقيق : الدكتور بشار عواد وآخرين ، دار الغرب الإسلامي ، الطبعة الأولى ٢٠٠٤ م.

- (٢٥٤) **المعجم الكبير**: لأبي القاسم سليمان بن أحمد الطبراني . تحقيق : حمدي عبد المجيد السلفي ، مكتبة العلوم والحكم ، الطبعة الثانية .
- (٢٥٥) **معرفة علوم الحديث**: محمد بن عبد الله الحاكم النيسابوري، تحقيق: معظم حسين، الطبعة الثانية ، المكتبة العلمية، المدينة المنورة، ١٣٩٧ هـ.
- (٢٥٦) **معنى قول الإمام المطلبي**: إذا صحَّ الحديث فهو مذهبي (ضمن مجموعة الرسائل المنيرية): لتقي الدين علي بن عبد الكافي السبكي . تحقيق : محمد منير الدمشقي ، المطبعة المنيرية ، ١٣٤٣ هـ.
- (٢٥٧) **المغني في فقه الإمام أحمد بن حنبل الشيباني**: لموفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة الجعافيلي ، الشهرير بابن قدامة المقدسي ، الناشر: دار الفكر - بيروت ، الطبعة الأولى، ١٤٠٥ هـ.
- (٢٥٨) **مفتاح الجنة في الاحتجاج بالسنة**: لعبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي ، الجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، الطبعة الثالثة، ١٤٠٩ هـ.
- (٢٥٩) **المقاصد الحسنة**: شمس الدين السخاوي ، تحقيق : عبدالله محمد الصديق، دار الكتب العلمية ، بيروت ، الطبعة الأولى ١٣٩٩ هـ.
- (٢٦٠) **المقصد الأرشد في ذكر أصحاب الإمام أحمد**: لإبراهيم بن محمد بن عبد الله بن محمد ابن مفلح . تحقيق : د عبد الرحمن بن سليمان العثيمين ، مكتبة الرشد ، الرياض ، الطبعة الأولى، ١٤١٠ هـ .
- (٢٦١) **المقنع في علوم الحديث**: لسراج الدين عمر بن علي الأنصاري ، تحقيق : عبد الله الجديع ، الطبعة الأولى ، ١٤١٣ هـ، دار فواز ، السعودية - الأحساء .
- (٢٦٢) **مناقب الإمام أحمد بن حنبل**: لجمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي . خانجي وحمدان، بيروت، الطبعة الثانية.
- (٢٦٣) **مناهل العرفان في علوم القرآن**: لمحمد عبد العظيم الزرقاني . تحقيق: فواز أحمد زمرلي ، دار الكتاب العربي ، بيروت ، الطبعة الأولى ، ١٤١٥ هـ .
- (٢٦٤) **المنتظم في تاريخ الملوك والأمم**: لجمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن

بن علي بن محمد الجوزي ، تحقيق : محمد عبد القادر عطا ، مصطفى عبد القادر عطا ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، الطبعة الأولى ، ١٤١٢ هـ .

(٢٦٥) **منتهى السؤل على وسائل الوصول إلى شمائل الرسول** : لعبد الله بن سعيد بن محمد عبادي اللّحجي الحضرمي الشّحاري . دار المنهاج - جدة ، الطبعة الثالثة ، ١٤٢٦ هـ .

(٢٦٦) **المشور في القواعد الفقهية** : لبدر الدين محمد بن عبد الله بن بهادر الزركشي . وزارة الأوقاف الكويتية ، الطبعة الثانية ، ١٤٠٥ هـ .

(٢٦٧) **المنحول من تعليقات الأصول** : لأبي حامد محمد بن محمد الغزالي الطوسي . حققه وخرج نصه وعلق عليه : الدكتور محمد حسن هيتو ، دار الفكر المعاصر - بيروت لبنان ، دار الفكر ، دمشق ، الطبعة الثالثة ، ١٤١٩ هـ .

(٢٦٨) **منزلة السنة في الإسلام** : لمحمد ناصر الدين الألباني . الدار السلفية ، الكويت ، الطبعة الرابعة - ١٤٠٤ هـ .

(٢٦٩) **منظومة أصول الفقه وقواعده** : لمحمد بن صالح العثيمين . دار ابن الجوزي ، الدمام ، الطبعة الأولى ، ١٤٢٦ هـ .

(٢٧٠) **منهاج السنة النبوية** : لأحمد بن عبد الحلیم بن تيمية الحراني ، تحقيق : د . محمد رشاد سالم ، مؤسسة قرطبة ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٦ هـ .

(٢٧١) **الموافقات** : لإبراهيم بن موسى بن محمد اللخمي الغرناطي الشهير بالشاطبي . تحقيق : مشهور بن حسن آل سلمان ، دار ابن عفان ، الطبعة الأولى ١٤١٧ هـ .

(٢٧٢) **المواهب اللدنية بالمنح المحمدية** : لأحمد بن محمد بن أبي بكر بن عبد الملك القسطلاني . المكتبة التوفيقية ، القاهرة - مصر .

(٢٧٣) **ميزان الاعتدال في نقد الرجال** : شمس الدين محمد بن أحمد الذهبي ، تحقيق : علي محمد معوض ، عادل أحمد عبد الموجود ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، ١٩٩٥ م .

(٢٧٤) **الميزان الكبرى** : لعبد الوهاب الشعراني . تحقيق : عبد الرحمن عميرة ، عالم الكتب ، الطبعة الأولى - ١٤٠٩ هـ .

(٢٧٥) **ناسخ الحديث ومنسوخه** : أحمد بن محمد بن هانئ الأثرم الطائي . تحقيق : عبد الله بن حمد المنصور ، الطبعة الأولى ، ١٤٢٠ هـ .

(٢٧٦) **النكت على مقدمة ابن الصلاح** : لبدر الدين محمد بن عبد الله بن بهادر الزركشي الشافعي . تحقيق : د. زين العابدين بن محمد بلا فريج ، أضواء السلف - الرياض ، الطبعة الأولى ، ١٤١٩ هـ .

(٢٧٧) **نهاية السؤل شرح منهاج الوصول** : لعبد الرحيم بن الحسن بن علي الإسنوي الشافعي . دار الكتب العلمية ، بيروت ، لبنان ، الطبعة الأولى ١٤٢٠ هـ .

(٢٧٨) **النهاية في غريب الحديث والأثر** : لمجد الدين المبارك بن محمد بن محمد ابن محمد بن عبد الكريم الشيباني الجزري ابن الأثير . تحقيق : طاهر أحمد الزاوي - محمود محمد الطناحي ، المكتبة العلمية - بيروت ، ١٣٩٩ هـ .

(٢٧٩) **الوابل الصيب من الكلم الطيب** : لمحمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية . تحقيق : سيد إبراهيم ، الناشر : دار الحديث - القاهرة ، الطبعة الثالثة ، ١٩٩٩ م .

(٢٨٠) **الواضح في أصول الفقه** : لعلي بن عقيل بن محمد بن عقيل الحنبلي . تحقيق : د. عبد الله بن عبد المحسن التركي ، مؤسسة الرسالة ، بيروت ، الطبعة الأولى ١٤٢٠ هـ .



فهرس المواضيع

الصفحة

الموضوع

٥ المقدمة
١٣ الفصل الأول : تعريف السنة
١٦ الفصل الثاني : حفظُ السنة
١٩ الفصل الثالث : أحوالُ السنة مع القرآن
٢٤ الفصل الرابع : حُجَّةُ السنة
٤٤ الفصل الخامس : تعظيمُ السنة
٦٠ الفصل السادس : التمسُّكُ بالسنة
٧٣ الفصل السابع : ثمراتُ التمسُّكِ بالسنة
٨١ الفصل الثامن : تبليغُ السنة
٨٥ الفصل التاسع : غُربةُ السنة
٨٩ الفصل العاشر : تَرْكُ السنة
١٠٨ الفصل الحادي عشر : أنصارُ السنة

الصفحة

الموضوع

١١٣ الفصل الثاني عشر : أعداء السنة
١٢٨ الفصل الثالث عشر : الردّ على أعداء السنة
١٣٢ الفصل الرابع عشر : الاستهزاء بالسنة، وعقوبة من فعل ذلك
١٤٥ الخاتمة
١٤٦ الإجازة العلمية
١٤٧ ثَبَّتْ بِأَهَمِّ الْمَصَادِرِ وَالْمَرَاجِعِ
١٧٨ فهرس المواضيع

